

الْجُزْءُ فِيهِ

بِيَانُ الْحَادِيَّةِ

أوْدِعَهَا الْبَخَارِيُّ كِتَابَهُ الصَّحَيْحَ

وَبَيْنَ عَلَيْهَا الْحَاقِطُ

أَبُو الْحَسِينِ عَلَيْ بْنِ عَمْرَوْ بْرَأْ حَمَدَ بْرِ مَهْدِيٍّ الْدَّاقْطَنِيُّ

المُتُوفَّ سَنَةُ (٣٨٥هـ) رَحْمَهُ اللَّهُ

تَحْقِيق

سَعْدُ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْرَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ

الجزء فيه
بيان أحاديث
أودعها البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ كتابه الصحيح

وبين عللها الحافظ

أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطنی
المتوفى ٣٨٥ هجرية رَحْمَةُ اللَّهِ

تحقيق

د. سعد بن عبدالله بن عبدالعزيز آل حمید

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مُقدَّمة تَحْقِيقِ

الحمد لله وهو المحمود على كل حال، المتفرد بصفات الكمال ونعوت الجلال، أحمسه سبحانه وأشكره وهو للحمد أهل، وأشهد أن لا إله إلا هو وحده لا شريك في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصفيه وخليله، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيرًا، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، فبلغ رسالة ربه أتمَّ بِلَاغ، وترك أَمَّتَه على مثل البيضاء، ليتها كنها رها لا يزيف عنها إلا هالك، فصلى الله عليه وسلم كلما ذكره الذاكرون، وغفل عن ذكره الغافلون، وعلى آله وصحبه والتابعين، أما بعد:

فهذا جزء حديثي وقفت عليه، فأثار اهتمامي، وإلى تحقيقه وإخراجه انقاد زمامي؛ فمؤلفه هو: **الجِهِيدُ الناقد أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني**، موضوعه: «علم علل الحديث» الذي هو أهم مباحث علم الحديث، وأدقها مَسْلَكًا، فلا يحسنه إلا القلائل^(١)؛ الذين إذا ذكروا كان أبو الحسن الدارقطني فيهم من الأوائل. وأما مجال هذا الجزء: فهو أصح الكتب بعد كتاب الله؛ صحيح الإمام الناقد أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الذي سلمت له الدنيا حفظاً ومعرفةً وإنقاذاً، ولذا ستكون هذه الأحاديث التي بين دفتي هذا الجزء من الأحاديث التي تتجاذبها وجهتا نظر هذين الإمامين في هذا الفن، فهي أحاديث يرى البخاري صحتها، وأخرجها في "صحيحه"،

(١) انظر مقدمة تحقيق كتاب "العلل" لعبد الرحمن بن أبي حاتم.

ويرى الدارقطني أنها معلولة، وسيأتي التعريف به مفصلاً.

ولا شك أن صحيحي البخاري ومسلم قد لقيا من عناء علماء الأمة الإسلامية بهما مالهم يلقوه كتاب آخر، سوى القرآن؛ لمكانة هذين الكتابين اللذين تلقتهما الأمة بالقبول، فكم من الكتب التي صنفت في شرحهما، وشرح غريبهما، وذكر مناسبتهما، وذكر أطرافهم، والكتب التي أفردت لرجالهما، ورواياتهما، وبيان مهمليهما، وتمييز مشكليهما، والتعليق والأسانيد المقطوعة فيهما . . . إلخ ما هنالك من جوانب العناية بهما، الذي يُعد ذكر علل أحاديثهما جانباً منه، وبناء عليه جاء هذا الجزء الذي أملأه الدارقطني في علل بعض أحاديث " صحيح البخاري " .

وقد دلّني عليه الأخ محمد المباركي وفقيه الله وحفظه من كل سوء ومكرره، وأعطاني مصوّرَتَه، فله مني الشكر والدعاء بأن يجزل الله له المثوبة .

ويتلخص عملني في الكتاب في الآتي:

١) قدمت بمقدمة قسمتها إلى قسمين:

القسم الأول: عرفت فيه بالدارقطني رحمه الله تعريفاً موجزاً، ولم أتوسع في ترجمته؛ لكثرة من عرف به.

القسم الثاني: عرفت فيه بالكتاب، وبالنسخة الخطية، وترجمت لرجال إسنادها، وأرفقت نماذج من مصوّرَتها .

٢) نسخت الكتاب، وقمت بمقابلته، وضبط نصّه حسب الوضع والطاقة .

- (٣) خَرَجَتِ الأَحَادِيثُ الَّتِي يُصَدِّرُ بِهَا الدَّارِقطَنِيُّ، وَالطُّرُقُ الَّتِي يُذَكِّرُهَا فِي عَرْضِهِ لِلْخَلَافَ.
- (٤) ذُكِرَ اسْمُ الرَّاوِيِّ الْمُهْمَلُ، أَوَ الَّذِي ذُكِرَ بِكُنْتِيهِ، أَوْ لَقْبِهِ، أَوْ نَسْبِهِ.
- (٥) عَلَقَتِ عَلَى الْكِتَابِ بِتَعْلِيقَاتٍ هَدَفِيَّةٍ مِنْهَا إِبْرَازُ الْعَلَّةِ، وَذُكْرُ مَنْ وَافَقَ الدَّارِقطَنِيَّ عَلَى إِعْلَالِهِ، وَالْجَوابُ عَنْهَا مَا أَمْكَنَ، وَذُكْرُ مَنْ وَافَقَ الْبَخَارِيَّ عَلَى تَصْحِيحِهِ لِلْحَدِيثِ.
- (٦) بَيَّنَتِ الأَحَادِيثُ الَّتِي ذُكِرَتِهَا الدَّارِقطَنِيُّ فِي "الْتَّتَّبِعِ" ، وَ"الْعَلَلِ" ، وَالَّتِي لَمْ يُذَكِّرْهَا ، وَذُكْرُتِ خَلاصَةُ قَوْلِهِ فِيهِمَا ، وَقَدْ أَنْقَلَ كَلَامَهُ أَحْيَانًا ، بِحَسْبِ الْمَنَاسِبَةِ .
- (٧) خَتَمَ الْكِتَابُ بِفَهْرِسِ الْلَّاِيَاتِ ، وَفَهْرِسِ لِأَحَادِيثِهِ ، وَآخَرَ لِمَوْضِعَاتِهِ .

وَفِي الْخَتَامِ أَكَرَرَ شَكْرِيُّ لِلْأَخْ مُحَمَّدُ الْمِبَارَكِيُّ الَّذِي كَانَ سَبِيلًا فِي تَعرِيفِي بِالْكِتَابِ ، كَمَا أَشَكَرَ أَخَانَا الْفَاضِلَ الْأَسْتَاذَ أَبَا زَكْرِيَا صَالِحَ بْنَ سَلِيمَانَ الْحَجَّيِّ رَئِيسَ قَسْمِ الْمُخْطُوطَاتِ بِجَامِعَةِ الْمَلِكِ سَعْوَدِ عَلَى مَا قَدَّمَهُ لِي مِنْ عَوْنَ فِي الْإِطْلَاعِ عَلَى الْأَصْلِ الْخَطِيِّ لِهَذَا الْجُزْءِ .

وَآخَرُ دُعَوَانَا: أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدًا ، وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ أَجْمَعِينَ .

كتبه/ سعد بن عبد الله بن عبدالعزيز آل حميد

الرياض في ٦ شعبان ١٤٢٧هـ.

التعريف بالدارقطني^(١)

هو: الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن أحمد بن مهدي[ؑ] ابن مسعود بن النعمان بن دينار بن عبد الله، الدارقطني؛ نسبة إلى محلته «دار القطن» ببغداد.

ولد ببغداد سنة ست وثلاثين مئة.

وببدأ بطلب العلم في الصغر، فقد كان بدء كتابته للحديث في أول سنة خمس عشرة وثلاثين مئة.

وقد سمع في صباح من أبي القاسم البغوي، ويحيى بن محمد بن

(١) ترجمته في: "تاريخ بغداد" للخطيب (١٢ - ٤٠ / ٣٤ - ٤٠)، و"أطراف الغرائب والأفراد" لابن طاهر المقدسي (١٤٣ - ٥٢)، و"الأنساب" للسمعاني (٢٠٦ / ٢ - ٢٠٧)، و"تاريخ دمشق" لابن عساكر (٤٣ / ٩٣ - ١٠٦)، و"المنظم" لابن الجوزي (١ / ٣٧٨ - ٣٨٠)، و"معجم البلدان" لياقوت (٢ / ٤٢٢)، و"تكميلة الإكمال" (١٤ / ٩٩ - ١٠٣)، و"التقييد" (ص ٤١٠ - ٤١٢) كلاهما لابن نقطة، و"طبقات الشافعية" لابن الصلاح (٢ / ٦١٩ - ٦١٦)، و"وفيات الأعيان" لابن حليلكان (٣ / ٢٩٧ - ٢٩٩)، و"سير أعلام النبلاء" (١٦ / ٤٤٩ - ٤٤٩)، و"تذكرة الحفاظ" (٣ / ٩٩١ - ٩٩٥)، و"العبر في أخبار من عبر" (٢ / ١٦٧)، و"معرفة القراء الكبار" (١ / ٣٥٠)، و"تاريخ الإسلام" (حوادث ووفيات سنة ٣٨٥ هـ / ص ١٠١ - ٣٥٢)، و"تاریخ اسلام" (ج ١٠٥ - ٣٨٥) جميعها للذهبي، و"مرآة الجنان" لليافعي (٤٢٥ / ٢ - ٤٢٦)، و"الوافي بالوفيات" للصفدي (٢١ / ٣٤٨ - ٣٥٠)، و"طبقات الشافعية الكبرى" للسبكي (٣ / ٤٦٢ - ٤١١)، و"البداية والنهاية" لابن كثير (١٥ / ٤٥٩ - ٤٦٢)، و"طبقات القراء" لابن الجزري (١ / ٥٥٨ - ٥٥٩)، و"طبقات الشافعية" للأسنوي (١ / ٥٠٨ - ٥٠٩)، و"طبقات الشافعية" لابن قاضي شهبة (١ / ١٦١ - ١٦٣)، و"النجوم الزاهرة" لابن تغري بردي (٤ / ١٧٢)، و"شذرات الذهب" لابن العماد (٣ / ١١٦ - ١١٧)، وترجم له الدكتور عبدالله بن ضيف الله الرحيلي ترجمة مطولة في كتابه "الإمام أبو الحسن الدارقطني وأثاره العلمية".

صَاعِد، وَأَبِي بَكْرٍ بْنَ أَبِي دَاوُد، وَغَيْرِهِمْ.

وَكَانَ أَبُوهُ عَمْرُ بْنُ أَحْمَدَ مِنَ الْمَحْدُثِينَ الثَّقَاتَ، سَمِعَ وَحْدَتْ،
إِلَى جَانِبِ مَعْرِفَتِهِ بِالْقُرَاءَاتِ.

وَقَدْ سَمِعَ أَبُو الْحَسْنِ الدَّارِقطَنِيُّ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِيهِ، وَحْدَتْ عَنْهُ،
وَعَرَضَ عَلَيْهِ الْقُرآنَ.

وَكَانَ أَهْلُ عَصْرِهِ يَتَوَقَّعُونَ أَنْ يَكُونَ الدَّارِقطَنِيُّ مِنَ الْقُرَاءِ، يَقُولُ
هُوَ عَنْ نَفْسِهِ: «كُنْتُ أَنَا وَالْكَتَانِي^(١) نَسْمَعُ الْحَدِيثَ، فَكَانُوا يَقُولُونَ:
يَخْرُجُ الْكَتَانِيُّ مَحْدُثُ الْبَلْدِ، وَيَخْرُجُ الدَّارِقطَنِيُّ مَقْرئُ الْبَلْدِ، فَخَرَجَتْ
أَنَا مَحْدُثًا وَالْكَتَانِيُّ مَقْرئًا»^(٢).

وَلَهُ فِي الْقُرَاءَاتِ مَؤْلَفٌ وَصَفْهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ لَهُ
فِيهَا كِتَابًا مُختَصَرًا مُوجَزًا، جَمِيعُ الْأَصْوَلَ فِي أَبْوَابٍ عَقْدَهَا أَوَّلَ
الْكِتَابِ، وَسَمِعْتُ بَعْضَ مِنْ يَعْتَنِي بِعِلْمِ الْقُرآنِ يَقُولُ: لَمْ يُسَبِّقْ أَبُو
الْحَسْنَ إِلَى طَرِيقَتِهِ الَّتِي سَلَكَهَا فِي عَقْدِ الْأَبْوَابِ فِي أَوَّلِ الْقُرَاءَاتِ،
وَصَارَ الْقُرَاءَ بَعْدِهِ يَسْلُكُونَ طَرِيقَتَهِ فِي تَصَانِيفِهِمْ، وَيَحْذُرُونَ حَذْوَهُ»^(٣).

وَقَدْ جَمِيعَ الدَّارِقطَنِيُّ إِلَى الْحَدِيثِ وَالْقُرَاءَاتِ مَعْرِفَةُ الْفَقْهِ، أَشَادَ

(١) هُوَ: عَمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ أَحْمَدَ، أَبُو حَفْصِ الْكَتَانِيُّ، وُلِدَ سَنَةً ثَلَاثَ مِائَةٍ، وَتَوَفَّى سَنَةً
تَسْعَيْنَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ. تَرْجَمَتْهُ فِي: "تَارِيخِ بَغْدَاد" (٢٦٩/١١)، وَ"سِيرِ أَعْلَامِ
الْبَلَاءِ" (١٦/٤٨٢ - ٤٨٤).

(٢) "الْمُنْتَظَمُ" لِابْنِ الْجُوزِيِّ (١٤/٣٨٠).

(٣) "تَارِيخِ بَغْدَاد" (١٢/٣٤ - ٣٥).

بذلك الخطيب البغدادي في ذكره الفنون التي برع فيها ، فقال : « ومنها المعرفة بمذاهب الفقهاء ، فإن كتاب "السَّنَن" الذي صنَّفه يدلُّ على أنه كان ممَّن اعنى بالفقه؛ لأنَّه لا يقدرُ على جمع ما تضمَّن ذلك الكتاب إلا من تقدَّمت معرفته بالاختلاف في الأحكام ، وبلغني أنه درس فقه الشافعِي على أبي سعيد الإصطخري ، وقيل : بل درسَ الفقه على صاحبِ لأبي سعيد ، وكتب الحديثَ عن أبي سعيدٍ نفسه»^(١) .

ومن العلوم التي حظيَ الدارقطني منها بنصيب : اللغة والتحوِّل والأدب والشِّعر؛ فقد روى الخطيبُ البغداديُّ^(٢) عن الأزهريِّ : أنَّ أباً الحسن لما دخل مصرَ كان بها شيخٌ علويٌّ من أهل مدينة رسول الله ﷺ يقالُ له : مسلم بن عبَّاد الله ، وكان عنده كتابٌ "النَّسَب" عن الخضر بن داود ، عن الزُّبير بن بَكَار ، وكان مسلِّمٌ أحدَ الموصوفين بالفصاحة ، المطبوعين على العربية ، فسأل الناسُ أبا الحسن أن يقرأ عليه كتاب "النَّسَب" ، ورغبو في سماعه بقراءته ، فأجابهم إلى ذلك ، واجتمع في المجلس مَنْ كان بمصرَ من أهل العلم والأدب والفضل ، فحرَّضوا على أن يحفظوا على أبي الحسن لَحْنةً ، أو يُظفرُوا منه بسُقْطَة ، فلم يقدروا على ذلك حتَّى جعل مسلِّمٌ يَعْجَبُ ويقول له : وعربيَّةً أيضًا؟!

وقد دفع الدارقطنيَ شغفه بالعلم إلى الرحلة للقاء الشيوخ في سائر

(١) "تاريخ بغداد" (١٢/٣٥).

(٢) في الموضع السابق.

النواحي، فرحل إلى البصرة وله من العمر أربعة عشر عاماً، كما ارتحل إلى واسط والكوفة وحوزستان ودمشق ومصر وغيرها.

وقال أبو عبدالله الحاكم في كتاب "مزكي الأخبار": «أبو الحسن صار واحداً عصره في الحفظ والفهم والورع، وإماماً في القراء والنحوين، أول ما دخلت بغداد كان يحضر المجالس وسنه دون الثلاثين، وكان أحد الحفاظ».

وقال أيضاً: «صار الدارقطني أوحد عصره في الحفظ والفهم والورع، وإماماً في القراء والنحوين، وفي سنة سبع وستين أقمت ببغداد أربعة أشهر، وكثير اجتمعنا بالليل والنهار، فصادفته فوق ما وصف لي، وسألته عن العلل والشيخ . . . ، وأشهد أنه لم يخلف على أديم الأرض مثله»^(١).

وقال الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي: «أحسن الناس كلاماً على حديث رسول الله ﷺ ثلاثة: علي بن المديني في وقته، وموسى ابن هارون في وقته، وعلي بن عمر الدارقطني في وقته»^(٢).

قال البرقاني: «كنت أسمع عبد الغني بن سعيد الحافظ كثيراً إذا حكى عن أبي الحسن الدارقطني شيئاً يقول: قال أستاذي، وسمعت أستاذي، فقلت له في ذلك، فقال: هل تعلمنا هذين الحرفين من

(١) انظر في هذا النص والذي قبله: "تاريخ دمشق" (٤٣/٩٦)، و"سير أعلام النبلاء" (٣/١٦ - ٤٥٠ - ٤٥١)، و"طبقات الشافعية الكبرى" (٣/٤٦٣).

(٢) "تاريخ بغداد" (٣٦/١٢)، و"تاريخ دمشق" (٤٣/١٠١).

العلم إِلَّا مِنْ أَبِي الْحَسْنِ الدَّارِقطَنِيٍّ^(١).

وَقَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «وَكَانَ فَرِيدَ عَصْرَهُ، وَقَرِيعَ دَهْرَهُ، وَنَسِيجَ وَحْدِهِ، وَإِمامَ وَقْتَهُ، انتَهَى إِلَيْهِ عِلْمُ الْأَثْرِ، وَالْمَعْرِفَةُ بِعْلَلِ الْحَدِيثِ وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَأَحْوَالِ الرُّوَاةِ، مَعَ الصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، وَالْفِقْهِ وَالْعَدْلَةِ، وَقَبْولِ الشَّهَادَةِ، وَصِحَّةِ الاعْتِقَادِ، وَسَلَامَةِ الْمَذَهَبِ، وَالاضْطِلاعِ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ، مِنْهَا: الْقِرَاءَاتُ، وَمِنْهَا الْمَعْرِفَةُ بِمِذاهِبِ الْفُقَهَاءِ، وَمِنْهَا أَيْضًا الْمَعْرِفَةُ بِالْأَدْبِ وَالشِّعْرِ»^(٢).

وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: «كَانَ مِنْ بُحُورِ الْعِلْمِ، وَمِنْ أئمَّةِ الدُّنْيَا، انتَهَى إِلَيْهِ الْحِفْظُ وَالْمَعْرِفَةُ عَلَلِ الْحَدِيثِ وَرِجَالِهِ، مَعَ التَّقْدِيمِ فِي الْقِرَاءَاتِ وَطُرُقِهَا، وَقُوَّةِ الْمُشَارِكَةِ فِي الْفِقْهِ وَالْخِتَالِفِ، وَالْمَغَازِيِّ وَأَيَّامِ النَّاسِ، وَغَيْرِ ذَلِكِ»^(٣).

وَأَقْوَالُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الثَّنَاءِ عَلَى الدَّارِقطَنِيِّ وَذِكْرُ مَنَاقِبِهِ كَثِيرَةٌ يَطُولُ اسْتِقْصَائُهَا.

وَلُلُلُوُّ كَعْبَهُ فِي كَثِيرٍ مِنِ الْعِلْمِ حَرَصَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى النَّهَلِ مِنْ عِلْمِهِ، وَالْأَخْذُ عَنْهُ، فَتَتَلَمَّذَ عَلَيْهِ أئمَّةُ كُبَارٍ؛ كَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ الْنِيَّسَابُورِيِّ صَاحِبِ كِتَابِ "الْمُسْتَدِرُكِ" (ت ٤٠٥هـ)، وَعَبْدِالْغَنِيِّ بْنِ سَعِيدِ الْأَزْدِيِّ الْمِصْرِيِّ (ت ٤٠٩هـ)، وَتَمَّامَ بْنِ مُحَمَّدِ

(١) "تَارِيخُ بَغْدَادٍ" (١٢/٣٦).

(٢) "تَارِيخُ بَغْدَادٍ" (١٢/٣٤ - ٣٥).

(٣) "سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ" (١٦/٤٥٠٩).

الرَّازِي (ت ٤١٤هـ)، وَأَبِي نُعَيْمَ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَضْبَهَانِي (ت ٤٣٠هـ)، وَغَيْرَهُمْ.

وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ الْخَلْدَ لِأَحَدٍ مِنَ الْبَشَرِ، فَالْمَوْتُ حَقٌّ وَكُلُّ النَّاسِ سَيْلَقُونَهُ، وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ لِقَاءَهُ لِلدَّارِقَطْنَى سَنَةً خَمْسِيْنَ وَثَمَانِيْنَ وَثَلَاثِيْنَ مِئَةً، وَدُفِنَ فِي مَقْبَرَةِ بَابِ الدَّيْرِ قَرِيبًا مِنْ قَبْرِ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ، بَعْدَ أَنْ خَلَفَ عَدْدًا مِنَ الْمُصْنَفَاتِ الَّتِي خَلَدَتْ ذِكْرَهُ فِي التَّارِيخِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جَدًّا، مِنْ أَهْمَهَا:

- ١ - الأَحَادِيثُ الَّتِي خُولَفَ فِيهَا إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ.
- ٢ - أَحَادِيثُ الْمَوْطَأِ، وَاتِّفَاقُ الرُّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ، وَاخْتِلَافُهُمْ فِيهِ، وَزِيَادَتُهُمْ وَنُقْصَانُهُمْ.
- ٣ - أَخْبَارُ عُمَرِ بْنِ عُيَيْدٍ، وَكَلَامُهُ فِي الْقُرْآنِ، وَإِظْهَارُ بَدْعَتِهِ.
- ٤ - الإِخْوَةُ وَالْأَخْواتُ.
- ٥ - أَرْبَعونَ حَدِيثًا مِنْ مَسْنَدِ بُرَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ.
- ٦ - الْمُسْتَجَادُ مِنْ فَعْلَاتِ الْأَجْوَادِ، وَيُسَمَّى أَيْضًا "الْأَسْخِيَاءُ وَالْأَجْوَادُ"
- ٧ - أَسْمَاءُ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدُهُمْ مَمَّنْ صَحَّتْ رِوَايَتُهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ.
- ٨ - الْإِلْرَامَاتُ عَلَى صَحِيحِيِّ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.
- ٩ - التَّتَّبِعُ: وَهُوَ فِي ذِكْرِ أَحَادِيثِ مَعْلُولَةٍ اشْتَمَلَ عَلَيْهَا كِتَابُ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، أَوْ أَحَدَهُمَا، بَيْنَ الدَّارِقَطْنَى عَلَلَهَا وَالصَّوَابُ فِيهَا.

- ١٠ - تَعْلِيقُ وَاسْتِدْرَاكَاتُ لِلدَّارِقطَنِي عَلَى كِتَابِ "الْمَجْرُوْهِينَ" لِابْنِ حَبَّانَ.
- ١١ - الْجُزْءُ الْثَالِثُ وَالْعَشْرُونَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي طَاهِرِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْذُهْلِيِّ الْقَاضِيِّ.
- ١٢ - ذِكْرُ أَسْمَاءِ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدُهُمْ مَمْنَ صَحَّتْ رِوَايَتُهُ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ.
- ١٣ - ذِكْرُ قَوْمٍ أَخْرَجَ لَهُمُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِيهِمَا، وَضَعَفَهُمُ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ "الضَّعْفَاءِ".
- ١٤ - رَوْيَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَطَبَعَ مَرَةً أُخْرَى بِعْنَوَانِ: الرَّوْيَةُ ١٥ - السُّنْنَ.
- ١٦ - سُؤَالَاتُ الْبَرْقَانِيِّ.
- ١٧ - سُؤَالَاتُ أُخْرَى لِلْبَرْقَانِيِّ.
- ١٨ - سُؤَالَاتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ.
- ١٩ - سُؤَالَاتُ السُّلَمِيِّ.
- ٢٠ - سُؤَالَاتُ السَّهْمِيِّ.
- ٢١ - سُؤَالَاتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكِيرٍ لِلدَّارِقطَنِيِّ.
- ٢٢ - الصِّفَاتُ، أَوْ أَحَادِيثُ الصِّفَاتِ.
- ٢٣ - الْضُّعَفَاءُ وَالْمَتَرُوكُونَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ.

٢٤ - العِلْلُ، أو العِلْلُ الواردةُ في الأَحَادِيثِ النَّبُوَيَّةِ.

٢٥ - فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ.

٢٦ - الفَوَائِدُ الْمُنْتَجَبَةُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ
الْحَسَنِ الْمُعْرُوفِ بِابْنِ الصَّوَافِ.

٢٧ - الْمُؤَتَّفُ وَالْمُخْتَلَفُ.

٢٨ - النُّزُولُ. أو أَحَادِيثُ النُّزُولُ.

وَمِنْهَا كَتَبْنَا هَذَا، وَإِلَيْكَ التَّعْرِيفُ بِهِ.



التعريف بالكتاب

ذكرت في المقدمة أن أحاديث هذا الجزء من الأحاديث التي تتجاذبها وجهتا نظر البخاري والدارقطني إمامي هذا الفن، فهيهي أحاديث يرى البخاري صحتها، وأخرجها في " صحيحه" ، ويرى الدارقطني أنها معلولة.

وربما كان الحق مع البخاري فيما ذهب إليه من تصحيح الحديث؛ كما في الحديث الأول والحادي عشر، وربما كان الحق مع الدارقطني فيما ذهب إليه من إعلال الحديث؛ كما في الحديث الثالث، وربما كان الأمر مُحتملاً وكلّ منهما معدور فيما ذهب إليه؛ كما في الحديث الثاني، وربما كان إعلال الدارقطني لبعض طرق الحديث عند البخاري، مع تنصيصه على صحته من الوجه الآخر؛ كما في الحديث السادس عشر، وربما وجدنا الدارقطني في بعض كتبه الأخرى يخالف اجتهاده هنا، ويرجح ما رجحه البخاري؛ كما تجده في الحديث الرابع والتاسع والعشر والثامن عشر.

ومن الواضح أن الدارقطني أملأ أحاديث هذا الجزء من حفظه؛ كما يدل عليه ظاهر عبارته في بعض المواضع؛ كقوله بعد ذكره لمتن الحديث رقم (٦): «أو نحوُ من هذا الكلام»، ولذا وقعت له بعض الأوهام؛ كما في الحديث رقم (١٧)؛ حيث أخطأ في متنه، ولكن هذه الأوهام مغمورة في بحر صوابه رَحْمَةُ اللَّهِ، ويكتفيه فخرًا أنه أملأ "كتاب العلل" من حفظه؛ نقل ذلك الذهبي^(١) عن راوي "كتاب

(١) في "سیر أعلام النبلاء" (٤٥٥/١٦).

العلل " أبي بكر البرقاني" حين قال: «كان الدارقطني يُملّى على العلل من حفظه»، ثم عَقَبَ الذهبي على ذلك بقوله: «إن كان "كتاب العلل" الموجود قد أملأه الدارقطني من حفظه - كما دَلَّتْ عليه هذه الحكاية - فهذا أمرٌ عظيمٌ يُفضّي به للدارقطني أنه أحفظ أهل الدنيا، وإن كان قد أملّى بعضه من حفظه فهذا ممكناً».

ويكثر في أحاديث هذا الجزء إعلال الحديث بزيادة رجل في بعض طرق الحديث أو نقصانه، ولذا أجده مُضطّرًا هنا للتذكير بقاعدة مُهمّةٍ من القواعد التي ذكرها أئمّة هذا الشأن في هذا الموضوع الذي يكثر وجوده في الروايات واختلافها، وهو الزيادة في الإسناد، وإليك بيان هذه القاعدة، فأقول:

يقع في كثير من الأحاديث اختلاف بين الرواية في زيادة رجل ونقصانه في الإسناد، وهو على قسمين:

١) الأول: أن تكون الزيادة بذكر الصحابي وإسقاطه، وهي مسألة تعارض الوصل والإرسال المشهورة، وطريقة المحدثين فيها معروفة؛ بأنهم يُرجّحون رواية الأكثر عدداً، أو الأحفظ^(١).

٢) الثاني: أن تكون الزيادة بذكر رجل في الإسناد غير الصحابي أو نقصانه، وهذه تدخل في مبحث التدلّيس، والإرسال الخفي، والشاذ، والمزيد في متصل الأسانيد، وأمثلتها كثيرة في كتب العلل.

(١) انظر "فتح المغيث" للسخاوي (١٩٧/١).

وطريقة كثير من الأئمة الأخذ بالإسناد الذي فيه الزيادة، وَيَرِدُ في إطلاقات بعضهم قوله: «الزيادة من الثقة مقبولة»^(١)، ولا يعنون بها على الإطلاق كما هي طريقة الفقهاء والأصوليين ومن مجرى مجراهم، ولكن يعنون بها هذه المسألة على وجه الخصوص، ولا يقبلون الإسناد الناقص إلا بتوفّر شرطين^(٢)، وهما:

أ- أن يقع التصریح بالسماع في موضع الزيادة^(٣).

ب- أن يكون من نقص أكثر عدداً ممن زاد أو أحفظ.

فإن توفر هذان الشرطان قُبِلَ الإسناد الناقص، وعدوا الإسناد الزائد إما شاذًا، أو من المزيد في متصل الأسانيد، وإلا فالاصل قبول الإسناد الزائد.

(١) انظر "العلل" لابن أبي حاتم (٣٣٣ و٣٦١ و٤٧٤ و٤٨٨ و٥٧١ و٩٢٠ و١٢٠٩ و١٩٦١ و٢٠٧٧ و٢٤١٦ و٢٦٥٥ و٢٦٥٩ و٢٧٧٨ و٢٧٨)، و"العلل" للدارقطني (٤١٢٠ و١٩٤ و٢٠٥ و٢٣٨ و٣٠١ و١٧٦١ و٢٠٤٩ و٢٠٦٢ و٢١٠٧ و٢١٠٦ و٢٣٣٠).

(٢) انظر "اليقائق والدرر" للمناوي (٩٤/٢)، و"شرح نخبة الفكر" للقاري (ص ٤٧٩-٤٨٠).

(٣) سُأله عبد الرحمن بن أبي حاتم في "العلل" (٣٦١) أباه عن حديث رواه الزهرى، وأسامة بن زيد، ونافع، وابن اسحاق، والوليد بن كثیر، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه: نهاني النبي ﷺ عن القراءة راكعاً... الحديث، ورواه الضحاك بن عثمان، وداود بن قيس الفراء، وابن عجلان، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، فزادوا في الإسناد ابن عباس بين عبد الله بن حنين وعلي رضي الله عنه? فقال أبو حاتم: «لم يقل هؤلاء الذين رروا عن أبيه: سمعت عليه، إلا بعضهم، وهؤلاء الثلاثة مستورون، والزيادة مقبولة من ثقة، وابن عجلان ثقة، والضحاك بن عثمان ليس بالقوي... وأسامة ليس بالقوي». وذكر ابن أبي حاتم أن أباه قال مَرَّةً أخرى: «الزهرى أحفظ».

وربما قبلوا الإسناد الناقص ولو لم يرد التتصريح بالسماع في موضع الزيادة؛ لجلالة الراوي الذي نقص وحفظه وإنقاذه^(١)، كما في حديث عثمان رضي الله عنه، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «**خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**»، الذي اختلف فيه شعبة والثوري، وهو الحديث الثامن عشر من أحاديث هذا الجزء^(٢).

ويعُدُّ هذا الجزء فرعاً من موضوع كتاب "التبغ" الذي صنفه الدارقطني في بيان الأحاديث المعلولة في صحيح البخاري ومسلم، غير أنه كما زاد في "التبغ" ذكر علل الأحاديث في "صحيح مسلم"، فقد شمل أيضاً عدداً أكثر من أحاديث البخاري، فعدة أحاديث هذا الجزء اثنان وعشرون حديثاً، وعدد أحاديث البخاري في "التبغ": مئة حديث، وحديث؛ بزيادة تسعه وسبعين حديثاً، وهذا في الذي وصل إلينا، وأما الحافظ ابن حجر فذكر في "مقدمة فتح الباري"^(٣) أن عدداً ما انتقده الدارقطني على البخاري مئة وعشرة أحاديث، وافقه مسلم على تحرير اثنين وثلاثين حديثاً، وانفرد البخاري بتحرير ثمانية وسبعين حديثاً، فلعل الحافظ ابن حجر لم يقتصر على ما انتقده الدارقطني في "التبغ" فقط، بل أدخل ما زاد في هذا الجزء، وما زاده في "كتاب العلل"، والله أعلم.

ويرد سؤال هنا: لماذا أفرد الدارقطني هذه الأحاديث في هذا

(١) ومن ذلك ترجيح أبي حاتم - في التعليق السابق - روایة الزهری.

(٢) مع أن الدارقطني رجح في "العلل" روایة شعبة التي فيها الزيادة، وهذا يدل على

(٣) (ص ٣٤٦ و ٣٨٣).

الجزء، ولم يكتف بما ذكره في "التتبع"؟! وجوابه - فيما يظهر والله أعلم - أن الدارقطني سئل في رحلته إلى مصر عن " صحيح البخاري" ، فأجاب بذكر ما حضره على سبيل الاستدلال بهذه الأحاديث على وجود بعض العلل في بعض أحاديث البخاري ، ولم يكن قاصداً الاستيعاب ، ولم يكن صنف "التتابع" بعد ، ثم عُنيَّ بعد ذلك بعمل أحاديث " صحيح البخاري" ، فألف "التتابع" ، وفاته فيه أحاديث مما ذكره في هذا الجزء ، أو مما ذكره في "كتاب العلل" .

فإن قال قائل : لعله أراد في هذا الجزء إفراد ما أخرجه البخاري مما له علة ، عمما أخرجه مسلم ، فالجواب : أن هذا بعيد؛ لأن ما انفرد به البخاري ثمانية وسبعون حديثاً كما تقدم ، ومع ذلك ففي الجزء أحاديث أخرجها مسلم كما أخرجها البخاري ، والله أعلم .

وقد تضمن هذا الجزء بعض الفوائد التي من أهمها :

وجود بعض الأحاديث فيه مما لم يذكره الدارقطني في "التتابع" ولا في "العمل" ؛ كالحديثين رقم (١٠ و ١١)، وبعضها لم يذكرها في "التتابع" ، وذكرها في "العمل" ؛ كالأحاديث رقم (١٤ و ١٥ و ١٦) . ومنها : وقوفنا على القول الآخر للدارقطني في بعض الأحاديث التي تغيّر اجتهاده فيها ، مما يُطمئننا إلى أن عللتها ليس مقطوعاً بها ، ويبقى بعد ذلك النظر : أي هذه الكتب كان أسبق : كتابنا هذا ، أو "التتابع" ، أو "العمل"؟ وهذا مالم أجده ما يسعفني في معرفته على سبيل الجزم ، وتقدم أنه يغلب على الظن تقدم هذا الجزء عليهما ، والله أعلم .

ومن فوائد هذا الجزء أيضًا: أننا سن Hollow في التعليق عليه بكلام أئمة آخرين على هذه الأحاديث التي اختلف فيها البخاري والدارقطني، فإنه مامن حديث من أحاديث هذا الجزء إلا وهناك أئمة آخرون يشاركون أحد هذين الإمامين في حكمه على الحديث، من آخرهم الحافظ ابن حجر؛ رحم الله الجميع.

ومن فوائده أيضًا: تصحيح الأخطاء والأوهام التي في "التتبع"؛ كما في الحديث رقم (١٧).

ومن فوائده: أننا سنطلع فيه على مرجحات وقرائن يعزز وجودها؛ ترجح بها بعض وجوه الاختلاف؛ كما تراه في التعليق على الحديث رقم (٦)، في قول الحافظ ابن حجر^(١) – وهو يبين عذر البخاري في إخراج الحديث -: «قلت: إذا صح أصل الحديث صح قول من وصله، وقد بيّن البخاري الخلاف فيه، وقد قدمنا أنه في مثل هذا يعتمد على القرائن». وقال أيضًا^(٢): «نظر [يعني البخاري] إلى أصل الحديث، لا إلى النقص والزيادة في ألفاظ الرواية».

وفي التعليق على الحديث رقم (١٥) قال^(٣): «قلت: وإنما صححه البخاري مع هذا الاختلاف اعتمادًا على صحة سماع عروة من أبيه، وعلى صحة سماع عبد الله بن الزبير من النبي ﷺ، فكيفما دار فهو على ثقة. ثم الحديث ورد في شيء يتعلق بالزبير، فداعية ولده

(١) في "هدى الساري" (ص ٣٦٤).

(٢) في "فتح الباري" (٣٥/٨).

(٣) في "فتح الباري" (٣٥/٥).

متوفرة على ضبطه، وقد وافقه مسلم على تصحیح طریق الیث التي ليس فيها ذکر الزبیر». وقال أيضًا^(١): «إنما أخرجه البخاري بالوجهين على الاحتمال؛ لأن عروة صح سماعه من أبيه، فيجوز أن يكون سمعه من أبيه وثبته فيه أخوه، والحديث مشتمل على أمر متعلق بالزبیر، فدواعي أولاده متوفرة على ضبطه، فاعتمد تصحیحه لهذه القرینة القوية. وقد وافق البخاري على تصحیح حديث الیث هذا: مسلم، وابن خزيمة، وابن الجارود، وابن حبان، وغيرهم، مع أن في سياق ابن الجارود له التصریح بأن عبد الله بن الزبیر رواه عن أبيه الزبیر، وهي رواية یونس عن الزہری، والله أعلم».

وقد وقع هذا الجزء للحافظ ابن حجر، ونقل منه بعض المسائل التي ليست في "التابع"؛ كالكلام على الحديث رقم (١٤ و ١٥)، غير أنه ليس من مسموعاته التي ذكرها في "المعجم المفهرس"، و"المجمع المؤسس".

وهذا الجزء من محفوظات قسم المخطوطات بالمكتبة المركزية بجامعة الملك سعود برقم (١١/١٢٨٠م)، وقد دلّني عليه الأخ محمد المباركي كما أشرت إليه في المقدمة، وأعطاني مصوّرَته.

ويقع في (٧) ورقات، في الورقة وجهاً، وفي الوجه (١٧) سطراً، وفي السطر قرابة (١٢) كلمة.

(١) في "هدی الساری" (ص ٣٦٠).

وهو بخط نسخي جيد واضح ومقروء، وفيه تصويبات تدل على أنه قوبل، ويؤكد ذلك الدائرة المنقوطة عقب كل مقطع، غير أنه لحقيقة بعض الرطوبة التي التصقت بسببها بعض الورقات، وتدخل مدادها، ولم أستطع قراءة بعض كلماتها كما أوضحته في موضعه.

والجزء يقع ضمن مجموع بخط: محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن إبراهيم بن محمد الكاتب.

وتاريخ النسخ: سنة ٦٣٣ هـ.

وجاء على صفحة العنوان ما نصّه: «الجزء فيه بيان أحاديث أودعها البخاري رحمه الله كتابه الصحيح وبين عللها الحافظ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وهو عنوان طويل أبقيت عليه لأنني لم أظفر له بتسمية أخرى، وإن كان يمكن اختصاره هكذا: «بيان علل أحاديث في صحيح البخاري».

وفي بداية الجزء مانصّه: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». قال أبو الفضل إسماعيل بن علي بن إبراهيم الجنزوي: أنا الأمين أبو محمد هبة الله بن أحمد بن محمد بن الأكفاني رحمه الله - بقراءة الصّائِن أبي الحسين هبة الله الحافظ وأنا أسمع في شهر رمضان سنة خمس عشرة وخمس مئة - قال: أنا الشيخ أبو نصر أحمد بن محمد بن سعيد الطُّرَيْثِي الصُّوفِي - مُسْتَهَلَّ المُحْرَمِ مِنْ سَنَةِ ثَلَاثَ وَسَتِينَ وَأَرْبَعَ مِئَةٍ فِي جَامِعِهَا الْمَعْمُورِ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ - قال: وَجَدْتُ فِي جُزْءٍ بِمَصْرِ بِخَطِّ أَبِي الْحَسْنِ عَلَيْهِ بَنِ عَمْرِ الدَّارِقَطْنَى الْحَافِظِ رَحْمَهُ اللَّهُ؛ عِنْدَ أَبِي

الحسن علي بن بقا الوراق، ذكر أن الدارقطني كتبه لأبي عمران بن رباح، وترجمته: ما حضرني ذكره من الأحاديث التي خرجها محمد ابن إسماعيل البخاري رحمه الله في كتاب "السنن الصلاح" عنده؛ مما اختلف في أسانيد بعضها، وفي إرسال بعضها، وفي إيصالها، وفي عدالة نقلها وجرحهم".

وفيما يلي ترجمة لرجال إسناد النسخة المذكورين في مقدمة

الجزء:

فراوي النسخة هو: الشيخ الفاضل المحدث الفرضي الشروطي العدل؛ أبو الفضل إسماعيل بن علي بن إبراهيم بن أبي القاسم الجنزري^(١) الأصل، الدمشقي، الكاتب، ويقال فيه: الجنزري والكنجي.

مولده في ربيع الأول سنة ثمان وتسعين وأربع مئة، فهو أسن من الحافظ ابن عساكر بستة.

سمع من الأمين هبة الله ابن الأكفاني، وعبد الكريم بن حمزة، وظاهر بن سهل، ويحيى بن بطريق، وطبقتهم.

وتفقه على جمال الإسلام أبي الحسن ابن المسلم، وأبي الفتح المصيصي.

(١) نسبة إلى جنزة، وهي من مدن آرzan، وهو إقليم صغير بين آذربيجان وأرمénie. انظر "معجم البلدان" (١٧١/٤) و(٤/٤٨٢)، و"سير أعلام النبلاء" (١/٢٣٥).

روى عنه أبو المواهب ابن صصرى، والقاسم ابن عساكر، وابن الأَخْضَر، وعبد القادر الراهوى، والضياء المقدسي، وعبد الله بن الخشوعى، وابن عبد الدائم، وخلق.

وكان من كبار الشهود والمُحَدِّثين.

مات في سَلْخ جمادى الأولى، سنة ثمان وثمانين وخمس مئة،
وله تسعون عاماً وشهران^(١).

وشيخه هو: الإمام المحدث الأمين، مفید الشام؛ أبو محمد هبة الله بن أحمد بن محمد بن هبة الله بن علي بن فارس الانصاري، الدمشقي المعدّل، المعروف بابن الأكفاني.
مولده في سنة أربع وأربعين وأربع مئة.

وسمع من والده وأبي القاسم الحنائى وأبي بكر الخطيب
وعبدالعزيز الكتانى - ولازمه مدة - وخلق كثير.
وكان سمع وهو ابن تسع سنين.

حدث عنه أبو بكر ابن العربي وأبو طاهر السُّلْفِي وابن عساكر
وأبو طاهر الخشوعى وغيرهم.

(١) انظر ترجمته في "تكميلة الإكمال" لابن نقطة (٥٢٧/٢)، و"المختصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الدبيشى" (١٣٨/١)، و"معجم البلدان" (١٧٢/٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٣٤-٢٣٥/٢١)، و"تاريخ الإسلام" (٤١/٢٩٤)، و"الوافي بالوفيات" (٩٥/٩)، و"طبقات الشافعية" (٧/٥٢-٥٣).

قال السّلّفي: هو مكث ثقة حافظ، كتب ما لم يكتبه أحد من أبناء جنسه بالشام وكان تاريخ الشام.

وقال ابن عساكر: سمعت منه الكثير، وكان ثقة ثبتاً مُتَيَّقَّظاً مَعْنِيًّا بالحديث وجمعه، غير أنه كان عسراً في التحديد، وتفقه على القاضي المروزي مدة، وكان ينظر في الوقوف ويزكي الشهود.

توفي ابن الأكفاني في السادس المحرم سنة أربع وعشرين وخمس مئة بدمشق^(١).

والقارئ هو: الإمام العالم الفقيه المفتى المحدث صائب الدين أبو الحسين هبة الله بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الدمشقي الشافعي ابن عساكر، أخو الحافظ أبي القاسم، وكان الأكبر.

ولد سنة ثمان وثمانين وأربع مئة.

حفظ القرآن العظيم في صباه، وتلا بالروايات على أبي الوحش سبع صاحب الأهوazi وعلى مصنف المقنع في القراءات أحمد بن خلف الأندلسي.

وتفقه وبرع ورحل فسمع من أبي علي بن نبهان، وأبي علي بن المهدي، وعِدَّة، وقرأ الأصول والنحو، وتقىدم وسمع الكثير، وكتب

(١) انظر ترجمته في: "معجم السفر: للسلّفي" (ص ٤١٠)، و"التقييد" (٤٧٤/١-٤٧٥)، و"تكلمة الإكمال" (١٤٩/١) كلاماً لابن نقطة، و"مرأة الجنان" (٣/٢٤٠)، و"سير أعلام النبلاء" (٥٧٨-٥٧٦/١٩)، و"النجوم الزاهرة" (٥/٢٣٥)، و"شدرات الذهب" (٤/٧٣).

بخطه من العلم شيئاً كثيراً، ودرس بالغزالية بالجامع الأموي، وعرضت عليه خطابة دمشق فامتنع، واجتهد به حاله القاضي أبو المعالي محمد بن يحيى القرشي أن ينوب عنه في الحكم فأبى.

حدث عنه أخوه أبو القاسم علي بن الحسن، وابنا أخيه: القاسم وزين الأمان، وأبو القاسم بن صصرى، وسيف الدولة محمد بن غسان، وجماعة.

وقع في الحمام ففلج أياماً، ثم مات في شعبان سنة ثلاط وستين وخمس مئة رحمه الله تعالى^(١).

وشيخ هبة الله بن الأكفاني هو: أحمد بن محمد بن سعيد بن محمد بن الحسين أبو نصر القيسى، الطريشىي الدمشقىي الصوفىي. مولده يوم الجمعة، الثاني عشر من المحرم، سنة أربع مئة، أو إحدى وأربع مئة.

سمع بمصر أبا الحسن علي بن منير، وأبا الحسن علي بن عمر ابن محمد الحراني، وبدمشق أبا علي بن أبي نصر، وأبا الحسين أخاه، وأبا بكر خليل بن هبة الله بن محمد التميمي، وأبا حفص عمر ابن أحمد بن محمد الواسطي بيت المقدس.

روى عنه عمر بن عبد الكري姆 الدهستاني، وعمر الرؤاسي، وجمال الإسلام أبو الحسن السلمي.

(١) انظر ترجمته في "سير أعلام النبلاء" (٤٩٥/٢٠)، و"تاريخ الإسلام" (٣٩)/٢، و"فوات الوفيات" (٥٧٧/٢)، و"الوافي بالوفيات" (١٥٦/٢٧)، و"الوافي بالوفيات" (١٨٣-١٨١).

توفي يوم الثلاثاء، التاسع من رجب، سنة سبع وثمانين وأربع
مائة، بدمشق.

وكان سبب وفاته: أن امرأة قد جُنَاحَتْ، فرأها أبو نصر الطريشى
هذا على باب الجامع مكسوفة الرأس، فأمرها أن تغطى رأسها،
فضربته بسكين، فماتت بعد أيام^(١).

وأما أبو عمران بن رباح الذي كتب له الدارقطني هذا الجزء: فلم
أجد من ترجم له، وقد روى الحافظ ابن عساكر في "تاريخ دمشق"^(٢)
قصة من طريق أبي يعقوب بن يوسف بن يعقوب، حدثني أبو عمران
ابن رباح، عن أبي بكر بن مجاهد، عن محمد بن الجهم، عن الفراء
قال: تَغَدَّى الْحَجَاج يَوْمًا مَعَ الْوَلِيد... إلخ.

وقال الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب"^(٣): «ومما يدل
على سعة علم مقاتل: ما قرأت بخط يعقوب النميري، قال: حدثني
أبو عمران بن رباح، عن سركس قال: خرجت مع المهدى إلى
الصيد... إلخ.

وذكر النديم في "الفهرست"^(٤) أبا عمران موسى بن رباح
المعتزلي، وهو من أصحاب الأخشيد، ومات على حدود الأربع
مائة^(٥).

(١) انظر ترجمته في "تاريخ دمشق" (٥/٣٦٣)، و"تاريخ الإسلام" (٣٣/٢٠٠).

(٢) (١٢/١٥٥).

(٣) (١٠/٢٥٣).

(٤) (٢٤٦ و٢٤٧).

(٥) كما في "لسان الميزان" (٦/١١٧).

فلست أدرى أهؤلاء المذكورون رجل واحد، أو أكثر، ولكن
تشابهت الكنية والنسبة؟ وهل المذكور في هذا الجزء واحد منهم
أو لا؟

وأما الذي وجد أبو نصر الطريثيني عنده هذا الجزء بخط
الدارقطني : فهو محدث ديار مصر؛ أبو الحسن علي بن بقا بن محمد
الوراق المصري ، كاتب الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي ، كتب
الكثير ، وروى عن الحافظ عبد الغني ، والقاضي أبي الحسن الحلبي ،
وابي عبد الله محمد بن الحسين بن عمر اليمني التنوخي ، وطائفة ،
روى عنه سهل بن بشر الإسفرايني والعلاء بن أبي المغيرة الأندلسي
وابو عبد الله محمد بن أحمد الرازى ، وتوفي سنة خمسين وأربع
مائة^(١) . والله أعلم .



(١) انظر في ترجمته: "تاريخ دمشق" (٧/٢٨١)، و"المتنظم" (١١/٣٣٦)، و"وفيات الأعيان" (٣/٢١٤)، و"العبر" للذهبي (٣/٢٢٥)، و"طبقات الشافعية" (١/٢٤٣)، و"شدرات الذهب" (٣/١٨٩ و٢٨٥).



نَمَادِجُ مِنْ

النَّسْخَةِ الْخَطَّابِيَّةِ

لِلْكِتَابِ

الْحَرْفُ بِيَانُ أَحَادِيثِهِ أَوْ دَعْيَا
الْمُحَاذِي لِهِ لِلْمَدَاهِ الْحَقِيقِ وَسِنْ عَلَيْهَا إِنْهَا إِنْهَا إِنْهَا
عَلَيْهِنَّ مِنْ أَهْمَمِ مَعْدِي الرَّاِيْقَيْنِ إِنْهَا إِنْهَا إِنْهَا
عَلَيْهِنَّ مِنْ أَهْمَمِ مَعْدِي الرَّاِيْقَيْنِ إِنْهَا إِنْهَا إِنْهَا

صورة الغلاف



مُعَذَّبٌ عَلَيْهِ مَا وَصَّلَ إِلَيْهِ رَبُّهُ فَلَوْلَا نَزَّلَ عَنْهُ مَا حَدَّدَ
 عَذَابَ الرَّجُلِ فَلَمْ يَأْتِهِ بِمَنْ يَحْدُثُ مِنْ الْحَادِثَيْنِ إِذْنَهُ لَنْ تَسْتَعْ
 مُنْبَهِشُ بِمَفْضُلِ عَمَلِ الْوَاصِدِينَ زَادَهُ إِيمَانُهُ بِمَمْرُوزِ
 حَلَالِهِ عَنْهُ لِمَا سَمِعَهُ مِنْ عِزَّزِ الرَّبِّ صَاحِبِ اللَّهِ عَلِيْسَنْ إِذْنَهُ
 أَهْدَى الْمُجْرِيَّ بِإِيمَانِهِ لِرَحْمَةِ رَبِّهِ مِنْ تَسْتَعْ
 مُنْبَهِشُ بِلِلْكَرِبَةِ الْمُسْمَةِ مَا هَدَاهُمْ بِنَسْبَتِهِ
 بِمَنْ فِي الْأَرْضِ لِعَذَابِ الْوَاصِدِ عَنْ حَسَنِ بْنِ سَعْدٍ وَلِعَذَابِ رَوْبَرِ
 مُزْدَوِنِ الْعَرَائِسِ وَهُرْمَنِ الْقَارَاتِ عَنِ الصَّابِرِ رَوْبَرِ عَكْنَى
 ابْنِ سَعْدٍ وَعَزِيزِ حَمَادَهُ عَزِيزِ حَمَادَهُ إِلَيْهِ عَزِيزُ عَزِيزِ لَهَبَيْ
 عَزِيزُ عَزِيزِ لَهَبَيْ صَاحِبِ اللَّهِ عَلِيْسَنْ بِإِصْلَامِهِ وَمَخْرَجِ الْجَاهَانِ حَدَّدَ
 مَرْؤُونَ لِعَذَابِهِ لِمَسْعِ الْهَيْلَهِ لَهُنْ رِوَاةُ الْقَارَاتِ وَلِهِمْ رِسْوَهُ
 الَّذِينَ هُوَهُ لَهُمْ لِعَذَابِ الْهَيْلَهِ لِغَزَاجِ حَدَّدَتْ عَزِيزُ الْهَيْلَهِ
 لِغَزَاجِ زِيَادِ الْوَشَلِ الْهَيْلَهِ لِزِيَادِ فِي مَحَادَهِ وَلِغَزَاجِ الْمَصَدِ
 لِغَزَاجِ شِيشِيْزِ مَرْؤُونَ رَبِّ الْهَيْلَهِ ابْنَيْ
 ابْنَادِرِ ابْنَادِرِ الْهَيْلَهِ رَصَدَهُ وَنَعْلَمُ أَنَّهُمْ سَلَدَهُ دَهْدَالِهِ دَهْدَالِهِ
 غَزَاجِيَانِ لِغَزَاجِيَانِ بَدِيَانِ



الجزء فيه
بيان أحاديث
أودعها البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ كتابه الصحيح

وبين عللها الحافظ

أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني رَحْمَةُ اللَّهِ بِعِلْمِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال أبو الفضل إسماعيل بن علي بن إبراهيم الجنزري : أنا الأمين أبو محمد هبة الله بن أحمد بن محمد بن الأكفاني رضي الله عنه - بقراءة الصائين أبي الحسين هبة الله الحافظ وأنا أسمع في شهر رمضان سنة خمس عشرة وخمس مئة - قال : أنا الشيخ أبو نصر أحمد بن محمد بن سعيد الطريثي الصوفي - مُسْتَهَلٌ المحرم من سنة ثلاث وستين وأربع مئة في جامعها المعمور بقراءتي عليه - قال : وجدت في جزء بمصر بخط أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني الحافظ رضي الله عنه ؛ عند أبي الحسن علي بن بقا الوراق ، ذكر أن الدارقطني كتبه لأبي عمران بن رباح ، وترجمته : ما حضرني ذكره من الأحاديث التي خرّجها محمد بن إسماعيل البخاري رضي الله عنه في كتاب " السنن الصاححة " عنده ؛ مما اختلف في أسانيد بعضها ، وفي إرسال بعضها ، وفي إيقافها ، وفي عدالة ناقليها وجرحهم :

[١] أخرج البخاري رضي الله عنه^(١) عن إسحاق بن شاهين ، عن خالد^(٢) ، عن الشيباني^(٣) ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه^(٤) ، عن أبي موسى :

(١) في " صحيحه " برقم (٤٣٤٣) ، ولفظه : حدثني إسحاق ؛ حدثنا خالد ، عن الشيباني ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن ، فسأله عن أشربة تُصنع بها ، فقال : « وما هي؟ » ، قال : البتّع والممزّر - فقلت لأبي بردة : ما البتّع؟ قال : نبيذ العسل ، والممزّر : نبيذ الشعير - فقال : « كل مسکر حرام ». رواه جریر وعبد الواحد ، عن الشيباني ، عن أبي بردة . اهـ.

(٢) هو : ابن عبد الله الطحان الواسطي .

(٣) هو : أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان فيروز .

(٤) هو : أبو بردة بن أبي موسى الأشعري .

جزء فيه بيان عمل أحاديث في "صحيح البخاري" للدارقطني

بعشني النبي ﷺ ومعاذًا إلى اليمن . . . ، الحديث بطوله، وفيها^(١): قلت: يا رسول الله، إن بها أشرفَةً، وهي البتُّع والمِرْزُ^(٢)، فقال: ((كل مسکر حرام)).

ثم قال البخاري على إثره: وقال جرير^(٣) وعبد الواحد^(٤): عن الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي موسى^(٥).

وأخرجه أيضًا^(٦) عن موسى بن إسماعيل^(٧)، عن أبي عوانة^(٨)،

(١) كذا في الأصل، وحقه أن يقول: «وفي»، فلعله أراد: «وفي القصة».

(٢) تقدم تفسيرها.

(٣) هو: ابن عبد الحميد.

(٤) هو: ابن زياد.

(٥) لم يذكر البخاري - فيما اطلعت عليه من نسخ "صححه" - قوله: «عن أبي موسى»، ولم يذكره الدارقطني أيضًا في "التبغ" (ص ١٦١)، وذكره صحيح كما سيأتي في تحرير الروايات.

(٦) برقم (٤٣٤١ و ٤٣٤٢)، ولفظه: حدثنا موسى؛ حدثنا أبو عوانة؛ حدثنا عبد الملك، عن أبي بردة قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن. قال: وبعث كل واحد منهما على مخلاف - قال: واليمن مخلافان - ثم قال: «يسرا ولا تُعسرا، وبِسْرَا وَلَا تُنْفِرَا»، فانطلق كل واحد منهما إلى عمله، وكان كل واحد منهما إذا سار في أرضه وكان قريباً من صاحبه أحدث به عهداً، فسلم عليه، فسار معاذ في أرضه قريباً من صاحبه أبي موسى، فجاء يسير على بغلته حتى انتهى إليه، وإذا هو جالس وقد اجتمع إليه الناس، وإذا رجل عنده قد جمعت يداه إلى عنقه، فقال له معاذ: يا عبد الله بن قيس، أيم هذا؟ قال: هذا رجل كفر بعد إسلامه، قال: لا أنزل حتى يقتل؛ قال: إنما جاء به لذلك، فأنزل، قال: ما أنزل حتى يقتل، فأمر به فقتل، ثم نزل فقال: يا عبد الله، كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوّقه تفوّقاً، قال: فكيف تقرأ أنت يا معاذ؟ قال: أنام أول الليل، فأقوم وقد قضيت جزئي من النوم، فأقرأ ما كتب الله لي، فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي.

(٧) هو: أبو سلمة التَّبَوَّدِي. (٨) هو: الوضاح بن عبد الله اليَشْكُري.

عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة قال: بعث النبي ﷺ معاداً وأبا موسى، ولم يذكر بين النبي ﷺ وبين أبي برد أحداً^(١)، وقد بين

(١) وخالف موسى بن إسماعيل الهيثم بن جميل، فرواه عن أبي عوانة، عن عبد الملك ابن عمير، عن أبي برد، عن أبي موسى، به هكذا موصولاً. أخرجه البزار (٣١٥٢). وأخرجه البزار أيضاً (٣١٥٤) من طريق عبدالحكيم بن منصور، عن عبد الملك بن عمير، به موصولاً كذلك. لكن عبد الحكيم بن منصور هذا متروك، وكذبه ابن معين كما في "الترقيب" (٣٧٥٠).

وقد ذكر الدارقطني في "التبيع" (ص ١٦٢-١٦٤ رقم ٣٧) طريق موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة هذه، ثم قال: «وقد خالف الهيثم بن جليل؛ رواه عن أبي عوانة، عن عبد الملك، عن أبي برد، عن أبيه. تابعه عبدالحكيم [في الأصل: عبدالحكم]».

وذكر في "العلل" (١٢٩٨) الاختلاف في هذا الحديث، ثم قال: «والصواب من حديث عبد الملك: المرسل، ومن حديث الشيباني: عن أبي برد، عن أبي موسى». ولما ذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٧١) ذكر الدارقطني لطريق الهيثم بن جليل؛ قال: «قلت: هذا يقوّي حديث أبي موسى [في الأصل: حديث موسى]، وذلك أن البخاري أخرج هذا الحديث من طرق، منها: عن أبي برد، عن أبي موسى، فاعتمد أن أبي برد حمله عن أبيه، وترجح ذلك عنده بقرينة كونها تختص بأبيه، فدعواهية متوفرة على حملها عنه؛ كما تقدمت نظائره ...». إلخ.

وذكر في "فتح الباري" (٦١/٨) رواية البخاري المرسلة هذه، ثم قال: «هذا صورته مرسل، وقد عقبه المصنف بطريق سعيد بن أبي برد، عن أبيه، عن أبي موسى، وهو ظاهر الاتصال، وإن كان فيما يتعلق بالسؤال عن الأشربة، لكن الغرض منه إثبات قصة بعث أبي موسى إلى اليمن، وهو مقصود الباب، ثم قوّاه بطريق طارق بن شهاب؛ قال: حدثني أبو موسى؛ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى أرض قومي ... الحديث، وهو وإن كان إنما يتعلق بمسألة الإهلال، لكنه يثبت أصل قصةبعث المقصودة هنا أيضاً، ثم قوى قصة معاذ بحديث ابن عباس في وصية النبي ﷺ له حين أرسله إلى اليمن، وبرواية عمرو بن ميمون عن معاذ، والمراد بها أيضاً إثبات أصل قصة بعث معاذ إلى اليمن، وإن كان سياق الحديث في معنى آخر».

هو اختلاف بعض الرواية في إسناده^(١).

قلت أنا: وهذا الحديث قد رواه جماعة من الحفاظ الثقات عن الشيباني، منهم: جرير بن عبد الحميد^(٢)، عبد الواحد بن زياد^(٣)، ومحمد بن فضيل^(٤)، علي بن مسهر^(٥)، عمرو بن أبي قيس^(٦)، وسفيان الثوري، وإبراهيم بن الزبيرقان^(٧)، وورقاء بن عمر^(٨)، وإبراهيم بن طهمان، ومنصور بن أبي الأسود، وسعيد بن حازم أبو عبد الله التيمي وغيرهم^(٩)؛ رواه عن الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي

(١) يعني حين قال: رواه جرير وعبد الواحد، عن الشيباني، عن أبي بردة.

(٢) أخرج روایته الحافظ ابن حجر في "تغليق التعليق" (٤/١٥٣) من طريق الجرجاني صاحب "الأمالی".

(٣) لم أجده من أخرجهما، ولم يصلها الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من "تغليق التعليق"، وقد ذكرها الدارقطني أيضًا في "العلل" (٧/٢١٤)، و"التتبع" (ص ١٦١).

(٤) أخرج روایته النسائي في "سننه" (٥٦٠٤)، وابن حبان في "صحيحة" (٥٣٧٧).

(٥) أخرج روایته ابن أبي شيبة (٢٤٠٨٧ و ٢٤٣١٣)، وأبو عوانة (٥٩٩) رقم ٧٩٤٥.

(٦) لم أجده روایته على هذا الوجه، ولكن أخرجه الطبراني في "الصغير" (١٠٤٨) فقال: حدثنا محمد بن نوح الجندىسابوري، حدثنا موسى بن سفيان الجندىسابوري، حدثنا عبدالله بن الجهم، عن عمرو بن أبي قيس، عن أبي ليلى، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى ومعاذ بن جبل قالا: بعثنا رسول الله ﷺ إلى اليمن الحديث.

ثم قال الطبراني: «لم يروه عن الشعبي إلا ابن أبي ليلى، تفرد به عمرو ابن أبي قيس».

(٧) أخرج روایته أبو عوانة في "مسنده" (٥/٩٩) رقم ٧٩٤٤.

(٨) أخرج روایته أبو بكر الشافعى في "الغيلانيات" (٣٦٢).

(٩) ومنهم أيضًا: حفص بن غياث، وروایته أخرجهما أبو داود في "سننه" (٤٣٥٦).

موسى ؟ لم يذكر أحد في إسناده سعيد بن أبي بردة كما ذكره خالد^(١).

(١) ذكر الدارقطني في "التبغ" (ص ١٦١ رقم ٣٥) هذا الحديث وتكلم عليه بنحو ما هنا، وذكر الاختلاف فيه أيضاً في "العلل" (١٢٩٨)، ولم يرجح.

والغريب أن الدارقطني رجح هنا بالكثرة، مع كونهم نقصوا من الإسناد، ولم يصرّح أحد منهم في روایته بالسماع في موضع الريادة، ومن عادته قبول الإسناد الزائد في غالب أحكامه؛ كما بيّنته في المقدمة (ص ١٧)، والذي ظهر لي أن للبخاري كذلك في إخراجه لهذا الطريق شفوف نظر، وذلك أن للحديث أصلاً من روایة سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده أبي موسى رضي الله عنه؛ أخرجه البخاري (٣٠٣٨ و ٤٣٤٤ و ٤٣٤٥ و ٦١٢٤)، ومسلم (١٧٣٣ وبعد ٢٠٠١) من طريق شعبة، عن سعيد بن أبي بردۀ، به، ورواه مسلم أيضاً في الموضع نفسه من طريق عمرو بن دينار وزيد بن أبي أنيسة، كلّا هما عن سعيد، به.

وبما أن أبي إسحاق الشيباني لم يصرّح بالسماع من أبي بردۀ، وأدخل خالد بن عبد الله الواسطي في روایته عنه وبين أبي بردۀ: سعيد بن أبي بردۀ، فإن روایة خالد هذه تقدّم على روایة غيره بناءً على القاعدة التي ذكرتها في المقدمة (ص ١٧)، ولا نقدّم روایة غيره عليه إلا إذا وقع التصرّيف فيها بالسماع بين أبي إسحاق وأبي بردۀ، والله أعلم.

هذا، واعلم أن الكلام السابق إنما هو على طریقی أبي إسحاق الشیبانی وعبدالملک ابن عمیر.

وللحديث طریق آخر عن أبي بردۀ؛ یرویها برید بن عبد الله، عنه؛ أخرجهها مسلم (١٧٣٢ وقبل الحديث ١٨٢٥)، وطریق آخر یرویها حمید بن هلال، عن أبي بردۀ، أخرجهها البخاری (٢٢٦١ و ٦٩٢٣ و ٧١٥٦ و ٧١٥٧)، ومسلم (قبل الحديث ١٨٢٥).

وله طریق آخر عن أبي موسى رضي الله عنه یرویها ابنه أبو بکر؛ أخرجهها الإمام أَحمد (٤٠٢/٤) وغيره.

ولبعض هذه الطرق علل دفعت الدارقطني لذكرها في "التبغ" (ص ١٦١ و ١٦٤ - ١٦٥ رقم ٣٨ و ٣٦)، و "العلل" (٢١٥/٧)، وانظر "تاريخ بغداد" (٣٧٥/٢)، و "تحفة الأشراف" (٦/٤٥١)، و "هدي الساري" (ص ٣٧١)، و "تغليق التعليق" (١٥٤/٤).

[٢] وأخرج البخاري أيضاً^(١) حديث العوام بن حوشب، عن إبراهيم بن عبد الرحمن السكسي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: ((إذا مرض العبد أو سافر يقول الله عز وجل: اكتبوا لعبي ما كان يعمل صحيحاً مقيماً)), أو كما قال.

وهذا حديث تفرد به العوام بن حوشب متصلًا مُسندًا، وحالفة مسْعَر بن كدام - وهو أثبت منه - فرواه عن إبراهيم بن عبد الرحمن

(١) في "صحيحه" برقم (٢٩٩٦)، فقال: حدثنا مطر بن الفضل؛ حدثنا يزيد بن هارون؛ حدثنا العوام؛ حدثنا إبراهيم أبو إسماعيل السكسي؛ قال: سمعت أبا بردة، واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر، فكان يزيد يصوم في السفر، فقال له أبو بردة: سمعت أبا موسى مراراً يقول: قال رسول الله ﷺ «إذا مرض العبد أو سافر؛ كتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً». وأخرجه ابن أبي شيبة (١٠٨٥)، والإمام أحمد (٤١٠/٤) و٤١٨ رقم ١٩٦٧٩ و١٩٧٥٣، وعبد بن حميد (٥٣٤)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكافرات" (١٢٣)، وابن حبان (٢٩٢٩)، وأبو نعيم في "أخبار أصحابهان" (٨٥/١)، والبيهقي في "السنن" (٣٧٤/٣)، وشعب الإيمان" (٩٩٢٨)، جميعهم من طريق يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، به.

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (٤١٨/٤) رقم ١٩٧٥٣، والمحاملي في "الأمالي" (٣٦٦)، من طريق محمد بن يزيد الكلاعي، عن العوام، به. وأخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" (٧٧٨)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٠/٢٤) من طريق أحمد بن أبي الحواري، عن حفص بن غياث، عن مسْعَر بن كدام والعوام بن حوشب، عن إبراهيم السكسي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به مرفوعاً.

قال الطبراني: «لم يروه عن مسْعَر إلا حفص، تفرد به ابن أبي الحواري». وقد أعل الدارقطني هذه الرواية فقال في "العلل" (١٢٩٠): «وقال أحمد بن أبي الحواري: عن حفص بن غياث، عن العوام ومسْعَر، عن إبراهيم، عن أبي بردة، عن أبي موسى، حمل حديث أحدهما على الآخر، ومسْعَر لا يسنه، والعوام يسنه». .

السَّكْسَكِيُّ، عن أَبِي بَرْدَةَ مِنْ قَوْلِهِ، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ أَبَا مُوسَىٰ، وَلَا رَفِعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ^(١).

(١) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التبيع" (ص ١٦٥-١٦٦ رقم ٣٩) بنحو ما هنا.

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٦٣) إعلال الدارقطني، وأجاب عنه بقوله: «قلت: مسرع أحفظ من العوام بلا شك، إلا أن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي، فهو في حكم المرفوع، وفي السياق قصة تدل على أن العوام حفظه، فإن فيه: اصطحب يزيد بن أبي كبشة وأبو بردة في سفر، فكان يزيد يصوم في السفر، فقال له أبو بردة: أفتر؟ فإني سمعت أبا موسى مرارا يقول... فذكره. وقد قال أحمد بن حنبل: إذا كان في الحديث قصة دل على أن راويه حفظه. والله أعلم». اهـ.

وذكر أيضًا في "فتح الباري" (٦/١٣٦-١٣٧) بعض الشواهد لهذا الحديث، ومنها: ما أخرجه الإمام مالك في "الموطأ" (١١٧/١٢٥) عن مُحَمَّدٍ بن المُنْكَرِ، عن سَعِيدٍ بْنِ جَبَّارٍ، عن رَجُلٍ عَنْدَهُ رِضَا؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةً بِلَيْلٍ يَعْلَمُ عَلَيْهَا نَوْمٌ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرًا صَلَاةً، وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةً».

ومن طريق مالك أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (١٢٣٧)، وأبو داود (١٣١٤)، والنسائي (١٧٨٤)، وابن بشكوال في "غواampus الأسماء المبهمة" (١/١٩٥). والرجل الذي أبهمه سعيد بن جبير، وأخبر أنه عنده رضا: هو الأسود بن يزيد؛ نص على ذلك النسائي وابن بشكوال في الموضع السابق، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٢/٢٦١)، و"الاستذكار" (٢/٨٠)، واستدلوا برواية أبي جعفر الرازي للحديث عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة.

آخرجه النسائي (١٧٨٥)، والطبراني في "الأوسط" (٦١٧٢)، ومن طريق النسائي آخرجه ابن عبد البر في الموضع السابق من "التمهيد"، وابن بشكوال في الموضع السابق من كتابه.

قال المنذري في "الترغيب والترهيب" (١/٢٣) بعد أن ذكره: «رواه مالك وأبو داود والنسائي، وفي إسناده رجل لم يسمّ، وسماه النسائي في رواية له: الأسود بن يزيد، وهو ثقة ثبت، وبقية إسناده ثقات».

[٣] وأخرج البخاري^(١) عن علي بن عياش، عن أبي غسان - هو

ومنها: ما أخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٠٨) - ومن طريقه الإمام أحمد (٢٠٣/٢) = رقم ٦٨٩٥ - عن معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة، ثم مرض؛ قيل للملك الموكل به: اكتب له مثل عمله إذا كان طليقاً حتى أطلقه أو أكفته إلى». قال المنذري في "الترغيب والترهيب" (٤/١٤٧): «إسناده حسن»، وقال الهيثمي في "مجمل الزوائد" (٢/٣٠٣): «إسناده صحيح»، وذكر ابن حجر في الموضع السابق أن الحاكم صحة .

ومنها: ما أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩٢٧)، والإمام أحمد (١٤٨/٣) و٢٣٨ و٢٥٨ و٢٥٠٣ رقم ١٣٧١٢ و١٣٥٠١، وابن أبي الدنيا في "المرض والكافرات" (١٦٠)، وأبو يعلى (٤٢٣٣ و٤٢٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي ربيعة سنان بن ربيعة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده قال الله: اكتب له صالح عمله الذي كان يعمله، فإن شفاه غسله وطهره، وإن قبضه غفر له ورحمه».

قال المنذري في "الترغيب والترهيب" (٤/١٤٧): «رواه أحمد، ورواته ثقات»، وقال الهيثمي في "مجمل الزوائد" (٢/٣٠٤): «رواه أبو يعلى وأحمد، ورجاله ثقات».

(١) في "صححه" برقم (٦٤٩٣)، ولفظه: حدثنا علي بن عياش الألهاني الحمصي، حدثنا أبو غسان؛ قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد الساعدي؛ قال: نظر النبي ﷺ إلى رجل يقاتل المشركين - وكان من أعظم المسلمين غناه عنهم - فقال: «من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا»، فتبعه رجل، فلم يزل على ذلك حتى جرح، فاستعجل الموت، فقال بذبابة سيفه، فوضعه بين ثدييه، فتحامل عليه حتى خرج من بين كتفيه، فقال النبي ﷺ: «إن العبد ليعمل - فيما يرى الناس - عمل أهل الجنة وإنه لمن أهل النار، وي العمل - فيما يرى الناس - عمل أهل النار وهو من أهل الجنة، وإنما الأعمال بخواتيمها».

وأخرجه (برقم ٦٦٠٧) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن أبي غسان، عن أبي حازم، به .

ومن طريق سعيد بن أبي مريم أخرجه أيضاً أبو عوانة (١٤٠)، والطبراني في "الكبير" (٥٧٨٤).

محمد بن مُطَرْف - عن أبي حازم^(١)، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ: أنه نظر إلى رجل يقاتل المشركين . . . القصة بطوله، وفي آخره^(٢): ((إن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس، وإنه لمن أهل الجنة، وإنما الأعمال بخواتيمها)).

قلت: وهذه الكلمة - ((إنما الأعمال بخواتيمها)) - لم يذكرها أحد من الرواة عن أبي حازم غير أبي غسان وحده، تفرد بها دون أصحابه^(٣)، وقد روى هذا الحديث جماعة نحوه من عشرة عن أبي حازم، فلم يذكرها أحد منهم عنه، منهم: يعقوب بن عبد الرحمن

= وأخرجه الإمام أحمد (٥/٣٣٥ رقم ٢٢٨٣٥) من طريق يزيد بن هارون، والبغوي في "الجعديات" (٢٩٢٩) من طريق علي بن الجعد، والطبراني (٥٧٩٩) من طريق يحيى بن الحارث الشيرازي، ثلاثة عن أبي غسان محمد بن مطر، به.

(١) هو: سلمة بن دينار.

(٢) كذا في الأصل، والجادلة: «القصة بطولها وفي آخرها»، وما وقع في الأصل له وجه في اللغة، فإذا كان من باب الحمل على المعنى بتذكير المؤنث؛ فيكون حمل «القصة» على معنى «الحديث» أو «الخبر»؛ فكانه قال: «الحديث أو الخبر بطوله وفي آخره...»، أو يُضْبِط بفتح اللام والراء وسكون الهماءين: «القصة بطوله وفي آخرها»، ويكون على لغة طيءٍ ولَّهُم؛ فإنهم يحذفون ألف ضمير المؤنث «ها» مع تسكين الهماء ونقل فتحتها إلى الحرف الذي قبلها، أو يكون الأصل: «بِطُولِهِ وفي آخرِهِ»، لكنه حذفَ الألف، واكتفى عنها بالفتحة على الهماء؛ على لغة هوازن وعليها قُيس في الاجتزاء بالحركات عن حروف المد الثلاثة، والله أعلم. وانظر تفصيل الكلام على هذه اللغات وشواهدنا في تحقيقنا "كتاب العلل" لابن أبي حاتم، المسائل (٢٧٠، ٢٣٥، ٦٧٩).

(٣) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "الغرائب والأفراد" (٢١٤٧/أطرافه)، وقال: « ثابت غريب من حديثه [يعني: أبو حازم]، عن سهل، قوله: «إنما الأعمال بالخواتيم»، تفرد به بهذا اللفظ أبو غسان ».

القاري^(١)، وعبد العزيز بن أبي حازم^(٢)، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحى^(٣)، والجرّاح بن موسى الأسدى^(٤)، وغيرهم^(٥).

(١) أخرج روايته البخاري في "صحيحه" برقم (٢٨٩٨ و ٤٢٠٢)، ومسلم (١١٢)، وبعد (٢٦٥١)، والطبراني في "الكبير" (٦٠١).

(٢) روايته أخرجها البخاري في "صحيحه" (٤٢٠٧)، وعبد بن حميد في "مستنه" (٤٥٩)، والطبراني في "الكبير" (٥٨٩١)، وعلقها أبو عوانة في "مستنه" عقب الحديث (١٤٠).

(٣) أخرج روايته أبو يعلى (٧٥٤٤)، والطبراني (٥٨٢٥)، والبغوي في "الجعديات" (٢٩٣٠ و ٢٩٣١) بعد أن قال: «وقد روى هذا الحديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن أبي حازم، وزاد فيه كلاماً كثيراً».

(٤) لم أجده روايته، وليس هو بالمشهور، بل ضعفه الأزدي وجهله كما في "لسان الميزان" (٤٠٥).

(٥) منهم: عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، وروايته أخرجها الإمام أحمد (٣٣٢ / ٥)، رقم (٢٢٨١٣)، ومنهم: سليمان بن بلال، وروايته أخرجها عبد بن حميد (٤٥٧)، والطبراني (٥٨٠٦)، ومنهم: أسامة بن زيد، وروايته أخرجها ابن حبان (٦١٧٥)، ومنهم: محمد بن جعفر بن أبي كثير وفضيل بن سليمان، وروايتهمما أخرجها الطبراني أيضاً (٥٨٣٠ و ٥٩٥٢).

وذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التبيع" (ص ٢٠١ رقم ٧٠)، فقال: «وأخرج البخاري حديث أبي غسان، عن أبي حازم، عن سهل: «إنما الأعمال بخواتيمها»، رواه ابن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن وسعيد الجمحى، لم يقولوا هذا. وأخرجه مسلم من حديث يعقوب فقط».

وذكر الحافظ ابن حجر كلام الدارقطني هذا في "مقدمة الفتح" (ص ٣٨٠)، ثم قال: «قلت: زادها أبو غسان وهو ثقة حافظ، فاعتبره البخاري».

كذا قال الحافظ! والذي يظهر أن ما ذهب إليه الدارقطني من إعلال رواية أبي غسان محمد بن مطراف هو الصواب، ولعله الذي منع مسلماً من إخراج طريقه هذا.

وأما لفظ: «الأعمال بالخواتيم»: فإنه صحيح من حيث المعنى؛ فقد جاء معناه في عدّة أحاديث، منها: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «إن أحدكم يجمع حلقه في بطنه أمه أربعين يوماً، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك، ثم يكون في ذلك مضعة مثل ذلك، ثم يرسل الله الملك، =

[٤] وأخرج البخاري^(١) رحمه الله - أيضاً حديث داود بن

= فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه وأجله وعمله وشققي أو سعيد، فوالذي لا إله غيره! إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها». أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

وقد أخرج ابن حبان في " صحيحه " (٣٣٩) حديث معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: «إنما الأعمال بخواتيمها كالوعاء، إذا طاب أعلاه طاب أسفله، وإذا خبث أعلاه خبث أسفله».

(١) في " صحيحه " برقم (١٣٦٨)، ولغفظه: حدثنا عفان بن مسلم؛ حدثنا داود بن أبي الفرات، عن عبد الله ابن بريدة، عن أبي الأسود قال: قدمت المدينة - وقد وقع بها مرض - فجلست إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فمررت بهم جنازة، فأثنى على صاحبها خيراً، فقال عمر رضي الله عنه: وجبت، ثم مرّ بأخرى، فأثنى على صاحبها خيراً، فقال عمر رضي الله عنه: وجبت، ثم مرّ بالثالثة، فأثنى على صاحبها شرّاً، فقال: وجبت، فقال أبو الأسود: فقلت: وما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة»، فقلنا: وثلاثة؟ قال: «وثلاثة»، فقلنا: واثنان؟ قال: «واثنان»، ثم لم نسأله عن الواحد.

ثم أخرجه البخاري أيضاً برقم (٢٦٤٣) من طريق شيخه موسى بن إسماعيل، عن داود بن أبي الفرات، به مثل اللفظ السابق، إلا أنه قال: «وقد وقع بها مرض، وهم يموتون موتاً ذريعاً».

وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٩٩٦)، والإمام أحمد (١٤٥ / رقم ٣١٨)، والبيهقي (٤ / ٧٥) من طريق عفان بن مسلم، والإمام أحمد أيضاً (١ / ٣٠ رقم ٢٠٤)، والنسائي (١٩٣٤)، وابن حبان (٣٠٢٨) من طريق أبي عبدالرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، والإمام أحمد أيضاً (١ / ٤٥ و ٢١ / رقم ١٣٩) من طريق يونس بن محمد المؤدب وعبد الصمد بن عبد الوارث، والترمذى (١٠٥٩) من طريق أبي داود الطيالسي، والبزار (٣١٢) من طريق عارم محمد بن الفضل السدوسي - على شك من البزار فيه - والنسائي في الموضع السابق من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، وأبو يعلى (١٤٥) من طريق شيبان بن فروخ، والبيهقي (١٠ / ١٢٣) من طريق موسى بن إسماعيل، جميعهم عن داود بن أبي الفرات، به.

جزء فيه بيان علل أحاديث في "صحيح البخاري" للدارقطني

[أبي]^(١) الفرات، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود الدّيلي^(٢)، عن عمر رضي الله عنه، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: أنه مُرّ عليه بجنازة، فقال: «وجب» . . . الحديث بطوله.

قلت: وهذا مما انفرد به داود بن أبي الفرات، عن ابن بريدة، وغير داود أثبت منه.

وقال علي بن المديني في هذا الحديث: إن عبد الله بن بريدة إنما يروي عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدّيلي، ولم يقل في هذا الحديث: سمعت أبا الأسود، فيكون متصلة^(٣) ذلك الحديث عنده من هذا الوجه.

قلت: وقد روى هذا الحديث وكيع - وهو من الحفاظ - عن عمر بن الوليد [الشّنّي]^(٤)، عن عبد الله بن بريدة مرسلاً لم يذكر فيه أبا الأسود ولا غيره، حدث به أحمد بن حنبل^(٥)، عن وكيع كذلك^(٦).

(١) ما بين المعقوفين سقط من المخطوط فاستدركته من "صحيح البخاري" ، وسيأتي على الصواب.

(٢) ويقال: الدّولي ، مشهور بكنيته ، ومختلف في اسمه ، فقيل: ظالم بن عمرو ، وقيل: عمرو بن ظالم ، وقيل: عمرو بن عثمان ، وقيل عثمان بن عمرو ، وقيل غير ذلك . انظر "تقرير التهذيب" (٧٤٠).

(٣) نقل الدارقطني في "التبع" (ص ٣١٦) قول علي بن المديني من بدايته إلى هنا ، وعن الدارقطني نقله ابن حجر في "فتح الباري" (٣/٢٣٠).

(٤) في الأصل: «الشّنّي» ، والتصويب من "التبع" (ص ٣١٦) ، و"العلل" (٢٤٧/٢) كلاهما للدارقطني ، وانظر "الجرح والتعديل" (٦/١٣٩ رقم ٧٦١) ، و"تعجيل المفتوعة" (١٧٧٩).

(٥) في "مسنده" (١/٥٤) رقم ٣٨٩.

(٦) ذكر الدارقطني هذا الحديث في "التبع" (ص ٢٧٠ رقم ١٢٦) وقال: «وقد كتبت =

.....

= علته في موضع آخر، ثم ذكره في (ص ٣١٦ برقم ١٦٢)، وفصل في علته بنحو ما هنا.

وذكره في "العلل" (٢٤٧) فقال: «هو حديث رواه عبدالله بن بريدة، واختلف عنه. فرواه داود بن أبي الفرات - وهو ثقة - عن ابن بريدة، واختلف عن داود، فقال يعقوب الحضرمي: عنه، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود. ووهم في ذكر يحيى بن يعمر في إسناده؛ لكثره من خالفه من الثقات الحفاظ عن داود، منهم: عفان بن مسلم، عبد الصمد بن عبد الوارث، وزيد بن الحباب، ويونس بن محمد المؤدب، وأبو عبد الرحمن المقرئ، وأبو الوليد الطيالسي، وشيبان بن فروخ، وغيرهم، فإنهم رووه عن داود، عن ابن بريدة، عن أبي الأسود، لم يذكروا بينهما أحداً. وكذلك رواه سعيد بن رزين، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود، كرواية الجماعة عن داود. ورواه عمر بن الوليد الشنوي، عن عبد الله ابن بريدة - مرسلاً - عن عمر لم يذكر بينهما أحداً. والمحفوظ من ذلك ما رواه عفان ومن تابعه عن داود بن أبي الفرات.

فترجح الدارقطني في هذا الموضع من "العلل" يخالف ظاهر كلامه في جزءه هذا، وهو يدل على تغيير اجتهاده، لكن لأندري أي قوله الآخر.

فتلخص مما سبق أن للحديث علتين:

إحداهما: أنه من روایة عبد الله بن بريدة عن عمر رضي الله عنه مرسلاً، رواه هكذا عمر بن الوليد الشنوي، وروايته غير محفوظة؛ كما يقتضيه كلام الدارقطني في "العلل".
العلة الثانية: أن عبد الله بن بريدة لم يصرّح بالسماع من أبي الأسود، وهو عادة ما يروي عنه بواسطة يحيى بن يعمر، وقد أثبتت هذه الواسطة يعقوب الحضرمي في روایته للحديث عن داود بن أبي الفرات، فهو في ذلك.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٥٦) كلام الدارقطني هنا، ثم قال: «ولم أره إلى الآن من حديث عبد الله بن بريدة إلا بالعنونة، فعلته باقية، إلا أن يعتذر للبخاري عن تخریجه بأن اعتماده في الباب إنما هو على حديث عبدالعزيز ابن صهیب عن أنس بهذه القصة سواء، وقد وافقه مسلم على تخریجه، وأخرج البخاري حديث أبي الأسود كالمتابعة لحديث عبد العزیز بن صهیب، فلم يستوف نفي العلة عنه كما يستوفيها فيما يخرجه في الأصول، والله أعلم».

[٥] وأخرج البخاري رحمه الله^(١) حديث ابن جرير^(٢)، عن ابن أبي ملائكة^(٣)، عن عروة^(٤)، عن مروان^(٥)؛ قال: قال لي زيد بن ثابت: مالك تقرأ في المغرب بقصار المفصل وقد سمعت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قرأ فيها بطول^(٦)

= وقال في "فتح الباري" (٢٣٠/٣): «قلت: وابن بريدة ولد في عهد عمر، فقد أدرك أبا الأسود بلا ريب، لكن البخاري لا يكتفي بالمعاصرة فلعله أخرجه شاهداً، واكتفى للأصل بحديث أنس الذي قبله، والله أعلم».

(١) في "صحيحة" برقم (٧٦٤)، فقال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جرير، عن ابن أبي ملائكة، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم؛ قال: قال لي زيد بن ثابت: ما لَكَ تقرأ في المغرب بقصار وقد سمعتُ النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يقرأ بطول الطوليين؟. ومن طريق أبي عاصم آخرجه ابن خزيمة (٥١٥)، والطبراني (١٢٢/٥) رقم (٤٨١٢)، والبيهقي (٣٩٢/٢).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٦٩١) فقال: أخبرنا ابن جرير؛ قال: سمعت عبد الله بن أبي ملائكة يقول: أخبرني عروة بن الزبير: أن مروان بن الحكم أخبره؛ قال: قال لي زيد بن ثابت... فذكره.

ومن طريق عبد الرزاق آخرجه الإمام أحمد (١٨٩/٥ رقم ٢١٦٤٦)، وأبو داود (٨١٢)، وابن خزيمة (٥١٦)، والطبراني (٤٨١١).

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (١٨٨/٥ و١٨٩ رقم ٢١٦٤١ و٢١٦٤٦) من طريق محمد ابن جعفر ومحمد بن بكر البرساني، كلاهما عن ابن جرير، به.

وأخرجه النسائي (٩٩٠) من طريق خالد بن الحارث، وابن خزيمة (٥١٦) من طريق روح بن عبادة، وابن المنذر في "الأوسط" (٣٣٧/٢) من طريق حجاج بن محمد، جميعهم عن ابن جرير، به، وفي رواية روح وحجاج تصريح ابن جرير بالسماع.

(٢) هو: عبد الملك بن عبد العزيز.

(٣) هو: عبد الله بن عبيد الله.

(٤) هو: ابن الزبير.

(٥) هو: ابن الحكم.

(٦) كذا جاء في الأصل، وهو من التصحيف الذي وقع لبعض المحدثين. قال الخطابي في "إصلاح خطأ المحدثين" (ص ٦١-٦٢): «ومنها: حديث زيد بن ثابت؛ قال: رأيت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقرأ في المغرب بطول الطوليين؛ يعني سورة الأعراف، يرويه المحدثون: "بطول الطوليين"، وهو خطأ فاحش، فالطول: الجبل، وإنما هو:

الطوليين؛ عن أبي عاصم^(١)، عنه.

قلت: وقد رواه أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل^(٢)، عن عروة، فخالف رواية ابن أبي مليكة؛ رواه أبو الأسود عن عروة، عن زيد بن ثابت، لم يذكر فيه مروان بن الحكم^(٣)؛ قال ذلك عمرو

= بطولى؛ تأنيث أطول، والطوليان: ثنائية الطولى؛ ي يريد أنه يقرأ فيها بأطول السورتين؛ ي يريد الأنعام والأعراف». اهـ. وانظر "غريب الحديث" لابن الجوزي (٤٥/٢).

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٤٧/٢): «قوله: "بطولى الطوليين"؛ أي بأطول السورتين الطوليين، وطولى: تأنيث أطول، والطوليين - بتحاتين -: ثنائية طولى، وهذه رواية الأكثر، ووقع في رواية كريمة: بطول - بضم الطاء، وسكون الواو - ووجّهه الكرمانى: بأنه أطلق المصدر وأراد الوصف؛ أي: كان يقرأ بمقدار طول الطوليين، وفيه نظر؛ لأنَّه يلزم منه أن يكون قرأ بقدر السورتين، وليس هو المراد كما سنوضحه، وحکى الخطابي أنه ضبطه عن بعضهم بكسر الطاء، وفتح الواو؛ قال: وليس بشيء؛ لأنَّ الطُّولَ: الجبل، ولا معنى له هنا. انتهى...».

(١) هو: الضحاك بن مخلد التَّبَيلِ، والجبار والمجرور متعلق بقوله: «وأخرج»، والمعنى: وأخرج البخاري عن أبي عاصم، عن ابن جرير.

(٢) وهو المعروف بـ«يتيم عروة». وقد ذكر روايته الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٢/٢٧٤)، ثم قال: «وصرح الطحاوي من هذا الوجه بالإخبار بين عروة وزيد، فكان عروة سمعه من مروان عن زيد، ثم لقي زيداً فأخبره». وسيأتي تخریج روايته.

(٣) الفرق بين روايتيهما: أن ابن أبي مليكة زاد في الإسناد رجلاً لم يذكره أبو الأسود في روايته؛ وهو: مروان بن الحكم، وذُكرت في المقدمة (ص ١٧) التفصيل في هذه المسألة، وأن الأصل قبول الإسناد الزائد، ولا يقبل الإسناد الناقص إلا بشرطين: الأول: أن يكون من نقص أكثر عدداً من زاد أو أحفظ، والثاني: أن يقع التصریح بالسماع في موضع الزيادة. فإن قيل: قد تحقق الشيطان بمتتابعة هشام ابن عروة لأبي الأسود في إسقاط مروان، وتصریح عروة بالسماع في رواية الطحاوي الآتية، فالجواب: أن الزهري تابع ابن أبي مليكة على ذكر مروان - كما قال ابن حجر في "النكت الظراف" (١٥٩/١٢) - وأما التصریح بالسماع فلم يقع إلا في رواية حیوة بن شریح عن عمرو بن الحارث عند الطحاوي، فلعلها =

ابن الحارث^(١) - وهو من الأئمّات - عن أبي الأسود كذلك.

واختلف عن هشام بن عروة في روايته لهذا الحديث عن أبيه،
وقال يحيى بن سعيد القطان^(٢)، والليث بن سعد^(٣)، وحماد بن
سلمة^(٤)، وغيرهم^(٥): عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زيد بن

= لم تثبت عند البخاري، ولذا صرّح بترجيحه لرواية ابن أبي مليكة على باقي الروايات كما عند الترمذى في "العلل الكبير" (ص ٧٣)، ورجح ذلك الدارقطنى نفسه في "العلل" كما سيأتي.

(١) روايته أخرجها النسائي (٩٨٩)، وابن خزيمة (٥٤١)، وابن حبان (١٨٣٦)، والطبراني (١٢٢/٥ رقم ٤٨١٣).

وأخرجها الطحاوى في "شرح معانى الآثار" (٢١١/١) من طريق حبوبة بن شريح وابن لهيعة، والطبراني (١٢٦/٥ رقم ٤٨٢٧) من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن أبي الأسود، به، وفي رواية حبوبة بن شريح قال عروة: «أخبرني زيد بن ثابت». قال الحافظ ابن حجر في "النكت الظراف" (٢٢٣/٣) بعد أن ذكر رواية الطحاوى هذه: «وصححه ابن القطان، وقال: كان عروة لا يعتمد على مروان حتى يستظهر عليه. وقال: وهذا شيء بحدوثه عنه، عن بسرة، ثم لقي بسرة».

(٢) روايته أخرجها الإمام أحمد (١٨٥/٥ رقم ٢١٦٠٩)، لكن بالشك في كونه عن زيد ابن ثابت، أو أبي أيوب الأنصارى.

(٣) روايته أخرجها الطبراني في "المعجم الكبير" (١٢٥/٥ رقم ٤٨٢٥).

(٤) روايته أخرجها الطحاوى في "شرح معانى الآثار" (٢١١/١)، بالشك كذلك هل هو عن زيد أو أبي أيوب؟.

(٥) منهم: وكيع، وعبدة بن سليمان، ومُحاضر بن المورّع، وأبو أسامة حماد بن أسامة، وشعيب بن إسحاق.

أما رواية وكيع: فأخرجها ابن أبي شيبة (٣٧٢٩)، والإمام أحمد (٤١٨/٥ رقم ٤١٨)، وابن خزيمة (٥١٩)، والطبراني (١٢٥/٥ رقم ٤٨٢٣)، ولفظ أحمد قال فيه: ثنا وكيع؛ ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب - أو عن زيد بن ثابت - : أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالأعراف في الركعتين. ونحوه لفظ الباقيين. وأما رواية عبدة بن سليمان: فأخرجها ابن أبي شيبة مقوّنة برواية وكيع السابقة، وأخرجها أيضًا مفردة برقم (٣٥٩١).

ثابت^(١)؛ أنه قال لمروان^(٢). وقال عبد الرحمن بن أبي الزناد^(٣)،

وأما رواية محاضر: فأخرجهما ابن خزيمة (٥١٧)، والحاكم في "المستدرك" (١/١٢٣)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (١٧٩/١)، وفيها يقول محاضر: نا هشام، عن أبيه، عن زيد بن ثابت: أن النبي ﷺ كان يقرأ... الحديث من غير شك. قال ابن خزيمة: «لا أعلم أحدًا تابع محاضر بن الموزع بهذا الإسناد؛ قال أصحاب هشام في هذا الإسناد: عن زيد بن ثابت أو عن أبي أيوب؛ شك هشام». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفين - إن لم يكن فيه إرسال - ولم يخرج بهدا اللفظ، إنما اتفقا على حديث ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عروة، عن مروان، عن زيد بن ثابت: كان النبي ﷺ يقرأ في صلاة المغرب يطول الركعتين، وحديث محاضر هذا مفسر ملخص، وقد اتفقا على الاحتجاج بمحاضر».

وعلق البيهقي (٣٩٢/٢) رواية محاضر هذه وقال: «والصحيح هي الرواية الأولى»؛ يعني رواية البخاري.

وأما روايتنا أبيأسامة حماد بن أسامة وشعيب بن إسحاق: فأخرجهما ابن خزيمة (٥١٨ و ٥١٩ و ٥٤٠) بالشك أيضًا، وفيها التصریح بأن الشك من هشام، ثم قال ابن خزيمة: «وهكذا رواه وكيع وشعيب ابن إسحاق عن هشام قالا: عند زيد أو عن أبي أيوب».

ورواه الطبراني (١٢٥/٥) رقم (٤٨٢٤) من طريق عقبة بن خالد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زيد بن ثابت، به من غير شك، لكنه قال: بسورة الأنفال، بدل الأعراف.

وأخرجه النسائي (٩٩١)، والبيهقي (٣٩٢/٢) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن هشام، به، فجعله من مسند عائشة رضي الله عنها.

(١) تقدم أن يحيى القطان ووكيع بن الجراح وعبدة بن سليمان وحماد بن سلمة وأباأسامة حماد بن أسامة وشعيب بن إسحاق رواه عن هشام بالشك: هل هو عن زيد بن ثابت، أو عن أبي أيوب خالد بن زيد؟.

(٢) في الأصل: «لمروان».

(٣) روايته أخرجهما الإمام أحمد في "المستدرك" (١٨٧/٥) رقم (٢١٦٣٣).

وأبو حمزة^(١): عن هشام، عن أبيه، عن مروان^(٢) بن الحكم، عن زيد؛ كقول ابن أبي مليكة^(٣).

(١) لم أجده روایته، ولم أعرفه، إلا أن يكون هو محمد بن ميمون أبو حمزة السكري، فإنه في هذه الطبقة، لكن لم أجده من ذكر أنه يروي عن هشام بن عروة.

(٢) في الأصل: «مرون».

(٣) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التتبع" (ص ٣١٤ رقم ١٦٠)، وذكر نحو ما هنا، إلا أنه حكم على رواية عروة عن زيد بن ثابت بالإرسال. وذكره أيضاً في "العلل" (٦/١٢٧ رقم ١٠٢٦)، ورجح رواية البخاري التي أعلها هو هنا فقال: «يرويه هشام بن عروة، واختلف عنده: فقال محمد بن عبد الرحمن الطفاوي: عن هشام، عن أبيه، عن أيوب وزيد. وخالفه أصحاب هشام، منهم: عبدة بن سليمان ومحمد بن بشر ووكيع وغيرهم، فقالوا: عن هشام، عن أبيه، عن أبي أيوب - أو زيد بن ثابت - وهو الصحيح عن هشام، فإنه كان يشك في هذا الحديث، وال الصحيح من هذا الحديث: زيد بن ثابت، ولم يسمعه عروة منه، إنما سمعه من مروان، عن زيد بن ثابت؛ بين ذلك ابن جريج عن ابن أبي مليكة، عن عروة؛ قال: أخبرني مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت».

وقال الترمذى في "العلل الكبير" (ص ٧٣ رقم ١٠٨): «سألت محمدًا [يعنى: البخاري] عن حديث محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب وزيد بن ثابت؛ قالا: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين من المغرب بالأعراف؟ فقال: الصحيح: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب أو زيد بن ثابت؛ هشام بن عروة يشك في هذا الحديث، وصحح هذا الحديث عن زيد بن ثابت؛ رواه بن أبي مليكة، عن عروة، عن مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت».

وذكر الحافظ ابن حجر في "النكت الظرف" (١٢/١٥٩) الخلاف في هذا الحديث، ثم قال: «فهذا اختلاف شديد. وقد رواه أبو الأسود، عن عروة، عن زيد بن ثابت. ورواه الزهرى، عن عروة، عن مروان، عن زيد بن ثابت. فالظاهر أن قول من قال: عن زيد بن ثابت أرجح، وقد اعتمد البخاري».

[٦] وأخرج^(١) عن أبي النعمان عارم^(٢)، عن حماد^(٣)، عن أيوب^(٤)، عن نافع^(٥): أن عمر رضي الله عنه كان عليه نذر اعتكاف يوم، فأمر أن يفدي به، وأصاب جاريتين من سبئي هوازن، غير أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أعتقد سبئي هوازن، فأعتقدهما، أو نحوه من هذا الكلام، ثم قال: وزاد جرير

(١) أي: البخاري في "صحيحه" برقم (٣١٤٤ و٤٣٢٠)، ولفظه: حدثنا أبو النعمان؛ حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا رسول الله، إنه كان عليّ اعتكاف يوم في الجاهلية، فأمره أن يفدي به. قال: وأصاب عمر جاريتين من سبئي حنين، فوضعهما في بعض بيوت مكة. قال: فمن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه على سبي حنين، فجعلوا يسعون في السكك، فقال عمر: يا عبدالله، انظر ما هذا؟ فقال: من رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه على السبي. قال: اذهب فأرسل الجاريتين. قال نافع: ولم يعتمر رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه من الجعرانة، ولو اعتمر لم يحفل على عبدالله. وزاد جرير بن حازم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: من الخمس. ورواه معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: في النذر، ولم يقل: يوم. اهـ. وقال في الموضع الثاني: «وقال بعضهم: حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر. ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.»

وهذا الحديث أخرجه الإسماعيلي في "مستخرجه" - كما في "فتح الباري" (٨)
 (٣٥) - من طريق سليمان بن حرب وأبي الربيع الزهراني وخلف بن هشام، ثلاثة من حماد بن زيد، به مرسلًا كرواية أبي النعمان.

وخلفهم أحمد بن عبدة، فرواه عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع؛ قال: ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه من الجعرانة، فقال: لم يعتمر منها. قال: وكان عمر نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية... الحديث. أخرجه مسلم (١٦٥٦)، وابن خزيمة (٢٢٢٨)، وأبو عوانة (٥٨٧٨)، والإسماعيلي كما في الموضع السابق من "فتح الباري".

(٢) هو: محمد بن الفضل السدوسي، لقبه: عارم.

(٣) هو: ابن زيد.

(٤) هو: ابن أبي تميمة كيسان السختياني.

(٥) هو: مولى ابن عمر.

ابن حازم^(١) عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: من الخمس.

قلت: فحديث حماد بن زيد عن أيوب مرسل، ليس فيه ابن عمر، ووصله جرير بن حازم ذكر فيه ابن عمر، وحماد أثبت في أيوب وغيره من جرير بن حازم وأحفظ منه^(٢)، وقد روى معمر^(٣) عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر حديث النذر دون حديث الجاريتين^(٤)، واختلف

(١) أخرج روايته مسلم (١٦٥٦)، وأبو عوانة (٥٨٧٦)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٣٣/٣).

(٢) لكن مع كون حماد بن زيد أثبت من جرير بن حازم وأحفظ منه، فإن رواية جرير الموصولة أرجح من رواية حماد المرسلة؛ لأمرین: أولهما: أن جريراً توبع على وصل الحديث من قبل معمر، وحماد بن سلمة، وسفيان بن عيينة؛ كما سيأتي.

ثانيهما: أن حماد بن زيد كان معروف بشدة التوقي والاحتراز، كثير الشك في الحديث، يقصر في الأسانيد كما في "تهذيب التهذيب" (١٠/٢). وانظر الحديث الآتي برقم (٩).

(٣) أخرج روايته البخاري (٤٣٢٠)، ومسلم (١٦٥٦)، والنمسائي في "الكتابي" (٣٣٥٢)، وأبو عوانة (٥٨٧٧).

(٤) هذا الذي ذكره الدارقطني وقع في رواية عبد الله بن المبارك للحديث في "مسنده" (١٧٨) عن معمر، ومن طريق ابن المبارك أخرجه البخاري في "صححه" (٤٣٢٠). ورواه عبد الرزاق عن معمر بتمامه، ولفظه: حدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: لما قفل النبي ﷺ من حنين سأله عمر عن نذر كان نذرها في الجاهلية؛ اعتكاف يوم؟ فأمره به، فانطلق عمر بين يديه. قال: وبعث معه بجارية كان أصحابها يوم حنين، قال: فجعلتها في بعض بيوت الأعراب حين نزلت، فإذا أنا بسيي حنين قد خرجوا يسعون يقولون: أعتقدنا رسول الله ﷺ. قال: فقال عمر لعبد الله: اذهب فأرسلها، قال: فذهب فأرسلتها. أخرجها الإمام أحمد (٣٥/٢) رقم ٤٩٢٢ عن عبد الرزاق - واللفظ له - وأخرجه مسلم (١٦٥٦) من طريق عبد بن حميد عن عبد الرزاق.

عن ابن عيينة عن أيوب، فأرسله عنه قوم^(١)، ووصله آخرون^(٢)؛

= والحديث في "مصنف عبد الرزاق" (٨٠٣٠) من رواية إسحاق بن إبراهيم الدبرى عنه كرواية ابن المبارك عن معمر؛ بذكر النذر فقط. ومن طريق الدبرى أخرجه النساءى فى "الكبرى" (٣٣٥٢)، وأبو عوانة (٥٨٧٧).

وأخرجه ابن حبان (٤٣٨١) من طريق عبد الله بن محمد الأزدي عن الدبرى كرواية الإمام أحمد وعبد بن حميد عن عبد الرزاق، وهذا يوضح أن الحديث عند معمر بتمامه، لكن بعض الرواية يختصره، وبعضهم يرويه بتمامه، والله أعلم.

وتتابع معمراً عليه أيضاً حماد بن سلمة، وروايته أخرجهما الإمام أحمد (١٥٣/٢) رقم (٦٤١٨)، ولفظه: ثنا عبد الصمد وعفان؛ قالا: ثنا حماد بن سلمة؛ أنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر رضي الله عنه سأل رسول الله صلوات الله عليه وسلم بالجعرانة، فقال: إني كنت نذرت في الجاهلية أن اعتكف في المسجد الحرام؟ قال عبد الصمد: ومعه غلام من سبي هوازن، فقال له: «اذهب فاعتكف»، فذهب فاعتكف. فيبينما هو يصلي؛ إذ سمع الناس يقولون: أعتق رسول الله صلوات الله عليه وسلم سبي هوازن، فدعا الغلام فأعتقه.

وأخرجه مسلم (١٦٥٦)، وأبو عوانة (٥٨٧٩) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به بذكر النذر فقط.

وفي هذا الطريق مخالفة للطرق السابقة في كون المسيبة امرأة، لكنها متابعة تدل على وجود الزيادة في حديث أيوب، والله أعلم.

وأما الاختلاف بين رواية حماد بن زيد ورواية جرير بن حازم ومعمر في كون المسيبة جارية أو جاريتين: فإما أن يقال: إن معمراً وجرير بن حازم تابع كل منهما الآخر، فترجح روایتهما على رواية حماد بن زيد، وإما أن يجمع بينهما بما ذكره الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٣٥/٨) بقوله: «وهذا لا ينافي قوله في رواية حماد بن زيد: إنه وهب عمر جاريتين، فيُجمع بينهما: بأن عمر أعطى إحدى جاريتيه لولده عبدالله، والله أعلم».

(١) لم أجده رواية من رواه مرسلاً، لكن اختلف الرواة عنه - كما سيأتي - في كونه من مستند عمر، أو ابنه عبد الله بن عمر.

(٢) الحديث رواه الإمام الشافعي في "الأم" (٢٨٧/١)، والحميدي (٦٩١)، والإمام أحمد (١٠/٢) رقم (٤٥٧٧)، ثلاثة عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر نذر... الحديث.

أعني حديث الجاريتين^(١).

= وأخرجه النسائي (٣٨٢١) من طريق محمد بن عبد الله بن يزيد، وابن خزيمة (٢٢٢٩) من طريق عبد الجبار بن العلاء، كلاهما عن سفيان بن عيينة، به كسابقه. ورواه أبو موسى إسحاق بن موسى الخطمي الأننصاري، عن سفيان، واختلف على أبي موسى.

فأخرجه أبو عوانة (٥٨٨٢) من طريق أبي العباس موسى بن إسحاق بن موسى، عن أبيه، به كالرواية السابقة.

وخلاله ابن ماجه (١٧٧٢)، والنسياني (٣٨٢٠) فروياه عن إسحاق بن موسى، عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر: أنه كان عليه نذر ليلة... الحديث هكذا يجعله من مستند عمر.

ويمكن الجمع بين الروايتين بحمل رواية ابن ماجه والنسياني على أن المقصود بقوله: «عن عمر»: أي عن قصة عمر، والله أعلم.

(١) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التبغ" (٢٥٣-٢٥٤ رقم ١١٢ و ١١٣) فقال: «أخرج البخاري عن أبي النعمان، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع: أن عمر قال: نذرت نذراً... مرسلاً. ووصله حماد بن سلمة وجرير بن حازم ومعمر، عن أيوب. ووصله عبيدة الله، عن نافع.

وأخرج البخاري أيضاً من حديث حماد، عن أيوب، [عن نافع]: أن عمر أصاب جاريتين من سبئي خيبر، وهذا مرسل؛ أرسله حماد، ووصله جرير بن حازم، عن أيوب، وابن كاسب، عن ابن عيينة، عن أيوب، وقول حماد المرسل أصح». اهـ.

وما بين المعقوفين سقط من المطبوع من "التبغ" ، فأثبته من المخطوط (ص ٢٧). وذكر بعض الاختلاف في هذا الحديث أيضاً في "العلل" (٩٣)، ولم يرجح.

وبعد أن ساق الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" (ص ٣٦٤) كلام الدارقطني في "التبغ" ، تعقبه قائلاً: «قلت: إذا صح أصل الحديث صح قول من وصله، وقد بين البخاري الخلاف فيه، وقد قدمنا أنه في مثل هذا يعتمد على القرائن، والله الموفق».

وقال في "فتح الباري" (٨/٣٥): قوله: «عن نافع: أن عمر قال: يا رسول الله»: هكذا ذكره مرسلاً مختصراً، ثم عقبه برواية معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر موصولاً تاماً، وقد عاب عليه الإسماعيلي جمعهما؛ لأن قوله: «لما قفلنا من حنين» لم يقع في رواية حماد بن زيد؛ أي الرواية الأولى المرسلة، والجواب: أن البخاري إنما نظر إلى أصل الحديث، لا إلى النقص والزيادة في ألفاظ الرواة، =

[٧] وأخرج البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ^(١) عن أبي سعيد الجعفري^(٢)، عن ابن وهب^(٣)، عن عمر بن محمد؛ قال: حدثني جدّي زيد، عن أبيه؛ قال: بينما عمر في الدار؛ إذ جاء العاص بن وائل ... فذكر إسلام عمر رَحْمَةُ اللَّهِ.

قلت: رواه الوليد بن مسلم، فخالف عبد الله بن وهب؛ حدّث به الوليد، عن عمر بن محمد؛ قال: حدثني أبي، عن أبيه زيد، عن جده

= وإنما أورد طريق حماد بن زيد المرسلة للإشارة إلى أن روایته مرجوحة؛ لأن جماعة من أصحاب شیخه أیوب خالفوه فيه فوصلوه، بل بعض أصحاب حماد بن زید رواه عنه موصولاً كما أشار إليه البخاري أيضاً هنا... إلخ كلامه، وهو مهم تحسن مطالعته.

(١) في "صحيحه" برقم (٣٨٦٤)، ولفظه: حدثني يحيى بن سليمان؛ قال: حدثني ابن وهب؛ قال: حدثني عمر بن محمد؛ قال: فأخبرني جدي زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه؛ قال: بينما هو في الدار خائفاً؛ إذ جاءه العاص بن وائل السهمي أبو عمرو عليه حلة حيرة وقميص مكتوف بحرير - وهو منبني سهم، وهم حلفاؤنا في الجاهلية - فقال له: ما بالك؟ قال: زعم قومك أنهم سيقتلونني إن أسلمت، قال: لا سبيل إليك، بعد أن قالها أمنت. فخرج العاص، فلقي الناس قد سال بهم الوادي، فقال: أين تربدون؟ فقالوا: نربد هذا ابن الخطاب الذي صبا، قال: لا سبيل إليه، فكرّ الناس.

وأخرجه الإسماعيلي في "مستخرجه" - كما في "فتح الباري" (٧/١٧٨) - من طريق ابن وهب، به.

وأخرجه ابن بشكوال في "غوامض الأسماء" (٨٠٩/٢) من طريق علي بن الحسين الدرهمي، عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله، عن أبيه، قال: خرج عمر... الحديث. كذا جاء في المطبع من "غوامض الأسماء"، وأظن صوابه: «عمر بن محمد، عن زيد بن عبد الله، عن أبيه».

(٢) هو: يحيى بن سليمان.

(٣) هو: عبد الله.

عبد الله بن عمر؛ قال: بينما عمر رضي الله عنه . . . نحوه؛ قاله عبدالله بن أحمد بن حنبل^(١)، عن داود بن رشيد، عن الوليد^(٢).

[٨] وأخرج البخاري رحمه الله^(٣) عن إبراهيم بن موسى الفراء، عن

(١) لم أجد من أخرج هذا الطريق.

(٢) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التتبع" (ص ٢٥٨ رقم ١١٦) فقال: «وأخرج البخاري عن يحيى الجعفي، عن ابن وهب، عن عمر بن محمد، حدثني جدي زيد، عن ابن عمر: إسلام عمر، خالفة الوليد بن مسلم، عن عمر بن محمد، حدثني أبي، عن جده، عن ابن عمر؛ زاد فيه رجلاً».

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٦٨) كلام الدارقطني في "التتابع"، ثم قال: «قلت: قد صرخ في رواية البخاري بسماعه من جده، فالظاهر أنه سمعه منهما إن كان الوليد حفظه».

(٣) برقم (٣٩١٢)، ولفظه: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام، عن ابن جريج؛ قال: أخبرني عبيد الله بن عمر، عن نافع - يعني: عن ابن عمر - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ قال: كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمس مئة، فقيل له: هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ فقال: إنما هاجر به أبواه، يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه.

ومن طريق البخاري أخرجه البيهقي في "سننه" (٣٤٩/٦).

وأخرجه أبو يعلى (١٦٢)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (٢٦١/٢)، وابن عساكر (٧٠/١٩) و(٣٦٧)، جميعهم من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي، فقلت: إنما هجرتي وهجرة أسامة واحدة! فقال: إن أباه كان أحب إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم من أيك، وإنك كان أحب إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم منك، وإنما هاجر بك أبواك.

وأخرجه أبو عبيد في "الأموال" (٥٥٩) فقال: وحدثني يحيى بن سعيد، عن خارجة بن مصعب، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع - أو غيره، هكذا قال يحيى - عن ابن عمر: أنه لما كلم أباه في ذلك قال له: إن زيداً كان أحب إلى رسول الله من أيك، وإن أسامة كان أحب إليه منك.

وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٤/٧٠) من طريق عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: فرض عمر بن الخطاب لأسامة بن زيد كما فرض للبدريين:

هشام بن يوسف، عن ابن جرير^(١)، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن [عمر]^(٢): أنه فرض للمهاجرين الأربعين ألفاً، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف، وقال: إنما هاجر به أبواه؛ ليس كمن هاجر بنفسه. قلت: وهذا حديث مرسلاً؛ لأن نافعاً لم يدرك عمر ولا زمانه^(٣).

= أربعة ألف، وفرض لي ثلاثة آلاف وخمس مئة، فقلت: لم فرضت لأسماء أكثر مما فرضت لي، ولم يشهد مشهداً إلا وقد شهدته؟ فقال: إنه كان أحب إلى رسول الله ﷺ منك، وكان أبوه أحب إلى رسول الله ﷺ من أبيك. وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (٥٥٩/٣) من طريق صالح بن خوات، عن نافع، به نحو سابقه، إلا أنه جعل نصيب أسماء ثلاثة آلاف، ونصيب ابن عمر ألفين وخمس مئة.

(١) هو: عبد الملك بن عبد العزيز.

(٢) في الأصل: «ابن عمر»، والتصويب من " صحيح البخاري" ، والموضع الآتي من "التبغ" ، وهو الذي يقتضيه إعلال الدارقطني له بالإرسال كما سيأتي.

(٣) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التبغ" (ص ٢٥٦ رقم ١١٤) بنحو ما هنا مختصراً.

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٦٨_٣٦٩) كلام الدارقطني في "التبغ" ، ثم قال: «قلت: لكن في سياق الخبر ما يدل على أن نافعاً حمله عن عبد الله بن عمر، فقد قدمنا مراراً أن البخاري يعتمد مثل ذلك إذا ترجح بالقرائن أن الراوي أخذه عن الشيخ المذكور في السياق، والله أعلم. وقد أورده أبو نعيم من طريق أخرى عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، فذكر نحوه وأتم منه». وقال في "فتح الباري" (٧/٢٥٣): قوله: «عن عمر: كان فرض للمهاجرين»: هذا صورته منقطع؛ لأن نافعاً لم يلحق عمر، لكن سياق الحديث يشعر بأن نافعاً حمله عن ابن عمر. ووقع في رواية غير أبي ذر هنا: «عن نافع؛ يعني عن ابن عمر»، ولعلها من إصلاح بعض الرواية، وأغتنى بها شيخنا ابن الملقن، فأنكر على ابن التين قوله: «إن الحديث مرسلاً»، وقال: لعل نسخته التي وقعت له ليس فيها ابن عمر، وقد روى الدّرّاوري عن عبيد الله بن عمر، فقال: عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: ففرض عمر لأسماء أكثر مما فرض لي... فذكر قصة أخرى شبيهة بهذه أخرجها أبو نعيم في "المستخرج" هنا. اهـ.

قلت: وهذه القصة التي أشار إليها ابن حجر تقدم تخريجها، والله أعلم.

[٩] وأخرج البخاري حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْنَةَ^(١) حديث ابن عيينة^(٢)، عن عمرو بن دينار، عن طاوس^(٣)، عن ابن عباس: أن عمر رضي الله عنهما قال: قاتل الله سُمْرَة! ألم يعلم أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قال: «لعن الله اليهود! حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الْشَّحُومُ، فَبَاعُوهَا، وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا»، أو قال^(٤).

قلت: وقد تابعه مسلم^(٥) على إخراجه، فأخرج معه عن روح بن القاسم، عن عمرو؛ مثل قول ابن عيينة.

(١) في "صحيحه" برقم (٢٢٢٣ و ٣٤٦٠)، ولفظه في الموضع الأول: حدثنا الحميدي؛ حدثنا سفيان؛ حدثنا عمرو بن دينار؛ قال: أخبرني طاوس: أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول: بلغ عمر بن الخطاب أن فلاناً باع خمراً، فقال: قاتل الله فلاناً! ألم يعلم أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قال: «قاتل الله اليهود! حرمت عليهم الشحوم، فجملوها، فباعوها»؟.

ولفظه في الموضع الثاني: حدثنا علي بن عبد الله؛ حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس، عن ابن عباس؛ قال: سمعت عمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يقول: قاتل الله فلاناً! ألم يعلم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قال: «لعن الله اليهود! حرمت عليهم الشحوم، فجملوها، فباعوها»؟.

وقد أخرج البخاري في الموضع الأول من طريق الحميدي، والحميدي أخرجه في "مسنده" (١٣).

وأخرجه الإمام الشافعي في "الأم" (١٧٩/٦)، وعبد الرزاق (١٠٠٤٦ و ١٤٨٥٤)، وابن أبي شيبة (٢١٦١٥)، والإمام أحمد (١/٢٥ ٢٥ رقم ١٧٠)، والدارمي (٢١٠٤)، ويعقوب بن شيبة في "مسند عمر" (١١٣ و ١١٤)، وابن ماجه (٣٣٨٣)، والبزار (٢٠٧)، والنسياني (٤٢٥٧)، وابن الجارود (٥٧٧)، وأبويعلى (٢٠٠)، وأبو عوانة (٥٣٥٥ و ٥٣٥٦)، وابن حبان (٦٢٥٣)، جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به. وأخرجه مسلم كما سيأتي.

(٢) هو: سفيان.

(٣) هو: ابن كيسان.

(٤) كذا في الأصل! وقد استشكلها الناسخ، فكتب فوقها: «كذا»، وكتب في الهاشم: «العله: كما»؛ أي: فتكون العبارة: «أو كما قال».

(٥) في "صحيحه" برقم (١٥٨٢).

قلت: وقد روى هذا الحديث حماد بن زيد^(١) عن عمرو بن دينار، عن طاوس مرسلاً، لم يذكر فيه ابن عباس، وكذلك رواه الوليد بن مسلم^(٢)، عن حنظلة بن أبي سفيان - وهو من الثقات المعلى^(٣) - عن طاوس مرسلاً، ليس فيه ابن عباس^(٤).

(١) أخرج روايته يعقوب بن شيبة في "مسند عمر بن الخطاب" (ص ١١٤_١١٥)، والترمذى في "العلل الكبير" (٣٤٣).

(٢) لم أجده من أخرج روايته، لكن ذكرها الدارقطنى في "العلل" (٨١/٢)، وذكر أنه رواه أيضاً محمد بن مسلم الطائفى، عن عمرو بن دينار، به مرسلاً.

(٣) كذا في الأصل! وكتب الناسخ حذاءها في الهاشمى: «كذا في الأصل».

(٤) ذكر الدارقطنى هذا الحديث أيضاً في "التبع" (٢٦٠ رقم ١١٨) بنحو ما هنا. ولعله رجع عن إعمال هذا الحديث لرواية حماد بن زيد ومن وافقه، فقد ذكره أيضاً في "العلل" (١٢٣) فقال: «رواهم عمرو بن دينار، عن طاوس، واختلف عنه. فرواه روح بن القاسم وسفيان بن عيينة وورقاء بن عمر، عن طاوس، عن ابن عباس، عن عمر، وخالفهم حماد بن زيد ومحمد بن مسلم الطائفى، عن عمرو بن دينار، عن طاوس - مرسلاً - عن عمر. ورواه حنظلة بن أبي سفيان، عن طاوس مرسلاً، وقول روح بن القاسم وابن عيينة هو الصواب؛ لأنهما حافظان ثقنان».

وذكر الترمذى في "العلل الكبير" (ص ١٩٣-١٩٤) الحديث من طريقى حماد بن زيد وسفيان بن عيينة، ثم قال: «فسألت محمداً [يعنى البخارى]؟ فقال: حديث ابن عيينة أصح، وسفيان بن عيينة أحفظ من حماد بن زيد. قال: قلت لمحمد: هو سمرة بن جندب؟ قال: نعم».

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٦٠) كلام الدارقطنى في "التبع"، ثم قال: «قلت: صرحت ابن عيينة عن عمرو بسماع طاوس له من ابن عباس، وهو أحفظ الناس لحديث عمرو، فروايته الراجحة، وقد تابعه روح بن القاسم، أخرجه مسلم من طريقه».

وللحديث طريق آخر، فقد أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١٠٠٤٧)، (١٤٨٥٥)، فقال: أخبرنا ابن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن عباس قال:رأيت عمر يقلّب كفه ويقول: قاتل الله سمرة؛ عويميل لنا بالعراق خلط فييء المسلمين ثمن الخمر والخنزير، فهي حرام، وثمنها حرام.

[١٠] وأخرج البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ^(١) حديث الأنصاري^(٢)، عن أبيه، عن ثمامة^(٣)، عن أنس: أن عمر رَحْمَةُ اللَّهِ لما قطعوا استسقى بالعباس رَحْمَةُ اللَّهِ، ولم يروه غير الأنصاري، عن أبيه، وأبواه عبد الله بن المثنى ليس بالقوي^(٤).

(١) في "صحيحه" برقم (١٠١٠ و ٣٧١٠)، ولفظه: حدثنا الحسن بن محمد؛ حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري؛ حدثني أبي عبد الله بن المثنى، عن ثمامة بن عبد الله ابن أنس، عن أنس رَحْمَةُ اللَّهِ: أن عمر بن الخطاب كان إذا قطعوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك ببنينا رَحْمَةُ اللَّهِ فتسقينا، وإننا نتوسل إليك بعم نبينا، فاسقنا، قال: فيسرون.

(٢) هو: محمد بن عبد الله بن المثنى، وقد أخرج هذا الحديث في "جزئه" (٦١). ومن طريقه أخرجه: ابن سعد (٤/٢٩-٢٨)، ويعقوب بن سفيان في "المعرفة" (١/٢٧٣)، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثناني" (٣٥١)، وابن خزيمة (١٤٢١)، وابن حبان (٢٨٦١)، والطبراني في "الكبير" (١/٧٢ رقم ٨٤)، و"الدعاء" (٩٦٥)، واللالكائي في "كرامات الأولياء" (٨٦ و ٨٧)، والبيهقي (٣/٣٥٢)، وابن عساكر (٣٥٥/٢٦).

(٣) هو: ابن عبد الله بن أنس.

(٤) لم يذكر الدارقطني هذا الحديث في "التتبع"، ولكنه ذكر حديثين غيره بالإسناد نفسه، وأعلها بغير هذه العلة، فقال (ص ٢٥١-٢٥٢ رقم ١١٠ و ١١١): «وأخرج البخاري عن الأنصاري، عن أبيه، عن ثمامة، عن أنس: حديث الصدقات، وهذا لم يسمعه ثمامة من [في الأصل: ثمامة بن] أنس، ولا سمعه عبد الله بن المثنى من عمه ثمامة.

قال علي بن المديني: عبد الله بن المثنى قال: دفع إلى ثمامة هذا الكتاب. قال: وحدثنا حماد؛ قال: أخذت من ثمامة كتاباً عن أنس؛ نحو هذا. وكذلك قال حماد ابن زيد عن أيوب: أعطاني كتاباً، فذكر هذا.

وأخرج أيضاً بهذا الإسناد: كان نقش الخاتم ثلاثة أسطر، والقول فيه مثل القول في الأول».

وأما قول الدارقطني هنا: «عبد الله بن المثنى ليس بالقوي»: فإنه خالقه في "ال السنن" (٢/١٨٢ رقم ٧) بعد أن أخرج حديثاً في الحجامة للصائم من طريق خالد بن =

[١١] وأخرج البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ^(١) عن إسماعيل بن أبي أويس - وهو ضعيف عند أهل الحديث - عن مالك^(٢)، عن زيد بن أسلم، عن

= مخلد، عن عبد الله بن المثنى، عن أنس بن مالك، ثم قال: «كلهم ثقات ولا أعلم له علة». وقال الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (٣٣٨/٥): «وقال الدارقطني: ثقة، وقال مرة: ضعيف». وهذا يدل على اضطراب الدارقطني رَحْمَةُ اللَّهِ في حال عبد الله بن المثنى هذا؛ لأن الخلاف فيه قوي؛ فقد ذكره الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص٤٦) فقال: «عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري: وثقة العجمي والترمذى، واختلف فيه قول الدارقطنى، وقال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ليس بالقوى، وقال الساجى: فيه ضعف، ولم يكن من أهل الحديث وروى مناكس، وقال العقili: لا يتبع على أكثر حديثه. قلت: لم أر البخارى احتاج به إلا في روايته عن عممه ثمامنة، فعنده عنه أحاديث، وأخرج له من روايته عن ثابت، عن أنس حديثاً توبع فيه عنده، وهو في فضائل القرآن، وأخرج له أيضاً في اللباس عن مسلم بن إبراهيم، عنه، عن عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر؛ في النهي عن القزع بمتابعة نافع وغيره، عن ابن عمر، وروى له الترمذى وابن ماجة».

(١) في " صحيحه " برقم (٣٠٥٩)، ولفظه: حدثنا إسماعيل؛ قال: حدثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن عمر بن الخطاب رَحْمَةُ اللَّهِ استعمل موالي له يُدعى هنئاً على الحمى، فقال: يا هنئاً أضمّ جناحك عن المسلمين، واتّق دعوة المظلوم؛ فإن دعوة المظلوم مستجابة، وأدخل ربَ الْصَّرَيْمَةَ وربَ الغُنْيَمَةَ، وإيّاكَ ونَعَمَ ابْنَ عوف، ونَعَمَ ابْنَ عفان! فإنهما إن تهلك ما شيتُهما يرجعا إلى نخل وزرع، وإن ربَ الْصَّرَيْمَةَ وربَ الغُنْيَمَةَ إن تهلك ما شيتُهما يأتني بِينِيه فيقول: يا أمير المؤمنين، أَفَتَأْرِكُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ؟ فالماء والكلا أيسر علىي من الذهب والورق، وایم الله! إنهم ليرون أنني قد ظلمتهم، إنها لبلادهم فقاتلوا عليها في الجاهلية، وأسلموا عليها في الإسلام، والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله، ما حميت عليهم من بلادهم شيئاً.

(٢) ومالك أخرجه في " الموطأ " برواية يحيى الليثي (١٠٠٣/٢) رقم (١٨٢٢)، و(ص٥٣١ رقم ٧٩٥) برواية سعيد بن سعيد، ومع ذلك قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٦/١٧٧): «وهذا الحديث ليس في " الموطأ "؛ قال الدارقطني في "غرائب مالك": هو حديث غريب صحيح».

أبيه: استعمل عمر رضي الله عنه هنئاً على الحمى . . . بطوله^(١).

= وأخرجه الدارقطني في "غرائب مالك" من طريق معن بن عيسى القزار كما في "فتح الباري" لابن حجر (٦/١٧٦)، وأخرجه البيهقي في "السنن" (٦/١٤٦) من طريق يحيى بن بكر، كلاهما عن الإمام مالك، به.

وأخرجه الإمام الشافعي في "الأم" (٤٦ و٤٨ و٥٠)، والدارقطني في "السنن" (٤/٢٣٧ رقم ١١٩) كلاهما من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وابن أبي شيبة (٣٢٩١٥) من طريق هشام بن سعد، كلاهما (الدراوردي وهشام بن سعد) عن زيد بن أسلم، عن أبيه، به.

(١) لم يذكر الدارقطني هذا الحديث في "التبيع".

وعذر البخاري رحمة الله في إخراجه هذا الحديث واضح؛ فإن إسماعيل بن أبي أويس لم ينفرد به عن مالك كما تبين من التخريج، فالعجب من الدارقطني في انتقاده البخاري في هذا !!.

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٦٤) كلام الدارقطني هنا، ثم قال: «وأظن أن الدارقطني إنما ذكر هذا الموضع من حديث إسماعيل خاصة وأعرض عن الكثير من حديثه عند البخاري؛ لكون غيره شاركه في تلك الأحاديث وتفرد بهذا، فإن كان كذلك فلم يتفرد به، بل تابعه عليه معن بن عيسى، فرواه عن مالك كرواية إسماعيل سواء، والله أعلم».

أقول: وقد تقدم ذكر متابعة يحيى الليثي وسعيد ويعقوب بن بكر أيضًا لإسماعيل، ومتابعة الدراوردي وهشام بن سعد للإمام مالك، فالتفرد مُنْتَفِ بلا شك.

وقال ابن حجر في المقدمة أيضًا (ص ٣٩١): «إسماعيل بن أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبهني، ابن أخت مالك بن أنس: احتاج به الشیخان، إلا أنهما لم يکثرا من تخريج حديثه، ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين، وأما مسلم فأخرج له أقل مما أخرج له البخاري، وروى له الباقيون، سوى النسائي، فإنه أطلق القول بضعفه، وروى عن سلمة بن شبيب ما يوجب طرح روايته، واختلف فيه قول ابن معين، فقال مرة: لا بأس به، وقال مرة: ضعيف، وقال مرة: كان يسرق الحديث هو وأبوه، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وكان مُعَفَّلًا، وقال أحمد بن حنبل: لا بأس به، وقال الدارقطني: لا أختاره في الصحيح. قلت: وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له

[١٢] وأخرج أيضًا^(١) عن إسماعيل بن أبي أويس - وهو ضعيف عند أكثر أهل العلم - وعن عبد الله بن يوسف^(٢) جميًعاً عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه أسلم: كان النبي ﷺ يسیر و معه عمر، فكلَّمه، فلم يجبه.

وهذا الحديث مرسل، وكذا رواه أصحاب "الموطأ"^(٣) عن مالك، وأسلم لم يدرك النبي ﷺ ولا زمانه.

= أصوله، وأذن له أن ينتقي منها، وأن يُعلِّمَ له على ما يحدِّث به ليحدِّث به ويعرض عما سواه، وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه؛ لأنَّه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يتحجَّ بشيءٍ من حديثه غير ما في الصحيح؛ من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا إن شاركه فيه غيره، فيعتبر فيه».

(١) في "صحيحه" برقم (٥٠١٢)، ولفظه: حدثنا إسماعيل؛ قال: حدثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ كان يسیر في بعض أسفاره و عمر بن الخطاب يسیر معه ليلاً، فسألَه عمر عن شيءٍ، فلم يجبه رسول الله ﷺ ثم سأله فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، فقال عمر: ثكلتك أمك! نزرت رسول الله ﷺ ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك. قال عمر: فحركت بعيري حتى كنت أمام الناس، وخشيَت أن ينزل فيَّ قرآن، فما نشبت أن سمعت صارخًا يصرخ بي، قال: فقلت: لقد خشيت أن يكون نزل فيَّ قرآن، قال: فجئت رسول الله ﷺ فسلمت عليه، فقال: «لقد أُنزلت علىَّ الليلة سورة لهيَّ أحبُّ إلى مما طلعت عليه الشمس»، ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحَنَّ لَكَ فَتَحَنَّ مُبِينًا﴾ [الفتح: ١].

وقد توبع إسماعيل بن أبي أويس من عدد من الرواة كما سيأتي.

(٢) برقم (٤١٧٧)، ولفظه نحو لفظ إسماعيل بن أبي أويس. وسيأتي عنده أيضًا من طريق القعنبي، عن مالك.

(٣) منهم: يحيى الليثي في روايته (٢٠٣/١) رقم (٤٧٧)، والقعنبي برقم (١٤٥)، وابن القاسم في روايته بتلخيص أبي الحسن القابسي (١٦٧). ومن طريق القعنبي أخرجه البخاري في "صحيحه" برقم (٤٨٣٣)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (١٥٤/٤)، ومن طريق ابن القاسم أخرجه الخطيب في "الفقيه والمتفقه" (٢٩٩-٢٩٨/٢).

قلت: وقد حدث به ابن عثمة^(١) وفراود^(٢) وغيرهما^(٣)- في غير "الموطأ" - عن مالك، فوصلوه، ولم يخرج البخاري حديث من وصله عن مالك^(٤).

= وأخرجه أبو يعلى (١٤٨)، وأبو القاسم البغوي في "حديث مصعب الزبيري" (١٢٤) من طريق مصعب الزبيري، وابن حبان (٦٤٠٩) من طريق أحمد بن أبي بكر، والبيهقي في الموضع السابق من "دلائل النبزة" من طريق يحيى بن بكر، ثلاثة عن مالك، به مرسلاً.

(١) هو: محمد بن خالد، وروايته أخرجها الترمذى (٣٢٦٣)، والبزار (٢٦٤)، وفيها يقول أسلم: «سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول . . .».

قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب، ورواه بعضهم عن مالك مرسلاً».

(٢) هو: أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان، لقبه: فراود، وروايته أخرجها الإمام أحمد (١١٤٩٩ رقم ٣١/٢٠٩)، والبزار (٢٦٥)، والنمسائي في "الكبرى" (١١٤٩٩). قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم حدث به عن زيد بن أسلم إلا مالك، ولا رواه عن مالك إلا محمد بن خالد بن عثمة وعبد الرحمن بن غزوان».

(٣) وصله أيضاً يزيد بن أبي حكيم العدني، فقال: حدثنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر قال: كنا مع النبي صلوات الله عليه في سير . . . الحديث. أخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخه" (١٦٧/٥).

وأخرج ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٦٤/٣) من طريق محمد بن حرب، عن مالك ابن أنس، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر: أن رسول الله صلوات الله عليه كان يسير في بعض أسفاره، وعمر يسير معه ليلاً، فسأله عمر عن شيء، فلم يجبه، ثم سأله، فلم يجبه، ثم سأله، فلم يجبه - ثلثاً - فقال عمر: ثلثتك أملك عمر! نزرت رسول الله صلوات الله عليه ثلاث مرات كل ذلك لا يجيئك. قال عمر: فحركت بعيри . . . الحديث.

وذكر الدارقطني في الموضع الآتي من "التبع" أن ممن وصله يزيد بن أبي حكيم والخريبي، وزاد في الموضع الآتي من "العلل" إسحاق بن إبراهيم الحنفي.

(٤) ذكر الدارقطني هذا الحديث في "التبع" أيضاً (ص ٢٦٦ رقم ١٢٤) بنحو ما هنا، غير أنه ذكر يزيد بن أبي حكيم والخريبي فيمن وصله أيضاً.

.....

وسئل عنه في "العلل" (١٧١)؟ فقال: «يرويه عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر متصلًا مسندًا: محمد بن خالد بن عثمة وأبو نوح عبد الرحمن بن غزوان وإسحاق بن إبراهيم الحنيني ويزيد بن أبي حكيم ومحمد بن حرب بن سليم المكي، هؤلاء كلهم أسندهم عن مالك، وأما أصحاب "الموطأ" فرووه عن مالك مرسلًا، منهم معن والقعنبي والشافعي ويحيى بن بكر وغيرهم». وقال أبو الحسن القابسي في الموضع السابق من "تلخيصه لرواية ابن القاسم": قوله: «قال: فحركت بعيري...»، إلى آخره: يُبَيِّنُ أن أسلم عن عمر رواه. اهـ. وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٦٣/٢٦٤): «هذا الحديث عندنا على الاتصال؛ لأن أسلم رواه عن عمر، وسماع أسلم من مولاه عمر تَبَقَّبَهُ صحيح لا ريب فيه، وقد رواه محمد بن حرب عن مالك كما ذكرنا...»، ثم أسنده من طريقه كما سبق.

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٧٣) كلام الدارقطني في "التبغ"، ثم قال: «قلت: بل ظاهر رواية البخاري الوصول؛ فإن أوله وإن كان صورته صورة المرسل، فإن بعده ما يصرح بأن الحديث لأسلم عن عمر؛ ففيه بعد قوله: "فسأله عمر عن شيء فلم يجبه: فقال عمر: نزرت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثلاث مرات كل ذلك لا يجيئك، قال عمر: فحركت بعيري، ثم تقدمت أمام الناس وخشيت أن ينزل في قرآن»، وساق الحديث على هذه الصورة حاكياً لمعظم القصة عن عمر، فكيف يكون مرسلًا؟ هذا من العجب! والله أعلم».

وقال في "فتح الباري" (٥٨٣/٨): «هذا السياق صورته الإرسال؛ لأن أسلم لم يدرك زمان هذه القصة، لكنه محمول على أنه سمعه من عمر، بدليل قوله في الثناء: قال عمر: فحركت بعيري... الخ، وإلى ذلك أشار القابسي، وقد جاء من طريق أخرى: سمعت عمر، أخرجه البزار من طريق محمد بن خالد بن عثمة، عن مالك، ثم قال: "لا نعلم رواه عن مالك هكذا إلا ابن عثمة وابن غزوان". انتهى. ورواية ابن غزوان - وهو عبد الرحمن أبو نوح المعروف بقراد - قد أخرجهها أحمد عنه، واستدركها مغلطاي على البزار ظانًا أنه غير ابن غزوان، وأورده الدارقطني في "غرائب مالك" من طريق هذين ومن طريق يزيد بن أبي حكيم ومحمد بن حرب وإسحاق الحنيني أيضًا، فهو لاء خمسة رووه عن مالك بتصريح الاتصال، وقد تقدم في المغازى أن الإمام علي أيضًا أخرج طريق ابن عثمة، وكذا أخرجهما الترمذى».

[١٣] وأخرج البخاري^(١) من حديث الليث^(٢)، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، ووفاة في بلد رسولك عاصم^{عليه السلام}.
قال البخاري: وقال روح بن القاسم^(٣): عن زيد بن أسلم، عن أمّه، عن حفصة: سمعت عمر رضي الله عنه.

(١) في "صحيحه" برقم (١٨٩٠)، ولفظه: حدثنا يحيى بن بُكير؛ حدثنا الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه؛ قال: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك عاصم^{عليه السلام}.
 وقال ابن زريع: عن روح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، عن أمّه، عن حفصة بنت عمر رضي الله عنهما؛ قالت: سمعت عمر... نحوه. وقال هشام: عن زيد، عن أبيه، عن حفصة؛ سمعت عمر رضي الله عنه. اهـ.

(٢) هو: ابن سعد.

(٣) روایته أخرجهما الإماماعيلي في "مستخرجه" - كما في "فتح الباري" (١٠١/٤)، و"تغليق التعليق" (١٣٦/٣) - والطبراني في "الأوسط" (٢٧٩٥)، كلاهما من طريق يزيد بن زريع، عن روح.
 ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٥٤/١١).

ومن طريق أبي نعيم أخرجه ابن حجر في الموضع السابق من "تغليق التعليق".
 ووقع في "الحلية" لأبي نعيم: «عن أبيه» بدل «عن أمّه»، وجاء على الصواب عند الطبراني وابن حجر.

وذكر الدارقطني في "العلل" (١٤٠/٢) أن حفص بن ميسرة تابع روح بن القاسم على ذكر «عن أمّه»، ولم أجده من رواه عن حفص هكذا، وإنما أخرجه ابن شبة في "أخبار المدينة" (١٤٧٦)، فقال: حدثنا يحيى بن سعيد؛ قال: حدثنا حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن حفصة بنت عمر رضي الله عنها؛ سمعت عمر رضي الله عنه يقول: اللهم ارزقني فتلاً في سبيلك، ووفاة في بلد نبيك. قالت حفصة رضي الله عنها: أَنِّي لك ذلك يا أبي؟ قال: إن الله يأتي بأمره أَنَّى شاء.
 ونقله ابن حجر في "الفتح" (١٠١/٤) عن ابن شبة كما ذكرت.

قال البخاري: وقال هشام بن سعد^(١): عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن حفصة بنت عمر.

وهذه ثلاثة أقوال عن زيد بن أسلم قد ذكرها البخاري، وأخرج الحديث على اختلافهم فيه^(٢).

(١) روايته أخرجهها ابن سعد في "الطبقات" (٣٣١/٣)، ومن طريقه أخرجه ابن حجر في الموضع السابق من "تعليق التعليق".

وأخرجه ابن شبة في "أخبار المدينة" (١٤٧٦) من طريق حفص بن ميسرة، عن زيد ابن أسلم مثل رواية هشام بن سعد.

(٢) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التبع" (ص ٢٦٥ رقم ١٢٣) بأختصار مما هنا. وسئل عنه في "العلل" (١٦٣)؟ فقال: «برويه زيد بن أسلم، واختلف عنه. فرواه روح بن القاسم وحفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن حفصة. ورواه هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن حفصة. والصحيح قول من قال: عن أمه».

وقال ابن حجر في "فتح الباري" (٤/١٠١): «واراد البخاري بهذين التعليقين بيان الاختلاف فيه على زيد بن أسلم، فاتفق هشام بن سعد وسعيد بن أبي هلال على أنه عن زيد، عن أبيه أسلم، عن عمر [كذا !!]. وقد تابعهما حفص بن ميسرة عن زيد عند عمر بن شبة، وانفرد روح بن القاسم عن زيد بقوله: «عن أمه». وقد رواه ابن سعد عن معن بن عيسى، عن مالك، عن زيد بن أسلم: أن عمر... فذكره مرسلاً. وللحديث طريق آخر أخرجهها البخاري في "تاریخه" من طريق محمد بن عبد الله ابن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القارئ، عن جده، عن أبيه محمد، عن أبيه عبد الله: أنه سمع عمر يقول ذلك. وطريق آخر أخرجهها عمر بن شبة من طريق عبد الله بن دینار، عن ابن عمر، عن عمر، إسنادها صحيح. ومن وجه آخر منقطع، وزاد: فكان الناس يتعجبون من ذلك ولا يدركون ما وجده، حتى طعن أبو لؤلؤة عمر بن الخطيب».

وقال في "مقدمة الفتح" (ص ٣٥٨): «قلت: الظاهر أنه كان عند زيد بن أسلم عن أبيه، عن عمر، وعن أمه، عن حفصة، عن عمر؛ لأن الليث وروح بن القاسم =

.....

= حافظان، وأسلم مولى عمر من الملازمين له العارفين بحديثه، وفي سياق حديث زيد بن أسلم عن أمه عن حفصة زيادة على حديثه عن أبيه، عن عمر كما بيته في كتاب "تغليق التعليق"، فدل على أنهما طريقان محفوظان. وأما رواية هشام بن سعد فإنها غير محفوظة؛ لأنَّه غير ضابط، والله أعلم. وقد رواه مالك عن زيد بن أسلم، عن عمر لم يذكر بينهما أحداً، ومالك كان يصنع ذلك كثيراً.

وللحديث طرق أخرى عن عمر.

منها: ما أخرجه مالك في "الموطأ" (٤٦٢/٢) رقم (٩٨٩) عن زيد بن أسلم: أنَّ عمر بن الخطاب كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ شَهادَةَ فِي سَبِيلِكَ، وَوَفَاءَ بِبَلْدَ رَسُولِكَ».

وتقدم جواب ابن حجر عن الانقطاع في رواية مالك هذه.
وآخر جه ابن سعد في "الطبقات" (٣٣١/٣) من طريق معن بن عيسى، عن مالك كسابقه.

وآخر جه ابن شبة في "أخبار المدينة" (١٤٨٤) من طريق القعنبي، عن مالك؛ قال: بلغني أنَّ عمر... ذكره.

ومنها: ما أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٩٥٥٠)، وفي "جامع معمر" (١٩٦٣٧) عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر.
ومنها: ما أخرجه البخاري في "تاریخه" (١٤١/٥) تعلقاً عن إبراهيم بن حمزة؛ حدثنا محمد بن عبد الله، عن جده عبد الرحمن بن محمد، عن أبيه محمد بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن عبد الله، سمع عمر رضي الله عنه يقول: اللَّهُمَّ ارزقنا القتل في سبيلك، ووفاة ببلدة رسولك.

ومنها: ما أخرجه ابن شبة في "تاریخه" (١٤٨٥) حيث قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث؛ قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنَّ عمر رضي الله عنه قال: «اللَّهُمَّ اجعل وفاتي في سبيلك في بلد رسولك».

وتقدم أنَّ ابن حجر قال عن هذا الإسناد إنه صحيح.

[١٤] وأخرج البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ^(١) عن التّنّيسى^(٢)، عن الليث^(٣)، عن الزّهري^(٤)، عن عروة^(٥)، عن عبد الله بن الزّبير: أن رجلاً خاصم الزّبیر فی شرایق الْحَرّة^(٦) . . . الحديث بطوله، وقضیة^(٧) النّبی صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) في "صحيحه" برقم (٢٣٥٩ و ٢٣٦٠)، ولفظه: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ حدثنا الليث؛ قال: حدثني ابن شهاب، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أنه حدثه: أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شرایق الْحَرّة التي يسكنون بها النخل، فقال الأنصاري: سرّح الماء يمُرّ، فأبى عليه، فاختصما عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للزبير: «اسق يا زبیر، ثم أرسل الماء إلى جارك». فغضب الأنصاري، فقال: أن كان ابن عمتك، فتلّون وجه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم قال: «اسق يا زبیر، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر»، فقال الزبير: والله إنني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِيَنْهُمْ [النساء: ٦٥].

وأخرجه الإمام أحمد (٤/ ١٦١١٦ رقم ٤)، وأبو يعلى (٦٨١٤) من طريق هاشم بن القاسم، ومسلم (٢٣٥٧)، والترمذى في "جامعه" (١٣٦٣ و ٣٠٢٧)، وفي "العلل" (٣٧٣)، والنمسائى في "المجتبى" (٥٤١٦)، وفي "الكبرى" (٥٩٦٤ و ١١١٠)، وابن منده في "الإيمان" (٢٥٢)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٦)، من طريق قتيبة ابن سعيد، ومسلم أيضاً في الموضع السابق، وابن ماجه (١٥ و ٢٤٨٠)، وأبو نعيم (٦) من طريق محمد بن رمح، وعبد بن حميد (٥١٩)، وأبو داود (٣٦٣٧)، والبزار (٩٦٩)، ومحمد بن نصر في "تعظيم قدر الصلاة" (٧٠٦)، وابن حبان (٢٤) من طريق أبي الوليد الطيلسي، جميعهم عن الليث، عن الزهري، به.

(٢) هو: عبد الله بن يوسف.

(٣) هو: ابن سعد.

(٤) هو: محمد بن مسلم.

(٥) هو: ابن الزبير.

(٦) الشّرایق: جمع شرّاجة، وهي: مسیل الماء من الحرّة إلى السهل. "النهاية" لابن الأثير (٤٥٦/٢).

والحرّة: أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة. المرجع السابق (٣٦٥/١).

(٧) يعني: وقضاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للزبير.

للزبير، وقول الرجل للنبي ﷺ: أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَلَا
وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي
أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾^(١).

قلت: فهذا إسناد متصلٌ، لم يصله هكذا غير الليث بن سعد^(٢)،

(١) الآية (٦٥) من سورة النساء.

(٢) وصله أيضًا يونس بن يزيد، ومحمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهرى . فقد أخرجه النسائي (٥٤٠٧)، وابن الجارود (١٠٢١)، وابن جرير الطبرى في "تفسيره" (٩٩١٢-٥٢٠-٥١٩/٨ رقم)، والطحاوى في "مشكل الآثار" (٦٣٢)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٥٥٥٨)، وفي "العلل" (١١٨٥ و١٧٧٤)، وابن منه فى "الإيمان" (٢٥٣)، جميعهم من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس بن يزيد والليث بن سعد، كلاهما عن ابن شهاب الزهرى ؛ أن عروة بن الزبير حدثه ؛ أن عبدالله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام: أنه خاصم رجلاً من الأنصار... الحديث.

ونقل ابن أبي حاتم - بعد ذكره لهذه الرواية - عن أبيه أنه قال: «أخطأ ابن وهب في هذا الحديث، الليث لا يقول: عن الزبير».

ثم أردف ابن أبي حاتم - بعد نقله لكلام أبيه - قائلاً: «إنما يقول الليث: عن الزهرى، عن عروة؛ أنَّ عبد الله بن الزبير حدثه: أنَّ رجلاً منَ الأنصار خاصم الزبير...».

ونقل الترمذى في "العلل الكبير" (٣٧٤) عن محمد بن إسماعيل البخارى أنه قال: «رواه شعيب وغيره عن الزهرى عن عروة مرسلاً، ولا يذكرون فيه عبد الله بن الزبير، وكأن حديث يونس عن الزهرى مدرج، وكل شيء عن ابن وهب مدرج فليس ب صحيح».

قال الحافظ ابن حجر بعد ذكره لهذه الرواية في "الفتح" (٣٥/٥): «وكأن ابن وهب حمل رواية الليث على رواية يونس، وإلا فرواية الليث ليس فيها ذكر الزبير، والله أعلم».

وذكر الدارقطنى في "العلل" (٤/٢٢٩) أنَّ أحمد بن صالح وحرملة بن يحيى روياه عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهرى، عن عروة؛ أنَّ الزبير خاصم رجلاً... =

عن الزهري، ورواه غير الليث عن الزهري، فلم يذكروا فيه عبد الله ابن الزبير^(١).

[١٥] وأخرج البخاري رَجُلَ اللَّهِ أَيْضًا^(٢) عن عَبْدَان^(٣)، عن ابن المبارك^(٤)، عن معمر^(٥)، عن الزهري، عن عروة: خاصم الزبير

= الحديث هكذا مرسلاً. وذكر الدارقطني أيضاً أن شبيب بن سعيد رواه عن يونس مثل رواية أحمد بن صالح وحرملة، عن ابن وهب.

وأخرجه الحاكم في "المستدرك"^(٣٦٤/٣) من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري، عن عمّه الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير بن العوام؛ قال: استعدى عليّ رجل من الأنصار . . . الحديث.

(١) سيأتي تخریج هذه الروایات والکلام على باقی هذه المسألة في المسألة التالية.

(٢) في "صحيحة" برقم (٢٣٦١)، لفظه: حدثنا عبدان؛ أخبرنا عبد الله، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة؛ قال: خاصم الزبير رجل من الأنصار، فقال النبي ﷺ: «يا زبير اسق، ثم أرسل»، فقال الأنصاري: إنه ابن عمتك، فقال ﷺ: «اسق يا زبير، ثم يبلغ الماء الجدر، ثم أمسك»، فقال الزبير: فأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: «فَلَا وَرِيَّكَ لَا يُؤْمِنُوكَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ» [النساء: ٦٥]. وأخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار"^(٦٣٤) من طريق نعيم بن حماد، والبيهقي في "السنن"^{(٦/١٥٣)، (١٠٦/١٠)} من طريق نعيم بن حماد وحبان بن موسى المروزي، كلاهما عن ابن المبارك، به.

وأخرجه محمد بن نصر في "تعظيم قدر الصلاة"^(٧٠٥)، وابن منه في "الإيمان"^(٢٥٤) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، به. وسيأتي من روایة محمد بن جعفر غندر، عن معمر.

(٣) هو: عبد الله بن عثمان بن جبلة.

(٤) هو: عبد الله.

(٥) هو: ابن راشد.

[وعن^(١) محمد^(٢)، عن مخلد^(٣)، عن ابن جرير^(٤)، عن الزهري، عن عروة: خاصم الزبير وعنه على^(٥)، عن محمد بن جعفر، عن معمر، عن الزهري مثله.]

(١) في الأصل: «عن»، سقطت الواو.

(٢) هو: ابن سلام البُنْدِنْدِي، وروايته أخرجها البخاري في "صحيحه" برقم (٢٣٦٢)، ولفظه: حدثنا محمد؛ أخبرنا مخلد؛ قال: أخبرني ابن جرير؛ قال: حدثني ابن شهاب، عن عروة بن الزبير أنه حدثه: أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير في شراح من الحرة يسقي بها النخل، فقال رسول الله ﷺ «اسق يا زبير - فأمره بالمعروف - ثم أرسل إلى جارك». فقال الأنصاري: أن كان ابن عمتك، فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق، ثم احبس حتى يرجع الماء إلى الجدر»، واستوعى له حقه. فقال الزبير: والله إن هذه الآية أنزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِيَنَهُمْ﴾ [التساءل: ٦٥]. قال لي ابن شهاب: فقدَرَت الأنصار والناس قول النبي ﷺ «اسق، ثم احبس حتى يرجع إلى الجدر»، وكان ذلك إلى الكعبين.

وأخرجه البيهقي في "سننه" (٦/١٥٤) من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جرير، به.

(٣) هو: ابن يزيد الحراني.

(٤) هو: عبد الملك بن عبد العزيز.

(٥) هو: ابن عبد الله المديني، وروايته أخرجها البخاري في "صحيحه" برقم (٤٥٨٥)، ولفظه: حدثنا علي بن عبد الله؛ حدثنا محمد بن جعفر؛ أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة؛ قال: خاصم الزبير رجلاً من الأنصار في شراح من الحرة، فقال النبي ﷺ: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك»، فقال الأنصاري يا رسول الله، أن كان ابن عمتك، فتلون وجهه، ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك»، واستوعى النبي ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصاري؛ كان وأشار عليهما بأمر لهما فيه سعة. قال الزبير: مما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِيَنَهُمْ﴾ [التساءل: ٦٥].

وعن أبي اليمان^(١)، عن شعيب^(٢)، عن الزهري مثله.

وكل هؤلاء لم يذكر في حديثه عبد الله بن الزبير كما ذكره الليث ابن سعد عن الزهري، وتابعهم جماعة^(٣) من أصحاب الزهري على ترك ذكر عبد الله بن الزبير في الإسناد^(٤).

(١) هو: الحكم بن نافع، روايته أخرجها البخاري في " صحيحه" برقم (٢٧٠٨)، ولفظه: حدثنا أبو اليمان؛ أخبرنا شعيب، عن الزهري؛ قال: أخبرني عروة بن الزبير: أن الزبير كان يحدث: أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا إلى رسول الله ﷺ في شراج من الحرّة كانا يسقيان به كلاهما، فقال رسول الله ﷺ للزبير: «اسق يا زبير، ثم أرسل إلى جارك»، فغضب الأنصاري، فقال: يا رسول الله آن كان ابن عمتك! فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق، ثم احبس حتى يبلغ الجدر». فاستوعى رسول الله ﷺ حينئذٍ حقه للزبير، وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأي سعة له وللأنصاري، فلما أحضر الأنصاري رسول الله ﷺ استوعى للزبير حقه في صريح الحكم. قال عروة: قال الزبير: والله ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك: ﴿فَلَا وَرِئَكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [البقرة: ٦٥] الآية.

وأخرجه الإمام أحمد (١٦٥_١٦٦ رقم ١٤١٩)، ومحمد بن نصر في " تعظيم قدر الصلاة" (٧٠٧)، والشاشي في "مسنده" (٤٧)، ثلاثتهم من طريق أبي اليمان، به.

(٢) هو: ابن أبي حمزة.

(٣) منهم: عبد الرحمن بن إسحاق، روايته أخرجها يحيى بن آدم في "الخارج" (٣٣٧)، وابن جرير الطبراني في "تفسيره" (٨/٥٢١-٥٢٢ رقم ٩٩١٣). وذكر الدارقطني في "العلل" (٥٢٦) أنه رواه أيضًا محمد بن أبي عتيق، وعمر بن سعيد، عن الزهري، فلم يذكرا فيه عبد الله بن الزبير.

(٤) لم يذكر الدارقطني هذا الحديث في "التبيع"، ولكن سئل عنه في "العلل" (٥٢٦) فذكر الخلاف فيه على الزهري، وذكر رواية من رواه عن الزهري، ولم يذكروا فيه عبد الله بن الزبير، ثم قال: «و كذلك قال شبيب بن سعيد عن يونس. وتابعه أحمد بن صالح وحرملة، عن ابن وهب، عن يونس، وهو المحفوظ عن الزهري، والله أعلم».

[١٦] وأخرج البخاري رحمه الله عن أبي مَعْمَر^(١)، عن

= وحكم الترمذى بعد إخراجه هذا الحديث من طريق الليث (١٣٦٣) عليه بأنه حسن صحيح، ثم عرض الخلاف فيه ونقل بعد الحديث الحديث (٣٠٢٧) عن البخارى ذكر بعض الخلاف فيه.

وقال الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٦٠): «الحديث الثاني والثلاثون: قال الدارقطنى فيما نقلت من خطه من جزء مفرد، وليس هو في "كتاب التتبع" . . .»، ثم ذكر قول الدارقطنى من هذا الجزء، ثم قال: «وإنما أخرجه البخارى بالوجهين على الاحتمال؛ لأن عروة صح سماعه من أبيه، فيجوز أن يكون سمعه من أبيه وثبته فيه أخوه، والحديث مشتمل على أمر متعلق بالزبير، فدعاعي أولاده متوفرة على ضبطه، فاعتمد تصحيحه لهذه القرينة القوية. وقد وافق البخارى على تصحيح حديث الليث هذا: مسلم، وابن خزيمة، وابن الجارود، وابن حبان، وغيرهم، مع أن في سياق ابن الجارود له التصریح بأن عبد الله بن الزبير رواه عن أبيه الزبير، وهي رواية يونس عن الزهرى، والله أعلم».

وقال في "الفتح" (٣٥/٥): «قلت: وإنما صححه البخاري مع هذا الاختلاف اعتماداً على صحة سمع عروة من أبيه، وعلى صحة سمع عبد الله بن الزبير من النبي ﷺ فكيفما دار فهو على ثقة. ثم الحديث ورد في شيء يتعلق بالزبير، فداعية ولده متوفرة على ضبطه، وقد وافقه مسلم على تصحيح طريق الليث التي ليس فيها ذكر الزبير».

(١) هو: عبد الله بن عمرو المُقْعَد.

وروايته في "صحيح البخاري" برقم (٢٩٢)، ولفظه: حدثنا أبو معمر؛ حدثنا عبد الوارث، عن الحسين؛ قال يحيى: وأخبرني أبو سلمة؛ أن عطاء بن يسار أخبره: أن زيد بن خالد الجهنى أخبره: أنه سأله عثمان بن عفان فقال: أرأيت إذا جامع الرجل امرأته فلم يمْن؟ قال عثمان: يتوضأ كما يتوضأ للصلوة، ويغسل ذكره. قال عثمان: سمعته من رسول الله ﷺ فسألت عن ذلك علي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبد الله، وأبي بن كعب رض، فأمرره بذلك. قال يحيى: وأخبرني أبو سلمة؛ أن عروة بن الزبير أخبره: أن أباً أيوب أخبره: أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ.

وأخرجها الإمام أحمد (١/٦٣ رقم ٤٤٨)، ومسلم (٣٤٧)، وابن خزيمة (٢٢٤)، والطحاوى في "شرح معاني الآثار" (١/٥٣-٥٤)، وابن حبان (١٢٧ و ١١٧٢)، =

عبدالوارث^(١)، عن حسين^(٢)، عن يحيى بن أبي كثیر، عن أبي سلمة، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن خالد: أنه سأله عثمان^{رضي الله عنه} عن الرجل يجامع أهله ولا يُمني؟ فقال عثمان^{رضي الله عنه}: يتوضأ ويغسل ذكره، سمعته من رسول الله^{صلوات الله عليه وسلم}. قال: وسألت عن ذلك علياً، والزبير، وطلحة، وأبي بن كعب رحمهم الله؟ فأمروه بذلك.

= وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ"^(٢)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٧٦)، والبيهقي (١٦٤/١)، جميعهم من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، عن حسين المعلم، به.

وأخرجه الطحاوي أيضاً (٥٤/١)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٨٢٢) من طريق موسى بن إسماعيل أبي سلمة التبوزكي، عن عبد الوارث، عن حسين، به. وأخرجه يعقوب بن سفيان في "المعرفة" (٣٦٢-٣٦٣)، والطحاوي في الموضع السابق، والإسماعيلي في "المستخرج" - كما في "الإمام" لابن دقيق العيد (٣/١٠) - وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ"^(١)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٧٦)، والخطيب في "الموضع" (٢٤٦/٢)، جميعهم من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن عبد الوارث، عن حسين، به.

وأخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (١٧٩) من طريق سعد بن حفص، وابن أبي شيبة (٩٦٥)، والبزار (٣٥١)، والبيهقي (١٦٤/١) من طريق عبيد الله بن موسى، والإمام أحمد (٦٤/٤٥٨ رقم ٤٥٨) وأبو عوانة (٨٢٠) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، ثلاثة عن شيبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثیر، به.

وأخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٢٨٣٩)، وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" (٣) كلاهما من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثیر، به. وأخرجه عبد الرزاق - كما في "التمهيد" لابن عبد البر (٢٣/١١٣-١١٤) - وابن أبي شيبة (٩٥٧) كلاهما عن شيخهما سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، به.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (٢/٧٨ رقم ٥٧٠). وأخرجه ابن شاهين في "الناسخ" (٤) من طريق عبد الله بن نصر الأنطاكي، عن سفيان بن عيينة، به.

(٢) هو: ابن ذكران المعلم.

(١) هو: ابن سعيد.

قال يحيى بن أبي كثير: وأخبرني أبو سلمة: أن عروة أخبره: أن أباً أيوب أخبره: أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ.

قلت: وهذا الإسناد الثاني فيه وهم، وموضع الوهم منه قوله: «أن أباً أيوب أخبره: أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ»؛ لأن أباً أيوب الأنصاري لم يسمع هذا من رسول الله ﷺ، إنما سمعه من أبي ابن كعب، عن رسول الله ﷺ^(١)، كذلك رواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ، [حدث]^(٢) به عن هشام بن عروة كذلك جماعة من الحفاظ الثقات، منهم: شعبة بن الحجاج^(٣)، وسفيان الثوري^(٤)، عبد الملك بن جريج^(٥)، ومعمر بن

(١) وافق الحافظ ابنُ عبد البر الدارقطنيَّ على هذا الإعلال، فقال في "التمهيد" (٢٣/١١٦): «ولا حجة في حديث أبي أيوب؛ لأنَّه إنما يرويه عن أبي كعب».

ولكن تابع عروة على رواية الحديث على هذا الوجه: عبد الرحمن بن سعاد، عن أبي أيوب: أنَّ النبي ﷺ قال: «الماء من الماء». أخرجه عبد الرزاق (٩٦٤)، والإمام أحمد (٤٦/٥٤١ رقم ٢٣٥٣١)، والنسائي (١٩٩)، وابن ماجه (٦٠٧)، والطوسي في "مختصر الأحكام" (٩٥)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/٥٤)، جميعهم من طريق عمرو بن دينار، عن عبد الرحمن بن السائب، عن عبد الرحمن بن سعاد، به. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الإمام أحمد (٤٢١/٥ رقم ٢٣٥٧٥)، والدارمي (٧٨٥).

وفي سنته عبد الرحمن بن السائب، عبد الرحمن بن سعاد، وكلاهما مقبول كما في "التقريب" (٣٨٧٠ و ٣٨٧٢).

(٢) في الأصل: «حدثه».

(٣) أخرج روايته مسلم في " صحيحه" (٣٤٦)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٧٥).

(٤) أخرج روايته عبد الرزاق في "المصنف" (٩٥٨)، لكن جعله من رواية أبي أيوب عن النبي ﷺ، ولم يذكر أبي بن كعب في سنته.

(٥) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، روايته أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٩٥٧)، ومن طريقه ابن المنذر في "الأوسط" (٢/٧٦ رقم ٥٦٤).

راشد^(١)، وحماد بن زيد^(٢)، وحماد بن سلمة^(٣)، ويحيى بن سعيد القطان^(٤)، وأنس ابن عياض، وأبوأسامة^(٥)، وعمر بن علي المقدّمي، وغيرهم^(٦)، وهو صحيح، وقد أخرجه البخاري^(٧) أيضاً من حديث هشام على الصواب^(٨).

(١) أخرج روايته عبد الرزاق في "المصنف" (٩٥٩).

(٢) أخرج روايته الإمام أحمد (١١٤ / ٥١٠٩٠ رقم)، ومسلم (٣٤٦)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٧٤).

(٣) أخرج روايته ابن أبي شيبة في "المصنف" (٩٦٤)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٥٤ / ١).

(٤) أخرج روايته البخاري في "صحيحه" (٢٩٣)، وابن حبان في "صحيحه" (١١٦٩)، وأبو نعيم في "المستخرج" (٧٧٤)، والبيهقي في "سننه" (١٦٤ / ١).

(٥) هو: حماد بن أسامة.

(٦) منهم: أبو معاوية محمد بن خازم، وروايته أخرجهها مسلم (٣٤٦)، وأبو عوانة (٨٢١).

ومنهم: عبدة بن سليمان، وروايته أخرجهها الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١ / ٥٤)، وابن حبان (١١٧٠).

ومنهم: أحمد بن بشير، وروايته أخرجهها الرامهرمزي في "المحدث الفاصل" (ص ٣٢٥). وقال الإمام الشافعي في "اختلاف الحديث" (ص ٤٩٣): "أخبرنا غير واحد من ثقات أهل العلم عن هشام بن عروة... ، ثم ذكره.

(٧) يعني: رواية يحيى القطان المتقدم تخريرها.

(٨) لم يذكر الدارقطني هذا الحديث في "التبيع"، ولكن ذكره في "العلل" كما سيأتي. وقال الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٥٠): «قال الدارقطني فيما قرأت بخطه... ، ثم ذكر كلامه هنا بتصرف، ثم تعقبه قائلاً: «وقد وافق البخاري مسلم على تخريره على الوجهين، وقال الخطيب: قوله: إن أباً أويوب سمع ذلك من النبي ﷺ خطأ، فإن جماعة من الحفاظ رواه عن هشام، عن أبيه، عن أبي أويوب، عن أبي بن كعب». قلت: وغاية ما في هذا: أن أباً سلمة وهشاماً اختلفا، فزاد هشام فيه ذكر أبي بن كعب، ولا يمنع ذلك أن يكون أبو أويوب سمعه من رسول الله ﷺ وسمعه أيضاً من أبي بن كعب عن النبي ﷺ مع أن أباً سلمة أجل وأسن =

.....

= وأتقن من هشام، بل هو من أقران عروة والد هشام، فكيف يُقْضى لهشام عليه، بل الصواب أن الطريقين صحيحان، ويتحمل أن يكون اللفظ الذي سمعه أبو أيوب من أبي بن كعب غير اللفظ الذي سمعه من النبي ﷺ؛ لأن سياق حديث أبي بن كعب عند البخاري يقتضي أنه هو الذي سأله النبي ﷺ عن هذه المسألة، فتضمن زيادة فائدة، وحديث أبي أيوب عنده لم يسوق لفظه، بل أحال به على حديث عثمان كما ترى، وعلى تقدير أن يكون أبو أيوب في نفس الأمر لم يسمعه إلا من أبي بن كعب فهو مرسل صحابي، وقد اتفق المحدثون على أنه في حكم الموصول، وقد أخرج مسلم في صحيحه شبيهاً به ولم يتعقبه الدارقطني، وهو حديث ابن عباس في قصة إرسال معاذ بن جبل إلى اليمن، فإن في بعض الروايات: عن ابن عباس عن معاذ، وفي بعضها عن ابن عباس قال: أرسل النبي ﷺ معاداً.

وذكر أبو عمر بن عبد البر في "الاستذكار" (٧٨/٣) حديث سعيد بن المسيب الذي أخرجه الإمام مالك في "الموطأ" (٤٥/١٠٢) عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي ﷺ كانوا يقولون: «إذا مس الختان فقد وجوب الغسل»، ثم قال ابن عبد البر: «هذا حديث صحيح عن عثمان بأن الغسل يوجه التقاء الختانيين، وهو يدفع حديث يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن عطاء بن يسار أخبره، أن زيد بن خالد الجهنمي أخبره: أنه سأله عثمان بن عفان...»، الحديث، ثم قال ابن عبد البر: «وهذا حديث منكر لا يعرف من مذهب عثمان، ولا من مذهب علي، ولا من مذهب المهاجرين، انفرد به يحيى بن أبي كثير ولم يتتابع عليه، وهو ثقة إلا أنه جاء بما شدّ فيه وأنكر عليه. ونكارته: أنه مُحَاجَّ أن يكون عثمان سمع من رسول الله ﷺ ما يسقط الغسل من التقاء الختانيين، ثم يفتني باليجاب الغسل منه...».

قال أبو بكر الأثرم: قلت لأحمد بن حنبل: حديث حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن خالد؛ قال: سألت خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ عثمان، وعلياً، وطلحة، والزبير، وأبي بن كعب، فقالوا: الماء من الماء، أفيه علة تدفعه بها؟ قال: نعم، ما يروى من خلافه عنهم. قلت: عن علي وعثمان وأبي بن كعب؟ قال: نعم. وقال أحمد بن حنبل: الذي أرى: إذا جاوز الختان الختان، فقد وجوب الغسل. قيل: إنه قد كنت تتقول غير هذا! قال: ما أعلمني = قلت غير هذا قط. قيل له: قد بلغنا ذلك عنك، قال: الله المستعان.

[١٧] وأخرج البخاري بِحَلْلَةٍ^(١) حديث [عثمان]^(٢)، عن شعبة، عن أبي إسحاق^(٣)، عن أبي عبد الرحمن السلمي^(٤): أن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أشرف عليهم حين حوصر، فقال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: ((لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاثة))^(٥).

وقال يعقوب بن شيبة: سمعت علي بن المديني - وذكر هذا الحديث - فقال: إسناد حسن، ولكنه حديث شاذ غير معروف. قال علي: وقد روي عن عثمان وعلي وأبي بن كعب بأسانيد جياد أنهم أفتوا بخلافه. قال يعقوب ابن شيبة: هو حديث منسوخ؛ كانت هذه الفتوى في أول الإسلام، ثم جاءت السنة بعد ذلك من رسول الله صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل»... . ثم أخذ ابن عبد البر في ذكر الأحاديث والأثار التي تدل على نسخ هذا الحكم الذي في حديث زيد بن خالد، وذكر نحو هذا في "التمهيد" (٢٣/١٠٠-١١٧). وانظر "شرح معاني الآثار" (١/٥٥-٦٢).

(١) سيأتي تخريرجه.

(٢) في الأصل: «عفان»، والتصويب من " صحيح البخاري" ، وسيأتي على الصواب في كلام الدارقطني.

(٣) هو: عمرو بن عبد الله السبيسي.

(٤) رقم (٢٧٧٨).

(٥) كذا ذكر الدارقطني لفظ هذا الحديث! وعُرفَ من عادته بِحَلْلَةٍ أنه ي ملي علل الأحاديث من حفظه كما بيّنته في المقدمة (ص ١٦-١٧)، ولذا تقع منه بعض الأوهام أحياناً، وهذا منها؛ فإن البخاري لم يخرج حديث عثمان رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ من هذا اللفظ، وإنما ساقه في " صحيحه" (٢٧٧٨) معلقاً هكذا: «وقال عبدان: أخبرني أبي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن: أن عثمان رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أشرف عليهم وقال: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ، وَلَا أَنْشُدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من حَفَرَ رُومَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ» فَحَفَرُوكُمْ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قال: «من جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ»، فجهزته؟ قال: فَصَدَّقُوهُ بِمَا قال».

وأخرج البزار (٣٩٩) من طريق عبد الله بن الحارث، والدارقطني (٤/١٩٩) من طريق القاسم بن محمد المروزي، والبيهقي (٦/١٦٧) من طريق أبي المؤجّه محمد ابن عمرو، ثلاثتهم عن عبدان بن عثمان، به.

قلت: وهذا مما تفرد به عثمان بن جبلة عن شعبة^(١); لم يسمع

= وأخرجه ابن شبة في "أخبار المدينة" (٢٠٨٣)، والترمذى (٣٦٩٩)، والبزار (٣٩٨)، والنسائى (٣٦١٠)، وابن حزيمة (٢٤٩١)، وابن حبان (٦٩١٦)، والآجري في "الشريعة" (١٤٣٨)، والطبرانى في "الأوسط" (١١٧٠)، والقطيعي في "زياداته على الفضائل" (٨٤٩)، واللالكائى (٢٥٦٥)، والحاكم (٤١٩/١-٤٢٠)، والدارقطنى والبيهقى في الموضعين السابقين، جميعهم من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق السبئى، به.

وبسب وهم الدارقطنى في لفظ هذا الحديث - والله أعلم -: مجيء هذا اللفظ في قصة حصار عثمان رضى الله عنه ومقتله، لكن من غير هذا الطريق؛ فقد قال سليمان بن حرب: ثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل؛ قال: ثنا عثمان وهو مخصوص في الدار، وكان في الدار مدخل من دخله سمع كلام من على البلاط، فدخله عثمان فخرج إلينا وهو متغير لونه، فقال: إنهم ليتواعدونى بالقتل آنفًا! قلنا: يكفيكهم الله يا أمير المؤمنين، قال: ولم يقتلوني؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعده إسلام، أو زنا بعده إحسان، أو قتل نفس بغير نفس، فوالله ما زئت في جاهليّة ولا إسلام قط، ولا أحبت أن لي بيدي بدلًا مُندَّه داني الله، ولا قلت نفسًا، فِيم يقتلوني؟!

آخرجه الإمام أحمد (٦١/٦٥ و٧٠ رقم ٤٣٧ و٤٦٨ و٥٠٩)، والدارمي (٢٣٤٣)، وأبو داود (٤٥٠٢)، والترمذى (٢١٥٨)، والنسائى (٤٠١٩)، وابن ماجه (٢٥٣٣)، وابن الجارود (٨٣٦)، والحاكم (٤/٣٥٠). قال الترمذى: «هذا حديث حسن»، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيختين ولم يخرجا».

(١) تقدم أن زيد بن أبي أنيسة رواه عن أبي إسحاق، مثل رواية شعبة، وذكر الدارقطنى في "العلل" (٥٢/٣) أن عبد الكبير بن دينار رواه أيضًا عن أبي إسحاق كرواية شعبة وزيد، فپستأنس بهاتين المتابعتين - وإن كانتا قاصرتين - على رفع تفرد عثمان بن جبلة، لكن يبقى أمر آخر، وهو: مخالفة يونس بن أبي إسحاق وابنه إسرائيل لشعبة ومن وافقه، وقد حكى الدارقطنى هذا الخلاف في "العلل" (٢٨٢) بعد أن سئل عن هذا الحديث؟ فقال: «يرويه أبو إسحاق السبئي، واختلف عنه: فرواه زيد ابن أبي أنيسة، وشعبة، وعبد الكبير بن دينار عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي، وخالفهم يونس بن أبي إسحاق، وإسرائيل بن يونس، فروياه عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وقول شعبة ومن تابعه أشبه بالصواب، والله أعلم».

أبو عبد الرحمن السُّلَمِي من عثمان بن عفان شيئاً^(١)، وليس في

رواية يونس بن أبي إسحاق التي أشار إليها الدارقطني: أخر جها الإمام أحمد في "المسند" (١٥٩ / ٤٢٠ رقم)، وفي "فضائل الصحابة" (٧٥١ و ٨٠٥)، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٣٠٩)، والنسائي في "سننه" (٣٦٠٩).

رواية ابنه إسرائيل أخر جها الدارقطني في "سننه" (١٩٨ / ٤ رقم ٧).

(١) سبب جزم الدارقطني بعدم سماع أبي عبد الرحمن السُّلَمِي من عثمان: أن الأصل عدم السماع، ولم يثبت عنده ما يدل على السماع؛ فقد سئل في "العلل" (٢٨٤) عن حديث أبي عبد الرحمن السُّلَمِي عن عثمان وابن مسعود وأبي بن كعب: أنهم كانوا يتعلّمون القرآن عشرًا؟ فقال: «رواه جرير وعلي بن عاصم عن عطاء ابن السائب، عن أبي عبد الرحمن قال: حدثنا الذين كانوا يقرؤونا: أنهم كانوا يستقرؤون من رسول الله ﷺ، ولم يسميا أحدًا، ورواه صالح بن عبد الله الترمذى، عن يحيى بن كثير أبي النضر، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن قال: حدثني الذين كانوا يقرؤونا: عثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، فسمى هؤلاء الثلاثة، ولم يسمّهم سواه، والأول أشبه بالصواب». اهـ.

والخلاف في سماع أبي عبد الرحمن السُّلَمِي من عثمان قوي وقد يرد، فقد روى عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي في "المراسيل" (ص ١٠٦ - ١٠٨) عن شعبة بن الحجاج أنه قال: «لم يسمع أبو عبد الرحمن السُّلَمِي من عثمان، ولا من عبد الله بن مسعود، ولكنه قد سمع من علي عليه السلام»، ثم روى إنكار الإمام أحمد عليه قوله إنه لم يسمع من عبد الله بن مسعود، ولم ينكر عليه قوله لم يسمع من عثمان، وروى عن أبيه أبي حاتم الرازي قوله: «أبو عبد الرحمن السُّلَمِي ليس ثبت روایته عن علي»، فقيل له: سمع من عثمان بن عفان؟ قال: «قد روى عنه، ولم يذكر سماعًا».

والظاهر أن سبب إنكار الإمام أحمد على شعبة: أن أبو عبد الرحمن السُّلَمِي كان هو عبد الله بن مسعود بالكوفة، وقد تعاصر، وأما عثمان فكان بالمدينة، وإلا فابن مسعود توفي قبل عثمان بحوالي سنتين أو ثلاثة سنين. انظر "التقريب" (٣٦١٣) و(٤٥٠٣).

وقد ذهب البخاري إلى صحة سماعه من عثمان، فأخرج في "صحبيه" هذا الحديث والحديث الآتي، وفيه يقول الراوي عنه سعد بن عبيدة: «وأقرَّ أبو عبد الرحمن في إمْرَأَ عُثْمَانَ حتَّى كَانَ الحَجَاجُ». وتُرجم له في "التاريخ الكبير" (٥/٧٢) فقال: «سمع علياً وعثمان وابن مسعود عليه السلام»، وأُسند عنه قوله عن نفسه: «صمت ثمانين رمضان». وذكر الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٤/٢٦٩) =

الحديث سمع أبي إسحاق من أبي عبد الرحمن السُّلْمِي، ولا نعلم سمعه أبو إسحاق من أبي عبد الرحمن؛ لأن أبو داود^(١) قد روى حديثاً عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السُّلْمِي:

= قول شعبة السابق، ثم قال: «كذا قال شعبة! ولم يتابع». وقال في "معرفة القراء الكبار" (٥٣/١): «لأبيه صحبة، وولد هو في حياة النبي ﷺ، وقرأ القرآن وجَوَّده، وبرع في حفظه، وعرض على عثمان وعليه وابن مسعود وغيرهم، وحدث عن عمر وعثمان رضي الله عنهما». وقال أيضاً (٥٧/١): «قلت: وقول حجاج عن شعبة إن أبو عبد الرحمن لم يسمع من عثمان بن عفان ﷺ ليس بشيء؛ فإنه ثبت لقائه لعثمان، وكان ثقة كبير القدر، وحديثه مخرج في الكتب الستة». وقال العلائي في "جامع التحصيل" (ص ٢٠٨): «أخرج له البخاري حديثين عن عثمان: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، والآخر: أن عثمان أشرف عليهم وهو محصور، وقد علم أنه لا يكتفي بمجرد إمكان اللقاء». وانظر "السبعة في القراءات" لأبي بكر بن مجاهد (ص ٦٧-٦٩).

وقال ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٧٤): «قال الدارقطني: وقال حجاج بن محمد عن شعبة: لم يسمع أبو عبد الرحمن من عثمان شيئاً، قال: وقد أخرج البخاري حديثاً من طريق أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان. قلت: الحديث الذي أشار إليه ذكره البخاري في كتاب الوقف تعليقاً، وهو مناشدة عثمان للصحاباة عند حصاره في ذكر حفر بئر رومة وغير ذلك من مناقبه، والحديث عند البخاري من طرق غير هذا موصولة، فلهذا لم أفرده بالذكر؛ لأنه إنما أورده اعتباراً، وأخرج أبو عوانة في "صحيحه" حديث أبي عبد الرحمن السُّلْمِي في القرآن من طريق حجاج، عن شعبة وقال في إثره: قال شعبة: «ولم يسمع أبو عبد الرحمن من عثمان»، ثم أخرج أبو عوانة حديث الثوري ومتابعة عمرو بن قيس الملائي ومحمد بن أبان وغيرهما له على إسقاط سعد بن عبيدة، والحديث مخرج في الكتب الأربع من السنن من هذا الوجه...»، ثم ذكر نقل الترمذى ترجيح ابن المدينى حديث سفيان على حديث شعبة، وأن غير شعبة أثبت سمع أبي عبد الرحمن من عثمان، ومنهم البخاري حيث صرحت بذلك في "التاريخ الكبير" كما تقدم، والله أعلم.

(١) هو: الطيالسي.

أن علياً رضي الله عنه كان يصلی بعد الجمعة ستًا، قال: فقلت لأبي إسحاق: سمعتَه من أبي عبد الرحمن؟ قال: لا، حدثني به عطاء بن السائب عنه^(١)، والله تعالى أعلم^(٢).

[١٨] وأخرج البخاري أيضًا رضي الله عنه^(٣) حديث الثوري، عن علقمة ابن مروث، عن أبي عبد الرحمن^(٤)، عن عثمان رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»، عن أبي نعيم عنه^(٥).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في "مقدمة الجرح والتعديل" (١٦٧/١١) عن أبيه، عن مقاتل ابن محمد، عن أبي داود، به.

(٢) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضًا في "التبيع" (ص ٢٨/ مخطوط) مختصراً هكذا: «وأخرج مسلم حديث [عبدان]، عن أبيه، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن: أن عثمان أشرف عليهم». اهـ. وقد تصحّف قوله: «عبدان» في المخطوط إلى: «عيذار»، وإنما صار العزو هنا إلى المخطوط؛ لأن تصحيف المطبوع أشدّ، فقد تصحّف فيه قوله: «حديث عبدان» إلى: «حديثان».

وقوله: «وأخرج مسلم»: خطأ، وصوابه: «وأخرج البخاري» كما وقع هنا، ولم يخرج مسلم هذا الحديث.

وقال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٤٠٧/٥): «قال الدارقطني: تفرد بهذا الحديث عثمان والد عبدان عن شعبة، وقد اختلف فيه على أبي إسحاق: فرواه زيد ابن أبي أنيسة عنه كهذه الرواية؛ أخرجه الترمذى والنمسائى، ورواه عيسى بن يونس عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن عثمان. أخرجه النمسائى أيضاً، وتابعه أبو قطن عن يونس. أخرجه أحمد. قلت: وتفرد عثمان والد عبدان لا يضره، فإنه ثقة، واتفاق شعبة وزيد بن أبي أنيسة على روايته هكذا أرجح من انفراد يونس عن أبي إسحاق، إلا أن آل الرجل أعرف به من غيرهم، فيتعارض الترجيح، فلعل لأبي إسحاق فيه إسنادين».

(٣) برقم (٥٠٢٨)، فقال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مروث، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان بن عفان قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه.

(٤) هو: عبد الله بن حبيب السلمي.

(٥) يعني: أخرجه البخاري عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري.

وأخرجه أيضًا^(١) عن حجاج بن منهال، عن شعبة، عن علقة بن مرتد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان نحوه، وقال فيه: وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج، وقال: ذلك أقعدني مقعدي هذا.

قلت: وقد اختلف شعبة والثوري في إسناد هذا الحديث، فأدخل شعبة بين علقة وبين أبي عبد الرحمن سعد بن عبيدة، وجعله الثوري عن علقة، عن [أبي]^(٢) عبد الرحمن، لم يذكر بينهما أحداً، وهذا اختلاف^(٣)، وقد تابع شعبة على زيادته في الإسناد سعد بن عبيدة من

= ومن طريق أبي نعيم أيضاً أخرجه أبو عوانة (٣٧٧١ و ٣٧٧٢)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٥٢٢)، والبيهقي في "الشعب" (١٧٨٣)، وفي "الصغرى" (٩٨١).

(١) برقم (٥٠٢٧)، فقال: حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا شعبة، قال: أخبرني علقة^ب ابن مرتد، سمعت سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان^ب، عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ». قال: وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان، حتى كان الحجاج، قال: وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا.

ومن طريق حجاج أخرجه الإمام أحمد (١/٥٨ رقم ٤١٢)، والدارمي (٣٣٨١)، ويعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" (٢/٣٤٠)، وأبو عوانة (٣٧٦٥)، والبيهقي في "سننه" (٢/١٧).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، ولا بد منه؛ فأبو عبد الرحمن هو السلمي كما في أول المسألة.

(٣) روى الحديث الإمام أحمد (١/٦٩ رقم ٥٠٠)، والترمذى (٢٩٠٨)، وابن ماجه (٢١١)، والنمسائي في "الكبرى" (٧٩٨٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان عن شعبة والثوري كليهما، بزيادة سعد بن عبيدة، وذكر الترمذى أنه رواه غير واحد عن سفيان الثوري ولم يذكروا فيه سعد بن عبيدة، ونقل عن محمد بن بشار أنه قال إن ذلك أصح، ثم قال الترمذى: «وكان حديث سفيان أصح». وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٩٨/٣) من طريق سعيد بن سالم القداح، عن الثوري ومحمد بن أبان، كلاهما عن علقة به بزيادة سعد بن عبيدة، ثم قال: «وذكر سعد بن عبيدة =

لا يُحتج به^(١)، ولا بد^(٢) [.....] ^(٣) الثوري ولا بغيره^(٤).

= في هذا الإسناد عن الثوري غير محفوظ، وإنما يذكر هذا عن يحيى القطان؛ جمع بين الثوري وشعبة، فذكر عنهما جميعاً في الإسناد في هذا الحديث سعد بن عبيدة، وسعد إنما يذكره شعبة، والثوري لا يذكره، فحمل يحيى حديث شعبة على حديث الثوري، فذكر عنهما جميعاً "سعد" ، ويقال: لا يُعرف لـ يحيى بن سعيد خطأ غيره، وذكر نحو هذا في (٤٥/٦).

(١) تابع شعبة على زيادته سعد بن عبيدة: قيس بن الريبع، ومحمد بن أبان، وأبو حنيفة، وعبد الله بن عيسى، ومحمد بن جحادة، وموسى بن قيس الحضرمي، ومحمد بن جابر، والنضر بن إسحاق السلمي: أما رواية قيس بن الريبع : فأخرجها البزار في "مسنده" (٣٩٧)، وابن عدي في "الكامل" (٤٥/٦)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٤/١٠٩) و(١١/٣٥)، وأشار إليها الدارقطني في "العلل" (٥٦/٣). وأما رواية محمد بن أبان: فتقدّم أن ابن عدي أخرجها من طريق سعيد بن سالم عنه، وأشار إليها الدارقطني في "العلل" (٣/٥٦). وأخرجها أبو عوانة (٣٧٧٦) من طريق حسين بن علي عنه، ولم يذكر سعد بن عبيدة. وأما رواية أبي حنيفة: فأخرجها الخطيب في "تاريخه" (٤/١٠٩) مقرونة بطريق قيس السابقة.

وأما رواية عبد الله بن عيسى: فذكرها الدارقطني في "التبيع" (ص ٢٧٦)، ولم أجده من أخرجها على هذا الوجه الذي حکاه الدارقطني، لكن أخرجها الغريابي في "فضائل القرآن" من طريق زهير بن معاوية عنه، وجعله موقوفاً على عثمان. وقد ذكر الدارقطني في "العلل" (٣/٥٧) أن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى رواه عن علقة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان موقوفاً، ثم قال الدارقطني: «ورفعه بعض الكوفيين عن زهير، عن عبد الله بن عيسى، ولا يثبت مرفوعاً»، وهذا يخالف ما ذكره في "التبيع" ، والله أعلم.

وأما رواية محمد بن جحادة، وموسى بن قيس الحضرمي ، ومحمد بن جابر، والنضر بن إسحاق السلمي: فذكرها الدارقطني في "التبيع" (ص ٢٧٦)، ولم أجده من أخرجها .

(٢) كذا في الأصل! وقد تكون جزءاً من الكلمة من البياض الآتي.

(٣) بياض في الأصل بمقدار الكلمة أو أقل.

(٤) كذا جاءت العبارة في الأصل غير واضحة المعنى بسبب البياض، وقد أهملها الحافظ ابن حجر فلم ينقلها ضمن كلام الدارقطني الذي نقله كما سيأتي.

وتابع الشوري جماعة ثقات، منهم : مسْعَر^(١)، [وَعُمَرُو]^(٢) بن قيس الْمُلَائِي^(٣)، وأبُو الْيَسَع^(٤)، وغَيْرُهُمْ^(٥).

(١) هو : ابن كدام . وروايته أخر جها : تمام في "فوائد" (٢١١) ، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١/٢٧).

(٢) في الأصل : "وعمر" ، والتصويب من "التبع" و "العلل" ومصادر التخريج.

(٣) أخرج روايته : أبو عوانة في "مسنده" (٣٧٧٥) ، والعيسوي في "فوائد" (١) مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية من طريق أبي جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرَّازَّازُ ، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (٣٤-٣٣/٢) عن أبي سلم عمرو بن عثمان الْبُرَّي ، ثلاثة في "أبو عوانة ، والرَّازَّازُ ، والبُرَّي" عن سعدان بن نصر ، عن أبي بدر شجاع بن الوليد ، عنه ، به . وأخرجـه البـهـقـي في "شعب الإيمـان" (١٧٨٤) من طـريقـ أبيـ الحـسـينـ بنـ بشـرانـ ، عنـ الرـازـازـ وإـسمـاعـيلـ بنـ مـحمدـ الصـفارـ ، كـلاـهـماـ عنـ سـعدـانـ بنـ نـصـرـ ، بـهـ بـزيـادـةـ سـعـدـ بنـ عـبـيـدةـ فـيـ إـسـنـادـهـ ، وـهـذـهـ الزـيـادـةـ فـيـ إـسـنـادـ الـبـهـقـيـ خـطـأـ بلاـ شـكـ ؛ لـأـنـ الـعـيـسـوـيـ روـاهـ عـنـ الرـازـازـ وـلـمـ يـذـكـرـهـ ، مـعـ مـتـابـعـةـ أـبـيـ عـوـانـةـ وـالـبـرـرـيـ ، فـإـمـاـ أـنـ يـكـوـنـ الـخـطـأـ مـنـ الـبـهـقـيـ ، أـوـ مـنـ شـيـخـهـ اـبـنـ بشـرانـ ، أـوـ تـكـوـنـ هـيـ روـاـيـةـ إـسـمـاعـيلـ الصـفـارـ ، وـحـلـ اـبـنـ بشـرانـ عـلـيـهـ روـاـيـةـ الرـازـازـ ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

(٤) هو : المكفوف ، ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٤٥٨/٩) رقم (٢٣٥١) ونقل عن أبيه أنه قال : «يكتب حديث» ، ونقل عن أبي زرعة أنه سئل عن اسمه؟ فقال : «لا أعرف اسمه». وروى عباس الدوري في "تاريخه" (١٤٤٧) عن يحيى ابن معين أنه قال : «أبُو الْيَسَعَ كوفي ثقة يروي عنه محمد بن عبيد الطنافي» ، ولم يُسمّه . وذكره الذهبي في "تاريخ الإسلام" (٦٨٩/٩) ، وقال : «وكان ضريراً لا يعرف اسمه».

وأما ابن حبان في "الثقات" (٩/٢٥٠) ، والدارقطني في "الغرائب" (١/١٧٤-أطرافة) ، وابن ماكولا في "الإكمال" (٧/٣٢٩) فسمّوه : يحيى بن شعيب . وذهب إلى هذا الخليلي في "الإرشاد" (٢/٦٢٩) وشيخه عمر بن سهل ، في قصة ذكرها الخليلي . ورواية أبي اليسع هذا ذكرها الدارقطني أيضاً في "التبع" (ص ٢٧٦) ، و "العلل" (٣٧٧٤/٣) ، وأخرجـهـ أـبـوـ عـوـانـةـ فيـ "مسـنـدـهـ"ـ (٣٧٧٤)ـ مـنـ طـريقـ مـحـمـدـ بنـ عـبـيـ الطـنـافـيـ ، عنهـ . وـرـوـاهـ الـخـطـيـبـ فيـ "مـوـضـحـ أـوـهـامـ الـجـمـعـ وـالـتـفـرـيقـ"ـ (٢/٢٦٩)ـ مـنـ طـريقـ شـيـبانـ بنـ فـرـوخـ ، عنـ عـشـانـ الـبـرـرـيـ ، عنـ أـبـيـ الـيـسـعـ ، عنـ سـلـمـةـ بنـ كـهـيلـ ، عنـ أـبـيـ عـبـدـ الرـحـمـنـ السـلـمـيـ ، بـهـ هـكـذـاـ بـجـعـلـ سـلـمـةـ مـكـانـ عـلـقـمـةـ .

(٥) للحديث طرق أخرى عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِي خَرَجَتْهَا فِي تَعْلِيقِي عَلَى =

.....

= الحديث رقم (٢١) من "سنن سعيد بن منصور".

وقد ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التبغ" (ص ٢٧٥-٢٧٦ رقم ١٣٠) فقال: «وآخر أيضاً حديث الشوري وشعبة عن علقة: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» على اختلافهما. وقال سعيد بن سالم عن الشوري كما قال يحيى القطان عنه، وخالفهما ابن المبارك ووكيع وأبو نعيم عبدالرزاق ومحمد بن بشر وغيرهم. وقال قيس وعبد الله بن عيسى ومحمد بن جحادة وموسى بن قيس الحضرمي والنضر بن إسحاق السلمي ومحمد بن جابر وغيرهم عن علقة كقول شعبة، إلا أن عبد الله بن عيسى يختلف عنه في رفعه، وقال عمرو بن قيس ومسعر وأبو اليسع وعمرا بن النعمان ومحمد بن طلحة وأبو حماد وحفص بن سليمان وأبوبن جابر وسلمة الأحمر وغياث كقول الشوري؛ لم يذكروا فيه سعد بن عبيدة».

وذكره في "العلل" (٢٨٣) وأطال في ذكر علل طرقه، ومما قال: «هو حديث يرويه علقة بن مرثد وسعد بن عبيدة وعبد الملك بن عمير وسلمة بن كهيل وعاصر بن بهدلة والحسن بن عبيد الله وعبد الكريم وعطاء بن السائب - واختلف عنه - عن أبي عبد الرحمن السلمي».

واختلف عن علقة بن مرثد، فرواه موسى بن قيس الفراء - من روایة أبي نعيم عنه - وعمرو بن قيس الملائئي ومسعر وأبو اليسع والجراح بن الضحاك وعمرا وبن النعمان ومحمد بن طلحة وأبو اليمان وعبد الله بن عيسى - إلا أنه وقفه - عن علقة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان.

ورواه سفيان الثوري، واختلف عنه، فرواه موسى بن أعين وقبضة ووكيع وابن مهدي وأبوأسامة ومؤمل بن إسماعيل ويحيى بن اليمان وعبد الله بن وهب وغيرهم، عن الثوري، عن علقة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان. وخالفهم يحيى القطان، فرواه عن الثوري، عن علقة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان. وكذلك قال سعيد بن سالم القداح عن الثوري ومحمد بن أبان، عن علقة، عن سعد بن عبيدة. وكذلك رواه شعبة وقيس ابن الريبع وغيرهما عن علقة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن. ورواه الجراح بن الضحاك الكندي، عن علقة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان....

وأصحها: حديث علقة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ.

=

[١٩] وأخرج البخاري رحمه الله^(١) عن مكى بن إبراهيم، عن هاشم ابن هاشم، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: لقد رأيتني وأنا ثلث الإسلام ... الحديث^(٢).

قلت: وهذا الحديث يقال: إن مكى بن إبراهيم^(٣) وهم في إسناده^(٤)، وإنما رواه هاشم بن هاشم، عن سعيد بن المسيب، عن

= وذكر أبو نعيم في "الحلية" (١٩٤/٤) نحو كلام الدارقطني، فالظاهر أنه أخذه عنه، والله أعلم.

ونقل الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٧٤-٣٧٥) كلام الدارقطني في "جزئه" هذا بتصرُّف، ولم يذكر كلامه في "التبغ" ولا في "العلل"، ثم قال في الجواب عنه: «قلت: قد قدمْنَا أن مثل هذا يخرجه البخاري على الاحتمال؛ لأن رواية الثوري عند جماعة من الحفاظ هي المحفوظة، وشعبة زاد رجالاً، فامْكُن أن يكون علقة سمعه من سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن، ثم لقي أبي عبد الرحمن فسمعه منه».

وذكر ابن حجر بعد هذا إعلال الحديث بعدم سماع أبي عبد الرحمن السُّلْمي من عثمان، وأجاب عنه، وتقدمت مناقشة هذا بما يغني عن إعادته هنا، والله أعلم.

(١) برقم (٣٧٢٦)، فقال: حدثنا مكى بن إبراهيم، حدثنا هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: لقد رأيتني وأنا ثلث الإسلام.

(٢) كذا قال! وليس للحديث بقية، لكن الرواية الأخرى الآتية فيها زيادة في اللفظ كما سيأتي.

(٣) في الأصل: «مكي بن عبدان إبراهيم»، ثم ضرب على قوله: «عبدان».

(٤) الذي يظهر أن مكي بن إبراهيم لم يهم في إسناده، بل له فيه إسنادان، وبيان ذلك: أن البخاري رواه عنه على الوجه المتقدم؛ بجعله من رواية عامر بن سعد، عن أبيه. وأخرجه الإمام أحمد في "فضائل الصحابة" (١٣٢٠)، وأحمد الدورقي في "مسند سعد" (٩٩)، والدولابي في "الكتنى" (٧٩) من طريق علي بن معبد بن نوح، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٩٨/٢٠) من طريق الحسن الزعفراني، جميعهم (الإمام أحمد، والدورقي، وعلي بن معبد، والزعفراني) رواه عن مكي بن إبراهيم، عن هاشم بن هاشم، عن سعيد بن المسيب، عن سعد؛ كما رواه الجماعة عن هاشم.

سعد، ولم يروه عن عامر بن سعد، كذلك رواه جماعة من الرفعاء، منهم: أبوأسامة^(١) ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة^(٢) ويحيى بن سعيد الاموي^(٣) وغيرهم^(٤)، عن هاشم بن هاشم، عن سعيد بن المسيب، خلاف روایة مکی.

وقد أخرجه البخاري من حديث أبيأسامة وابن أبي زائدة على الصواب^(٥).

= وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (٤٩٨/٣) من طريق عبد الصمد بن الفضل، عن مکی بن إبراهیم بالوجھین کلیهما، فدل هذا على أنه محفوظ عن مکی على الوجھین، والله أعلم.

(١) أخرج روایته البخاري برقم (٣٨٥٨) - وسيأتي تنبیه الدارقطني على ذلك - فقال: حدثني إسحاق، أخبرنا أبوأسامة، حدثنا هاشم، قال: سمعت سعید بن المُسیب قال: سمعت أبا إسحاق سعد بن أبي وقاص يقول: «ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه، ولقد نكثت سبعة أيام وإنني لئنْ لِتُلْتَ الْإِسْلَام». اهـ.

وأخرجه البزار (١٠٧٩)، والدولابي في "الكتنی" (٨٠)، والطبراني في "الکبیر" (١٣٨/١ رقم ٢٩٨)، وأبو نعيم في "الإمامۃ" (٢١)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (١٦٩-١٧٠/٢).

(٢) أخرج روایته البخاري برقم (٣٧٢٧) - وسيأتي تنبیه الدارقطني على ذلك - فقال: حدثني إبراهیم بن موسی، أخبرنا ابن زائدة، حدثنا هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص ... ذكره مثل روایته السابقة، إلا أنه لم يذكر كنية سعد بن أبي وقاص، ثم قال البخاري: «تابعه أبوأسامة، حدثنا هاشم». اهـ. وأخرجه البخاري أيضاً في "التاریخ الكبير" (٤٣/٤)، وابن ماجه (١٣٢)، والطبراني في "الکبیر" (١٤٢/١) رقم (٣١٣). ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في "الحلیة" (٩٢/١).

(٣) روایته أخرجه ابن عساکر في "تاریخه" (٢٩٨/٢٠).

(٤) رواه هكذا أيضاً مکی بن إبراهیم كما تقدم، وأبو بدر شجاع بن الولید، وروایته أخرجه الدورقی في "مسند سعد" (٩٨)، والخطیب في "تاریخه" (١٤٤/١-١٤٥)، وابن عساکر في "تاریخه" (٢٩٨/٢٠).

(٥) ذکر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التبع" (ص ٦١ رقم ١٩١) مختصراً.

[٢٠] وأخرج البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ^(١) عن سليمان بن حرب، عن محمد

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٦٧) كلام الدارقطني هنا، ثم قال: «قلت: قد أخرج البخاري حديث ابن أبي زائدة إثر حديث مكي، وعلق حديث أبيأسامة. وطريق الأموي أخرجهما الإسماعيلي. والظاهر أن البخاري أخرجه على الاحتمال؛ لقرينة معرفة عامر بن سعد بحديث أبيه، وصحة سماع هاشم منه ومن سعد جميعاً». اه.

قلت: والظاهر أن الحافظ ابن حجر حال كتابته لكتابه السابق لم يكن مستحضرًا الموضع الذي أخرج البخاري فيه حديث أبيأسامة متصلًا، ولهذا قال: «وعلى حديث أبيأسامة».

(١) برقم (٢٨٩٦)، ولفظه: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا محمد بن طلحة، عن طلحة، عن مصعب بن سعد قال: رأى سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن له فضلاً على من دونه، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنَّهُمْ لَا يَصْغِيُونَ إِلَيْهِمْ فَلَمَّا سَمِعَهُمْ قَالُوا إِنَّمَا يَنْصَرُ الْمُصْلِحُونَ «هل تُنصرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا يُصْعَفَأُكُمْ؟».

وأخرجه المعافى بن عمران في "الزهد" (١٢٢) عن محمد بن طلحة، وأخرجه الدورقي في "مسند سعد" (٥١) من طريق أبي نعيم، والشاشي في "مسنده" (٧٠)، والبيهقي في "سننه" (٣٣١/٦) من طريق يحيى بن حماد، وتمام في "فوائد" (٦٩٩) من طريق عاصم بن علي، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٦/٥) و(٨/٢٩٠) من طريق عاصم بن علي والمعافى بن عمران، جميعهم عن محمد بن طلحة، به.

وأخرجه البزار (١١٥٩)، والنسائي (٣١٧٨)، وتمام (٦٩٨)، والبيهقي (٣٤٥/٣)، جميعهم من طريق عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن مسرع، عن طلحة بن مُصرّف، عن مصعب بن سعد، عن أبيه: أنه ظن أن له فضلاً على من دونه... فذكره هكذا متصلًا. وكذا أخرجه تمام أيضًا (٧٠٠) من طريق زيد اليامي، عن طلحة. وأخرجه أبو نعيم (٢٩٠/٨) من طريق الحسن بن عمارة، عن طلحة مرسلاً كرواية محمد بن طلحة.

لكن هذه المتابعة لا يعتمد بها؛ فالحسن بن عمارة البجلي، مولاهم الكوفي: متوكلاً كما في "التقريب" (١٢٦٤).

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤١٤٨) من طريق علي بن سعيد، وأبو نعيم في "الحلية" (٥/١٠٠) من طريق محمد بن إبراهيم بن زياد، كلاهما عن عبد المؤمن ابن علي الزعفراني، عن عبد السلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن عمرو ابن مرة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ «إنما ينصر الله المسلمين بدعاء المستضعفين».

ابن طلحة، عن طلحة، عن مصعب بن سعد: رأى [سعد]^(*) أن له فضلاً على من دونه، فقال النبي ﷺ: «إنما ينصر الله هذه الأمة بالضعفاء».

قلت: وقول مصعب: «رأى [سعد]^(*) ليس فيه رواية عن أبيه، وهو مرسل؛ لأن مصعباً لم يدرك النبي ﷺ، ولا ولد في عهده، والله أعلم^(١).

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن مرة إلا أبو خالد، ولا عن أبي خالد إلا عبد السلام، تفرد به عبد المؤمن». وقال أبو نعيم: «غريب من حديث عمرو وأبي خالد، تفرد به عبد السلام».

وقد خالف عبد المؤمن البخاري^٢، فرواه عن عبد السلام بن حرب على الوجه المتقدم، وعبد المؤمن هذا وإن كان قد عدل في الجملة، فالبخاري أوثق منه، فقد قال عنه مسلم بن الحجاج: «سألت أبا كريب عن عبد المؤمن بن علي الرazi؟ فأنثني عليه، وقال: لو لا عبد المؤمن من أين كان يسمع أبو غسان النهدي من عبد السلام ابن حرب؟» وروى عنه أبو حاتم الرazi، وقال: «أخرج إلى عبد المؤمن بن علي أصول كتب عبد السلام بن حرب، فقال: قرأ علي عبد السلام ثم وهب لي». انظر "الجرح والتعديل" (٦٦/٦).

(*) في الأصل: «سعداً»، والتوصيب من " صحيح البخاري" .

(١) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التبع" (ص ١٩٤ رقم ٦٤) بأختصر مما هنا. وسئل عنه في "العلل" (٥٨٩)؟ فقال: «يرويه طلحة بن مُصْرِف عن مصعب بن سعد؛ حدث به زيد ومسعر وليث فوصلوه، ورواه محمد بن طلحة عن طلحة، عن مصعب بن سعد: أن سعداً رأى له فضلاً على دونه، فقال رسول الله ﷺ، ولم يسنده كما أسنده غيره. ومحمد بن طلحة لم يسمع من أبيه، والمتصل أصح». اهـ. وقد ذكر الدارقطني في هذا الموضع من "العلل" علة أخرى لم يذكرها في هذا الجزء؛ وهي: أن محمد بن طلحة بن مُصْرِف لم يسمع من أبيه، وقد ذهب إلى هذا القول: عفان بن مسلم؛ حيث قال: «كان محمد بن طلحة يروي عن أبيه وأبوه قديم الموت، وكان الناس كأنهم يكذبونه، ولكن من يجترئ أن يقول له: أنت تكذب؛ كان من فضله، وكان».

.....

وقال أبو كامل مظفر بن مدرك: «قال محمد بن طلحة: أدركت أبي كالحلم، وقد روى عن أبيه أحاديث صالحة».

وقال الإمام أحمد: «لا بأس به، إلا أنه كان لا يكاد يقول في شيء من حديثه: حدثنا».

وقال العجلي: «ثقة إلا أنه سمع من أبيه وهو صغير». انظر "الجرح والتعديل" (٧/٢٩١)، و"تهذيب الكمال" (٤١٩/٢٥)، و"تهذيب التهذيب" (٩/٢١١).

وهذه العبارات التي تقدمت عن هؤلاء الأئمة ليست صريحة في الجزم بعدم السمع، بل فيها ما يشعر بالسماع في الجملة، والظاهر أن سبب الإشكال: تقدم وفاة طلحة بن مُصَرْفٍ؛ فقد كانت وفاته سنة (١١٢هـ)، أو (١١٣هـ)، ووفاة ابنه محمد سنة (١٦٧هـ)، فالفرق بين وفاتهما (٥٥) أو (٥٤) سنة، ولم أجد من ذكر سنة ولادة محمد بن طلحة، ولا سنة حين وفاته، حتى نظر في سنه عند وفاة أبيه، وهذا الفرق بين وفاتهما معتاد ويمكن معه السماع، وبخاصة إذا كان محمد من المُعَمِّرين، وقد نشأ في كنف أبيه، ولذا ذهب البخاري إلى صحة سماعه؛ فآخر حديثه في "صحيحه"، وجزم بذلك صراحته في "التاريخ الكبير" (١٢٢/١) رقم (٣٥٨) حين قال: «محمد بن طلحة بن مُصَرْفُ الأَيَامِيُّ الْكُوفِيُّ: سمع أباه وزبيداً».

وقال الحميدي في "الجمع بين الصحيحين" (١١/١٩٦): «هكذا أخرجه البخاري منقطعاً ومرسلاً من رواية سليمان بن حرب، وجَوَّه مسurer، عن محمد بن طلحة، عن أبيه، فقال فيه: "عن مصعب بن سعد، عن أبيه"، وأخرجه أيضاً أبو بكر البرقاني عن مسurer وعن غيره مستندأ».

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح" (ص ٣٦٢) إعلال الدارقطني هذا الحديث بالإرسال، ثم قال: «قلت: صورته صورة المرسل، إلا أنه موصول في الأصل، معروف من رواية مصعب بن سعد عن أبيه، وقد اعتمد البخاري كثيراً من أمثال هذا السياق، فأخرجه على أنه موصول إذا كان الراوي معروفاً بالرواية عن ذكره، وقد روينا في "سنن النسائي"، وفي "مستخرجي الإماماعيلي وأبي نعيم"، وفي "الحلية" لأبي نعيم، وفي "الجزء السادس من حديث أبي محمد بن صاعد"؛ من حديث مصعب بن سعد، عن أبيه: أنه رأى . . . فذكره. وقد ترك الدارقطني أحاديث في الكتاب من هذا الجنس لم يتبعها». اهـ.

[٢١] وأخرج البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ عن عليٍ^(١)، عن ابن عيينة،

وقال في "فتح الباري" (٦/٨٨-٨٩): «قوله: "رأى سعد": أي: ابن أبي وقاص، وهو والد مصعب الرواية عنه، ثم إن صورة هذا السياق مرسل؛ لأن مصعباً لم يدرك زمان هذا القول، لكن هو محمول على أنه سمع ذلك من أبيه، وقد وقع التصريح عن مصعب بالرواية له عن أبيه عند الإسماعيلي، فأخرجه من طريق معاذ بن هانئ، حدثنا محمد بن طلحة، فقال فيه: "عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: قال: رسول الله رَحْمَةُ اللَّهِ، فذكر المرفوع دون ما في أوله، وكذا أخرجه هو والنسياني من طريق مسurer، عن طلحة بن مُصرّف، عن مصعب، عن أبيه... إلخ. وانظر "التلخيص الحبير" (٩٧/٢).

(١) هو: ابن عبد الله المديني. وروايته في " صحيح البخاري " برقم (٣١٥٦ و٣١٥٧)، ولفظه: حدثنا علي بن عبد الله؛ حدثنا سفيان؛ قال: سمعت عمراً قال: كنت جالساً مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس، فحدثهما بجالة - سنة سبعين، عام حجّ مصعب بن الزبير بأهل البصرة، عند درج زمز - قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بستة: فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله رَحْمَةُ اللَّهِ أخذها من مجوس هجر.

وأخرج البخاري أيضاً في "التاريخ الأوسط" (١/٢٨٤ رقم ٥٧٣)، والإمام الشافعي في "الأم" (٤/١٧٤)، و"اختلاف الحديث" (ص ٥١٠)، و"الرسالة" (ص ٤٣٠)، والطیالسي (٢٢٢)، وعبد الرزاق (٩٩٧٣ ١٨٧٤٦ و ١٩٣٩١)، والحمیدي (٦٤)، وأبو عبید في "الأموال" (٧٧) - ومن طريقه الشاشي في "مسنده" (٢٥٥) - وأخرجه سعيد بن منصور (٢١٨٠)، وابن أبي شيبة (٢٥٨٨٠ و ٢٨٩٨٢ و ٣٢٦٤٨ و ٣٢٦٥٢)، والإمام أحمد (١٦٥٧ رقم ١٩٠)، جميعهم عن سفيان بن عيينة، به. وأخرجه الدارمي (٢٥٤٣) من طريق الفريابي، وأبو داود (٣٠٤٣) من طريق مسلد، والترمذى (١٥٨٧) من طريق ابن أبي عمر، والبرتى في "مسند عبدالرحمن بن عوف" (٣٦ و ٥٢) من طريق إسحاق بن إسماعيل وعبيدة الله بن عمر، والبزار (١٠٦٠) من طريق أحمد بن عبدة، وأبو يعلى (٨٦١) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل، وابن الجارود (١١٠٥) من طريق ابن المقرئ، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٢٠٢٦) من طريق أحمد بن الحسن الكوفي، والدارقطني (٢/١٥٤) من طريق يوسف بن موسى، جميعهم عن سفيان بن عيينة، به.

.....

= وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٩٩٧٢) و (١٠٠٢٤) و (١٨٧٤٥) و (١٨٧٤٨) و (١٨٧٤٦) و (١٩٣٩) و (١٩٢٦) من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، به . ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الإمام أحمد (١٩٤) رقم (١٦٨٥)، والدارقطني (١٥٥) / (٢). وأخرجه عبد الرزاق أيضاً (١٨٧٤٦) و (١٨٧٥٦) من طريق معمر، عن عمرو بن دينار، به .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الدارقطني في الموضع السابق .

وأخرجه الترمذى (١٥٨٦)، والدارقطني أيضاً، كلاهما من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن دينار، عن بجاله بن عبدة؛ قال: كنت كاتباً لجزء من معاوية على منابر، فجاءنا كتاب عمر: انظر مجوس من قبلك، فخذ منهم الجزية؛ فإن عبد الرحمن بن عوف أخبرني: أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٦٥٤) من طريق آخر عن بجاله، فقال: حدثنا ابن عليه، عن عوف؛ قال: حدثني عباد، عن بجاله بن عبدة؛ قال: كتب عمر إلى أبي موسى: أن اعرضوا على من قبلكم من المجوس أن يدعوا نكاح أمهاطهم وبناتهاهم وأخواتهم، ويأكلوا جميعاً؛ ليتحققوا بأهل الكتاب، واقتلو كل ساحر وكاهن .

وأخرج سعيد بن منصور (٢١٨٢)، وأبو داود (٣٠٤٤)، وابراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٦٥٥) / (٢)، والدارقطني (١٥٥) / (٣) رقم (٣)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٢٥) / (٢) جميعهم من طريق هشيم بن بشير، أخبرنا داود بن أبي هند، عن قشير بن عمرو، عن بجاله بن عبدة، عن ابن عباس؛ قال: جاء رجل من الأسبذيين من أهل البحرين - وهو مجوس أهل هجر - إلى رسول الله ﷺ فمكث عنده، ثم خرج، فسألته: ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال: شر، قلت: مه؟! قال: الإسلام، أو القتل. قال: وقال عبد الرحمن بن عوف: قبل منهم الجزية. قال ابن عباس: فأخذ الناس بقول عبد الرحمن بن عوف، وتركوا ما سمعت أنا من الأسبذى. اه، والله لأخي داود .

قال الشيخ مقبل الوادعي رحمه الله في تعليقه على "التبيع" للدارقطني (ص ٢٩٢): «إنما أخذ الناس برواية عبد الرحمن، وتركوا رواية ابن عباس؛ لأن رواية ابن عباس عن مجوسى، فهي غير مقبولة؛ إذ من شروط الرواية الإسلام والعدالة».

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٦٥٣) فقال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن قشير بن عمرو، عن بجاله بن عبدة العنبرى، وكان كاتباً لجزء بن =

عن عمرو^(١)، عن بَجَالَةَ^(٢): كنْتَ كاتِبًا لِجَزْءٍ بْنَ معاوِيَةَ، فَأَتَانَا كِتَابٌ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ . . . الْقَصَّةُ بِطُولِهَا، وَفِيهِ: وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ
أَحَدُ الْجُزِيَّةِ مِنْ الْمَجْوَسِ، حَتَّى شَهَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْذَهَا مِنْ مَجْوَسٍ هَجَرَ^(٣).

قَلْتُ: بَجَالَةَ لَمْ يَشْهُدْ [.]^(٤) وَلَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ، وَإِنَّمَا هُوَ
مَكَاتِبَةٌ عَلَى مَا ذُكِرَ فِي أَنَّ [.]^(٥) مَرْسُلٌ عَنْ بَجَالَةَ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٦).

= معاویة، وكان على طائفة الأهواء، فحدث: أن أباً موسى - وهو أمير البصرة -
كتب إلينا: أن عمر بن الخطاب كتب إليه يأمره بقتل الزمازمة حتى يتكلموا، وأن
تنزع كل امرأة من حريمها، وأن يقتل كل ساحر. فكتب بهذا أبو موسى إلى جزء بن
معاویة، فدعا الزمازمة، فتكلموا. قال: وكنا إذا كانت المرأة شابة نزعناها من
حريمها وأنكحناها آخر، وإذا كانت عجوزاً نهينا عنها وزجرنا عنها.

(١) هو: ابن دينار.

(٢) هو: ابن عبدة التميمي.

(٣) هَجَرَ: هي ناحية البحرين كلها كما في "معجم البلدان" (٥/٣٩٣)، وهي المعروفة
الآن بالأحساء في شرق المملكة العربية السعودية.

(٤) ما بين المعقوفين في موضعه طمس في الأصل بنحو ثلات كلمات بسبب الرطوبة،
والمعنى ظاهر في أن الدارقطني يعل الرواية بعدم سماع بجالة من عمر وعبد الرحمن
ابن عوف، وسيأتي نقل كلامه في "التابع".

(٥) ما بين المعقوفين في موضعه طمس في الأصل بنحو ثلات كلمات بسبب الرطوبة.

(٦) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التابع" (ص ٢٩١-٢٩٢ رقم ١٤٣)، فقال:
«وآخر البخاري من حديث ابن عبيدة، عن عمرو، عن بجالة، لم يسمع من
عمر[كذا!]، وإنما يأخذ من كتابه، وهو حجة في قبول المكاتبة ورواية الإجازة.
وقد رواه قشير [في الأصل: بشير] بن عمرو وعبد العنبري [في الأصل: الغبرى]
عن بجالة موقوفاً؛ قاله داود، عن قشير بن عمرو [في الأصل: بشير بن عمر]
وعباد». =

.....

وذكره أيضًا في "العلل" (٥٨٠) من رواية ابن عبيدة، وموافقة ابن جرير له، وذكر أن حجاج بن أرطاة خالفهما، فجعله من رواية عمر بن الخطاب عن عبد الرحمن بن عوف، ثم ذكره رواية قشير بن عمرو، عن بجالة، ثم قال: «وقول ابن عبيدة وابن جرير هو الصحيح».

وقال الشافعي في "الأم" (٤/١٧٤): «وحدثت بجالة متصل ثابت؛ لأن أدرك عمر، وكان رجلاً في زمانه كاتبًا لعماليه». وقال في "الرسالة" (ص ٤٣١): «وحدثت بجالة موصول؛ قد أدرك عمر بن الخطاب رجلاً، وكان كاتبًا لبعض ولاته».

ونقل الشافعي في موضع آخر من "الأم" (٦/١٣٩) عن شخص يناظره أنه استدل بحديث بجالة هذا، وقال: «فكيف لم تأخذوا به؟!». قال الشافعي: «فقلت له: بجالة رجل مجهول ليس بالمشهور، ولا يعرف أن جزء معاوية كان لعمر بن الخطاب ﴿وَهُوَ عَامِلٌ﴾».

وقد أجاب البيهقي رحمه الله في "السنن" (٨/٢٤٨) عن هذا التعارض بين عبارتي الشافعي فقال: «وكان الشافعي رحمه الله لم يقف على حال بجالة بن عبد - ويقال ابن عبدة - حين صنف كتاب الحدود، ثم وقف عليه حين صنف كتاب الجزية، إن كان صنفه بعده. وحدثت بجالة أحد ما اختلف فيه البخاري ومسلم، فتركه مسلم، وأخرجه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله المديني، عن سفيان بن عبيدة». وقال الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (١٩١٤): «وقد اختلف كلام الشافعي في بجالة، فقال في الحدود: هو مجهول، وقال في الجزية: حديثه ثابت».

وقال في "فتح الباري" (٦/٢٦١): «قوله: "ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجروس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف"؛ قلت: إن كان هذا من جملة كتاب عمر فهو متصل، وتكون فيه رواية عمر عن عبد الرحمن بن عوف، وبذلك وقع التصريح في رواية الترمذى؛ ولفظه: فجاءنا كتاب عمر: انظر مجوس من قبلك، فخذ منهم الجزية؛ فإن عبد الرحمن بن عوف أخبرني... فذكره. لكن أصحاب الأطراف ذكروا هذا الحديث في ترجمة بجالة بن عبدة، عن عبد الرحمن بن عوف، وليس بجيد. وقد أخرج أبو داود من طريق قشير بن عمرو، عن بجالة، عن ابن عباس؛ قال: جاء رجل من مجوس هجر إلى النبي ﷺ فلما خرج قلت له: ما قضى الله رسوله فيكم؟ قال: شر؛ الإسلام أو القتل. قال: وقال عبد الرحمن =

[٢٢] وأخرج البخاري رحمه الله^(١) عن قيس بن حفص، عن عبد الواحد بن زياد، عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن عبد الله ابن عمرو، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «من قتل معاهاً لـم يجد ريح الجنة، وريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً».

= ابن عوف: قبل منهم الجزية. قال ابن عباس: فأخذ الناس بقول عبد الرحمن، وتركوا ما سمعت. وعلى هذا: فبجالة يرويه عن ابن عباس سماعًا، وعن عمر كتابة، كلاماً عن عبد الرحمن بن عوف». اه.

وقال في "النكت الظراف" (٢٠٨/٨): «قلت: هو من روایة بجالة عن كتاب عمر، عن عبد الرحمن، وليس في شيء من طرقه أن بجالة حمله عن عبد الرحمن، فكان ينبغي أن يذكر في ترجمة عمر بن الخطاب، عن عبد الرحمن. وسياق الترمذى من طريق حاجاج، عن عمرو بن دينار صريح في ذلك، فإن لفظه عن كتاب عمر: خذوا الجزية من المجروس، فإن عبد الرحمن بن عوف أخبرني ... فذكره».

(١) رقم (٣١٦٦ و٦٩١٤)، فقال: حدثنا قيس بن حفص، حدثنا عبد الواحد، حدثنا الحسن بن عمرو، حدثنا مجاهد، عن عبد الله بن عمرو صلوات الله عليه وآله وسلامه، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «من قتل معاهاً لـم يـرِحْ رائحة الجنة، وإن رـيـحـهـاـ تـوـجـدـ منـ مـسـيـرـةـ أـرـبـعـينـ عـامـاـ». اه. ولفظه في الموضع الثاني نحو هذا اللفظ.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٤٠٤)، وابن ماجه (٢٦٨٦)، وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" (٦٢٣) ثلاثتهم من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، عن الحسن بن عمرو، به كرواية عبد الواحد بن زياد. ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن شاهين في الموضع السابق، والبيهقي (١٣٣/٨)، و(٢٠٥/٩).

وأخرجه البزار (٢٣٧٣) من طريق عبد الرحمن بن مغراة، عن الحسن بن عمرو، به كسابقه. وأخرجه البزار أيضًا (٢٣٨٣) من طريق عمرو بن عبد الغفار الفقيهي، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، به.

وهذه متابعة جيدة للحسن بن عمرو لو صحّت، غير أنه لا يُفرح بها، فعمرو بن عبد الغفار الفقيهي ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢٤٦/٦) ونقل عن أبيه أنه قال: «ضعف الحديث، مترون الحديث». وقال ابن عدي في "الكامل" (١٤٧/٥): «وكان السلف يتهمونه بأنه يضع في فضائل أهل البيت، وفي مثالب غيرهم». وقال العقيلي في "الضعفاء" (٢٨٦/٣): «منكر الحديث».

قلت: هذا الحديث لم يسمعه مجاهد من عبد الله بن عمرو، إنما أرسله عبد الواحد، عن الحسن بن عمرو^(١).

وقد رواه مروان الفزارى^(٢) - وهو من الثقات - على الصواب؛ رواه عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ متصلًا. ولم يخرج البخاري حديث مروان، ولعله لم يقع إليه؛ لأن رجاله ثقات، وكلهم من رتبة الذي خرجه؛ لو كان وقع إليه لعدل عن إخراج حديث عبد الواحد بن زياد المرسل الذي لم يذكر فيه جنادة، وأخرج المتصل من حديث مروان، والله أعلم^(٣).

(١) يعني: رواه عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو بلا واسطة. وقد تابع عبد الواحد بن زياد على روايته - كما سبق - أبو معاوية محمد بن خازم، وعبد الرحمن بن مغراة. ورواه عمرو بن عبد الغفار عن الأعمش، عن مجاهد، ولكن لا يُفرح بهذه المتابعة لما تقدم عن حال عمرو بن عبد الغفار.

(٢) هو: مروان بن معاوية، وروايته أخرجها: الإمام أحمد (١٨٦ رقم ٦٧٤٥)، وابن أبي عاصم في "الديات" (ص ٤٦)، والنسائي في "الكتاب" (٦٩٢٦ و ٨٦٨٩)، وابن الجارود (٨٣٤)، والطبراني (١٤٣٠٨)، والحاكم في "المستدرك" (١٢٦/٢-١٢٧)، ومن طريقه وطريق آخر أخرجه البيهقي (١٣٣/٨)، و(٢٠٥/٩).

(٣) ذكر الدارقطني هذا الحديث أيضاً في "التتبع" (ص ١٥٣-١٥٤ رقم ٢٩)، ولم يذكر قوله: «ولم يخرج البخاري حديث مروان...» إلخ.

وذكر الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" (ص ٣٦٤) عبارة الدارقطني في "التتابع" ، ثم قال: «قلت: مروان أثبت من عبد الواحد، وقد زاد في الإسناد رجالاً، ولكن قد تابع عبد الواحد أبو معاوية؛ آخرجه ابن ماجه من طريقه، وعمرو ابن عبد الغفار الفقيمي، ومن طريقه أخرجه الإمام عاصم، والظاهر أن رواية عبد الواحد أرجح؛ لمن تابعه، وأما رواية مروان بن معاوية- التي زاد فيها جنادة- فأخرجهما النسائي وغيره، ووهم الحاكم فاستدركه، ويحتمل أن يكون مجاهد سمعه من عبد الله بن عمرو بعد أن سمعه من جنادة عنه، والله أعلم».

آخر^(١) الجزء، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.

[....] [اثنان وعشرون حديثاً]



=
وذكر في "فتح الباري" (٢٧٠/٦) رواية عبد الواحد عند البخاري، وقال: «وتابعه أبو معاوية عند ابن ماجه، وعمرو بن عبد الغفار الفقيمي عند الإسماعيلي، فهؤلاء ثلاثة رووه هكذا، وخالفهم مروان بن معاوية، فرواه عن الحسن بن عمرو، فزاد فيه رجلاً بين مجاهد وعبد الله بن عمرو، وهو جنادة بن أبي أمية؛ آخرجه من طريقه النسائي، ورجح الدارقطني رواية مروان لأجل هذه الزيادة، لكن سماع مجاهد من عبد الله بن عمرو ثابت، وليس بمدلس، فيحتمل أن يكون مجاهد سمعه أولاً من جنادة، ثم لقي عبد الله بن عمرو، أو سمعاه معًا وثبته فيه جنادة، فحدث به عن عبدالله بن عمرو تارة، وحدث به عن جنادة أخرى، ولعل السر في ذلك ما وقع بينهما من زيادة أو اختلاف لفظ، فإن لفظ النسائي من طريقه: "من قتل قتيلاً من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة" ، فقال: "من أهل الذمة" ، ولم يقل: "معاهداً" ، وهو بالمعنى، وقع في رواية أبي معاوية: "بغير حق" كما تقدم، ووقع في رواية الجميع: "أربعين عاماً" ، إلا عمرو بن عبد الغفار فقال: "سبعين" ، وقع مثله في حديث أبي هريرة عند الترمذى».

وقال في "فتح الباري" أيضاً (٢٥٩/١٢): « قوله: "مجاهد، عن عبد الله بن عمرو" : هكذا في جميع الطرق بالعنعة، وقد وقع في رواية مروان بن معاوية: عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبدالله بن عمرو، فزاد فيه رجلاً بين مجاهد وعبد الله، آخرجه النسائي وابن أبي عاصم من طريقه، وجزم أبو بكر البرديجي في كتابه في بيان المرسل أن مجاهداً لم يسمع من عبد الله بن عمرو... ، وقد ذكرت في الجزية من تابع عبد الواحد على إسقاط جنادة، ونقلت ترجيح الدارقطني لرواية مروان لأجل الزيادة، وبينت أن مجاهداً ليس مدلساً، وسماعه من عبد الله بن عمرو ثابت، فترجح رواية عبد الواحد؛ لأنه تويع، وانفرد مروان بالزيادة».

(١) كأن قبلها كلمة أخرى أول السطر مطموسة، ربما تكون: «هذا».

(٢) طمس في الأصل بمقدار كلمتين تقريباً، ومن الواضح أنه يتحدث عن عدد أحاديث هذا الجزء، فعددتها اثنان وعشرون حديثاً، والله أعلم.

107

الفهارس

فهرس الآيات

الآية	الصفحة
﴿إِنَّا فَتَحَنَا لَكَ فَتَحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١]	٦٩.....
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [آل عمران: ٦٥..... ٧٦ و ٧٧]	٧٥..... ٧٦ و ٧٧
	و ٧٨ و ٧٩



一一一

فهرس الأحاديث

الصفحة

الحديث

أن رجلاً خاصم الزبير في شراج الحرّة ٧٥	
أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي ﷺ ٧٥	
أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير في شراج من الحرّة ٧٨	
أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر ١٠٠	
أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره ٦٩ و ٧٠	
أن سعداً رأى له فضلاً على دونه ٩٧	
أن علياً رضي الله عنه كان يصلّي بعد الجمعة ستًا ٨٩	
أن عمر رضي الله عنه سأله رسول الله ﷺ بالجعرانة ٥٩	
أن عمر رضي الله عنه كان عليه نذر اعتكاف يوم ٥٧	
أن عمر رضي الله عنه لما قحطوا استسقى بالعباس رضي الله عنه ٦٦	
أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل مولى له يدعى هنّيا ٦٧	
أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا رسول الله، إنه كان علي اعتكاف ٥٧	
أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس ٦٦	
أن عمر بن الخطاب كتب إليه يأمره بقتل الزمازمة حتى يتكلموا ١٠١	
أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي ﷺ كانوا يقولون ٨٤	
أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن ٣٩	
أن النبي ﷺقرأ في المغرب بالأعراف في الركعتين ٥٤	
أن النبي ﷺ كان يقرأ ٥٥	
أنه خاصم رجلاً من الأنصار ٧٦	
أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا ٧٩	
أنه سأله عثمان بن عفان عن الرجل يجامع أهله ولا يُمني؟ ٨١	
أنه سأله عثمان بن عفان فقال: أرأيت إذا جامع ٨٠	
أنه ظن أن له فضلاً على من دونه ٩٦	
أنه فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف ٦٣	

الصفحة	ال الحديث
٦٠.....	أنه كان عليه نذر ليلة
٥٠.....	أنه مُرَّ عليه بجنازة ، فقال : «وجبت»
٤٧.....	أنه نظر إلى رجل يقاتل المشركين
٨٧.....	أنهم كانوا يتعلّمون القرآن عشرًا عشراً
٤٩.....	أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة
٨٥.....	أنَّ عُثْمَانَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ حِلَالَ حُوَصِرَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ
٤٦.....	إذا ابْتَلَى اللَّهُ الْعَبْدُ الْمُسْلِمَ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ قَالَ اللَّهُ : اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلٍ
٤٤.....	إذا مرض العبد أو سافر يقول الله عز وجل
٤٤.....	إذا مرض العبد أو سافر ؛ كُتِبَ لَهُ مُثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ
٨٥ و ٨٤.....	إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل
٤٧.....	إن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيما يبذلو للناس
٦٢.....	إن زيداً كان أحب إلى رسول الله من أبيك
٤٦.....	إن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة
٤٦.....	إن العبد ليعمل - فيما يرى الناس - عمل أهل الجنة وإنه لمن أهل النار
٤٧ و ٤٦.....	إنما الأعمال بخواتيمها
٩٦.....	إنما ينصر الله المسلمين بدعاة المستضعفين
٩٧.....	إنما ينصر الله هذه الأمة بالضعفاء
٨٩.....	إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَمَهُ
٥٩.....	اذهب فاعتكف
٦٨.....	استعمل عمر رضيَ اللَّهُ عَنْهُ هُنَيَا عَلَى الْحَمَى
٧٩.....	اسق يا زبیر، ثم أرسل إلى جارك
٧٨ و ٧٥.....	اسق يا زبیر، ثم أرسل الماء إلى جارك
٧٨ و ٧٥.....	اسق يا زبیر، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر
٧٧.....	اسق يا زبیر، ثم يبلغ الماء الجدر
٧٩.....	اسق ، ثم احبس حتى يبلغ الجدر

الصفحة	ال الحديث
اسق ، ثم احبس حتى يرجع إلى الجدر 78.....	اسق ، ثم احبس حتى يرجع الماء إلى الجدر 78.....
انظر مجوس من قبلك ، فخذ منهم الجزية 100.....	
بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن 40.....	
بعث النبي ﷺ معاذًا وأبا موسى 41.....	
بعثنا رسول الله ﷺ إلى اليمن 42.....	
بعثي رسول الله ﷺ إلى أرض قومي 41.....	
بعثي النبي ﷺ وعاذًا إلى اليمن 40.....	
بلغ عمر بن الخطاب أن فلاناً باع خمراً 64.....	
بينا عمر في الدار ؛ إذ جاء العاص بن وائل 61.....	
بينما هو في الدار خائفاً ؛ إذ جاءه العاص بن وائل 61.....	
جاء رجل من الأسبذيين من أهل البحرين 100.....	
جاء رجل من مجوس هجر إلى النبي ﷺ 102.....	
حدثنا الذين كانوا يقرؤون : أنهم كانوا يستقرؤون 87.....	
حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدقون : إن أحدهم يجمع خلقه في بطن أمه 48..	
خاصم الزبير رجل من الأنصار 78.....	
خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَه 19.....	
رأيت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بطولي الطوليين 52.....	
رأيت عمر يقلّب كفه ويقول : قاتل الله سمرة 65.....	
رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلًا على من دونه 96.....	
فجاءنا كتاب عمر : انظر مجوس من قبلك 102.....	
فرض عمر بن الخطاب لأسامة بن زيد كما فرض للبدريين 62.....	
فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي 62.....	
فرّقوا بين كل ذي محرم من المجوس 99.....	
قاتل الله سمرة 64.....	

الصفحة	ال الحديث
٦٤.....	قاتل الله فلا نا ! ألم يعلم أن النبي ﷺ
٦٤.....	قاتل الله اليهود ! حرمت عليهم الشحوم ، فجملوها ، فباعوها
٤٩.....	قدمت المدينة - وقد وقع بها مرض
٥٦.....	كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين
٦٢.....	كان فرض للماهرين الأولين أربعة آلاف في أربعة
٦٩.....	كان النبي ﷺ يسير ومعه عمر ، فكلّمه ، فلم يجبه
٥٥.....	كان النبي ﷺ يقرأ في صلاة المغرب
١٠٠.....	كتب عمر إلى أبي موسى : أن اعرضوا على من قبلكم من المجوس
٤٠ و ٣٩.....	كل مسکر حرام
٨٦.....	كنا مع عثمان وهو مخصوص في الدار
٧٠.....	كنا مع النبي ﷺ في سير
١٠٠.....	كنت كاتباً لجزء بن معاوية على مناذر
٩٩.....	كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف
١٠١.....	كنت كاتباً لجزء بن معاوية ، فأتنا كتاب عمر
٨٥.....	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاثة
٨٦.....	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاثة : كُفر بعَد إسلام
٦٤.....	لعن الله اليهود ! حرمت عليهم الشحوم ، فجملوها ، فباعوها
٦٤.....	لعن الله اليهود ! حرمت عليهم الشحوم ، فباعوها
٦٩.....	لقد أنزلت عليّ الليلة سورة لهي أحب إلى مما طلت عليه الشمس
٩٤.....	لقد رأيتني وأنا ثُلث الإسلام
٥٨.....	لما قفل النبي ﷺ من حنين سأله عن نذر
٦٦.....	اللَّهُم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ﷺ فتسقينا
٧٤.....	اللَّهُم اجعل وفاتي في سبيلك في بلد رسولك
٧٤.....	اللَّهُم ارزقنا القتل في سبيلك ، ووفاة ببلدة رسولك
٧٢.....	اللَّهُم ارزقني شهادة في سبيلك ، ووفاة في بلد رسولك ونبيه

الصفحة	ال الحديث
٧٢.....	اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي قَتْلًا فِي سَبِيلِكَ ، وَوَفَّاهَا بِيَدِ نَبِيِّكَ
٩٥.....	مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ
٤٥.....	مَا مِنْ أَمْرٍ إِنْ تَكُونُ لَهُ صَلَاةً بِلَيْلٍ يَغْلِبُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ
٥٢.....	مَالِكٌ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقَصَارِ الْمُفْصَلِ
٤٦.....	مِنْ أَحَبِّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِّنْ أَهْلِ النَّارِ فَلِيَنْظُرْ إِلَى هَذَا
٨٥.....	مِنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ
٨٥.....	مِنْ حَفَرَ رُومَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ
١٠٥.....	مِنْ قَتْلِ قَتِيلًا مِّنْ أَهْلِ الدَّمَةِ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ
١٠٣.....	مِنْ قَتْلِ مُعَاهِدًا لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ
١٠٣.....	مِنْ قَتْلِ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِخْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ
٧١.....	نَزَرَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكِ
٤٦.....	نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يَقَاتِلُ الْمُشَرِّكِينَ
١٨.....	نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ رَاكِعًا
٤٩.....	وَجَبَتْ
٧٧.....	يَا زَبِيرُ اسْقِ، ثُمَّ أَرْسَلَ
٨٠.....	يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكْرَهِ
٨١.....	يَتَوَضَّأُ وَيَغْسِلُ ذَكْرَهِ
٤٠.....	يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبِشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا



فهرس الموضوعات

٥.....	مقدمة التحقيق
٨.....	التعريف بالدارقطني
١٦.....	التعريف بالكتاب
١٧.....	فائدة مهمة في الزيادة في الإسناد
١٩.....	علاقة هذا الجزء بكتاب "التبغ"
٢٠.....	فوائد الجزء
٢٢.....	وصف النسخة الخطية لهذا الكتاب
٢٤.....	ترجمة رجال إسناد النسخة
٣١.....	نماذج من النسخة الخطية
٣٧.....	بداية الجزء
٣٩.....	الحديث الأول : حديث أبي موسى : «كل مسکر حرام»
٤٤.....	ال الحديث الثاني : حديث أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : «إذا مرض العبد أو سافر»
٤٦..	ال الحديث الثالث : حديث سهل بن سعد : «إن الرجل ليعمل بعمل أهل النار . . .»
٤٩.....	ال الحديث الرابع : حديث عمر : أنه مُرّ عليه بجنازة فقال : وجبت
٥٢.....	ال الحديث الخامس : حديث زيد بن ثابت في القراءة في المغرب
٥٧.....	ال الحديث السادس : حديث عمر ؛ أنه كان عليه نذر اعتكاف يوم
٦١.....	ال الحديث السابع : حديث ابن عمر : بينما عمر في الدار ؛ إذ جاء العاص بن وائل ...
٦٢.....	ال الحديث الثامن : حديث عمر : أنه فرض للمهاجرين الأوّلين أربعة آلاف
٦٤.....	ال الحديث التاسع : حديث عمر : لعن الله اليهود حُرِّمْتُ عليهم الشحوم
٦٦.....	ال الحديث العاشر : حديث أنس : أن عمر لما قَحَطُوا استسقى بالعباس رضي الله عنه
٦٧.....	ال الحديث الحادي عشر : حديث عمر : أنه استعمل هُنْيَا على الحِمَى
٦٩.....	ال الحديث الثاني عشر : حديث عمر : كان النبي ﷺ يسيراً ومعه عمر
٧٢.....	ال الحديث الثالث عشر : حديث عمر : اللَّهُمَّ ارزقني شهادة في سبilk
٧٥.....	ال الحديث الرابع عشر : حديث عبد الله بن الزبير : أن رجلاً خاصم الزبير في شرائج الحَرَّة

١١٨ فهرس الموضوعات

الحاديـث الـخامـس عـشر : حـديـث عـروـة: خـاصـم الزـبـير رـجـلاً مـن الـأـنـصـار	٧٧
الحاديـث الـسـادـس عـشر : حـديـث زـيد بـن خـالـد؛ أـنـه سـأـل عـثـمـان عـن الرـجـل يـجـامـع أـهـلـه وـلـا يـعـني	٨١
الحاديـث السـابـع عـشر : حـديـث عـثـمـان: «لـا يـحـل دـم اـمـرـئ مـسـلـم إـلـا بـإـحـدـى ثـلـاثـة»	٨٥
الحاديـث الـثـامـن عـشر : حـديـث عـثـمـان: «خـيـرـكـم مـن تـعـلـم الـقـرـآن وـعـلـمـه»	٨٩
الحاديـث التـاسـع عـشر : حـديـث سـعـد بـن أـبـي وـقـاصـ: لـقـد رـأـيـتـنـي وـأـنـا ثـلـثـ إـسـلـامـ	٩٤
الحاديـث الـعـشـرـون : حـديـث سـعـد بـن أـبـي وـقـاصـ: إـنـمـا يـنـصـر اللـهـ هـذـه الـأـمـة بـالـضـعـفـاء	٩٦
الحاديـث الـحـادـيـ والعـشـرـون : حـديـث بـجـالـة: كـنـت كـاتـبـا لـجـزـءـ بـن مـعـاوـيـة ، فـأـتـانـا كـتـابـ	
عـمـر	٩٩
الحاديـث الـثـانـيـ والعـشـرـون : حـديـث عـبـدـالـلـهـ بـن عـمـرـو: «مـن قـتـل مـعـاهـدـا لـم يـجـد رـيـحـ الجـنـة»	١٠٣
الفـهـارـس	١٠٧
فـهـرـسـ الـآـيـات	١٠٩
فـهـرـسـ الـأـحـادـيـث	١١١
فـهـرـسـ المـوـضـعـات	١١٧

